

صِحِّحُ سَيِّدِ أَبِي دَاوُدَ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَسْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٢٧٥ هـ رَحِمَهُ اللَّهُ

تَأَلَّفَ

بِحَمْدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَبَانِيِّ

المجلد الثالث

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

يعاها سعد بن عبد الرحمن الراشد

الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناسر ، فلا يجوز نشر أي جزء
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناسر .

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الالباني ، محمد بن ناصر

صحيح منن أبي داود - الرياض.

٣ ج ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٧-٢١-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

١-٢٤-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج ٣)

١- الحديث - منن ٢- الحديث الصحيح أ - العنوان.

١٩/٠٣٥١

٢٣٥,٤ ديوي

رقم الإيداع: ١٩/٠٣٥١

ردمك: ٧-٢١-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

١-٢٤-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج ٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف: ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بريقاً دفتر

ص.ب. ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

صحيح سين بن ابي داود

الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني
المتوفى سنة ٢٨٥هـ رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٩. كِتَابُ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِر

١ - بَابُ ذِكْرِ الْفِتَنِ وَدَلَائِلِهَا

٤٢٤٠ - عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، فَمَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَهُ ؛ حَفِظَهُ مِنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابُهُ هَؤُلَاءِ ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ فَأَذْكُرُهُ ؛ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجَهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ، ثُمَّ إِذَا رَأَهُ عَرَفَهُ .

- صحيح : ق .

٤٢٤٢ - عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئِ الْعَنْسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، فَذَكَرَ الْفِتْنَ ، فَأَكْثَرَ فِي ذِكْرِهَا ، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ ؟ قَالَ :

« هِيَ هَرَبٌ وَحَرْبٌ ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ ، دَخْنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ؛ يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي ؛ وَإِنَّمَا أَوْلِيَايَ الْمُتَّقُونَ ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوْرِكَ عَلَى ضَلِيعٍ ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ ؛ لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمْتَهُ لَطْمَةً ؛ فَإِذَا قِيلَ : انْقَضَتْ ؛ تَمَادَتْ ؛ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ ؛ فُسْطَاطِ إِيْمَانٍ لَا نِفَاقَ فِيهِ ،

وَفُسْطَاطٍ نِفَاقٍ لَا إِيمَانَ فِيهِ ؛ فَإِذَا كَانَ ذَاكُمْ فَانْتَظِرُوا الدَّجَالَ مِنْ يَوْمِهِ ، أَوْ مِنْ غَدِهِ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٩٧٢).

٤٢٤٤ - عَنْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ الْكُوفَةَ ، فِي زَمَنٍ فُتِحَتْ تُسْتَرٌ أَجْلِبُ مِنْهَا بِغَالًا ؛ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ ، وَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ تَعْرِفُ - إِذَا رَأَيْتَهُ - أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَتَجَهَّمَنِي الْقَوْمُ ، وَقَالُوا : أَمَا تَعْرِفُ هَذَا ؟ هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، فَأَحَدَقَهُ الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ ! فَقَالَ : إِنِّي أَرَى الَّذِي تُنْكِرُونَ ؛ إِنِّي قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ هَذَا الْخَيْرَ الَّذِي أَعْطَانَا اللَّهُ ؛ أَيْكُونُ بَعْدَهُ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قُلْتُ : فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : « السَّيْفُ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ مَاذَا يَكُونُ ؟ قَالَ :

« إِنْ كَانَ لِلَّهِ خَلِيفَةٌ فِي الْأَرْضِ ، فَضَرَبَ ظَهْرَكَ ، وَأَخَذَ مَالَكَ ؛ فَأَطِعْهُ ، وَإِلَّا ؛ فَمُتْ وَأَنْتَ عَاصٍ بِجَذْلِ شَجَرَةٍ » ، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ ، وَحُطُّ وَزْرُهُ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ وَجَبَ وَزْرُهُ وَحُطُّ أَجْرُهُ » .

قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« ثُمَّ هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ » .

- حسن : «الصحيحة» (١٧٩١).

٤٢٤٥ - عَنْ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ الْيَشْكُرِيِّ ... بِهَذَا الْحَدِيثِ .

قَالَ : قُلْتُ : بَعْدَ السَّيْفِ - قَالَ بَقِيَّةٌ : - عَلَى أَقْدَاءِ ، وَهُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ ... ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ .

قَالَ : وَكَانَ قَتَادَةُ يَضَعُهُ عَلَى الرِّدَّةِ الَّتِي فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَقْدَاءِ ، يَقُولُ : قَدَى ، وَهُدْنَةٌ ، يَقُولُ : صَلْحٌ عَلَى دَخْنٍ : عَلَى ضَغَائِنَ .
- حسن : انظر ما قبله .

٤٢٤٦ - عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : أَتَيْنَا الْيَشْكُرِيَّ فِي رَهْطٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، فَقَالَ : مَنْ الْقَوْمُ ؟ قُلْنَا : بَنُو لَيْثٍ ، أَتَيْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ ؟ ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ : « فِتْنَةٌ وَشَرٌّ » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « يَا حُدَيْفَةُ ! تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ وَاتَّبِعْ مَا فِيهِ » ، ثَلَاثَ مَرَارٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ ؟ قَالَ : « هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أَقْدَاءِ فِيهَا أَوْ فِيهِمْ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْهُدْنَةُ عَلَى الدَّخْنِ مَا هِيَ ؟ قَالَ : « لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبْعَدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ :

« فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ ، عَلَيْهَا دُعَاءَةٌ عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ ؛ فَإِنْ تَمَّتْ يَا حُدَيْفَةُ ! وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ ؛ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ » .

- حسن : انظر ما قبله .

٤٢٤٧ - عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ .

« فَإِنْ لَمْ تَجِدْ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةً فَاهْرُبْ حَتَّى تَمُوتَ ، فَإِنْ تَمَّتْ وَأَنْتَ عَاضٌ . »

وَقَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ : قُلْتُ : فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ :

« لَوْ أَنَّ رَجُلًا نَتَجَ فَرَسًا لَمْ تُنْتَجِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . »

- حسن : انظر ما قبله .

٤٢٤٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ ؛ فَلْيَطِئْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الْآخِرِ . »

قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ! قَالَ : سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي ، قُلْتُ : هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَفْعَلَ وَنَفْعَلَ ! قَالَ : أَطِئْهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَأَعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ .

- صحيح : م .

٤٢٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ ؛ أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ . »

- صحيح : « المشكاة » (٥٤٠٤) : ق - زينب دون قوله : « أفلح ... » .

٤٢٥٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُوشِكُ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ ، حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَاحِهِمْ سِلَاحٌ » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٤٢٧) التحقيق الثاني .

٤٢٥١ - عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : وَسِلَاحٌ : قَرِيبٌ مِنْ خَيْرٍ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٢٥٢ - عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ - ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ؛ وَإِنَّ مَلِكَ أُمَّتِي سَيَلُغُ مَا زَوَى لِي مِنْهَا ، وَأُعْطِيَتُ الْكَنْزَيْنِ ؛ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ ؛ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً ؛ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ ، وَلَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ ، وَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ ؛ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا ، - أَوْ قَالَ : بِأَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا ، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا ؛ وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ ، وَإِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قِبَائِلُ مَنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلُ مَنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ ؛ وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ ؛ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، وَلَا تَزَالُ

طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ : ظَاهِرِينَ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ؛ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ .

- صحيح: م ببعضه .

٤٢٥٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ ، أَوْ سَبْعِ وَثَلَاثِينَ ، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا » .

قَالَ : قُلْتُ : أَمِمًا بَقِي ؟ أَوْ مِمَّا مَضَى ؟ قَالَ : « مِمَّا مَضَى » .

- صحيح : « الصحيحه » (٩٧٦) .

٤٢٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! آيَةٌ هُوَ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ الْقَتْلُ » .

- صحيح : ق .

٢ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ السَّعْيِ فِي الْفِتْنَةِ

٤٢٥٦ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً ، يَكُونُ الْمُضْطَّجِعُ فِيهَا خَيْرًا مِنَ الْجَالِسِ ، وَالْجَالِسُ خَيْرًا مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ خَيْرًا مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي خَيْرًا مِنَ السَّاعِي » .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ » ، قَالَ : فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ :

« فَلْيَعْمِدْ إِلَى سَيْفِهِ ، فَلْيَضْرِبْ بِحَدِّهِ عَلَى حَرَّةٍ ، ثُمَّ لِيَنْجُ مَا اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ » .

- صحيح : م .

٤٢٥٧ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي ، وَبَسَطَ يَدَهُ لِيَقْتُلَنِي ؟ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« كُنْ كَابْنِي آدَمَ » ، وَتَلَا يَزِيدُ ﴿ لَنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ . . . ﴾ الْآيَةَ .

- صحيح : « الإرواء » (١٠٤ / ٨) .

٤٢٥٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ؛ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، فَكَسَرُوا قَسِيكُمْ ، وَقَطَّعُوا أوتَارَكُمْ ، وَأَضْرَبُوا سِيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ ، فَإِنْ دُخِلَ - يَعْنِي - عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ ؛ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ » .

- صحيح .

٤٢٦١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ! » ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَسَعَدَيْكَ ! ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ؛ قَالَ فِيهِ : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ ؟ ! » يَعْنِي : الْقَبْرَ ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، أَوْ قَالَ : مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ - أَوْ قَالَ : تَصْبِرُ - » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « يَا أَبَا ذَرٍّ ! » ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ وَسَعَدَيْكَ ، قَالَ : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا رَأَيْتَ أَحْجَارَ الزَّيْتِ قَدْ غَرَقَتْ بِالْدَمِّ ؟ » ، قُلْتُ : مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ قَالَ : « عَلَيْكَ بِمَنْ أَنْتَ مِنْهُ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أَخَذُ سَيْفِي وَأَضَعُهُ عَلَى عَاتِقِي ؟ قَالَ : « شَارَكَتَ الْقَوْمَ إِذَنْ » ، قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : « تَلْزِمُ بَيْتَكَ » ، قُلْتُ : فَإِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي ؟ قَالَ :

« فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَهْرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ ؛ فَالْقِ ثَوْبَكَ عَلَى وَجْهِكَ ، يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ . »

- صحيح .

٤٢٦٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ؛ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي »

قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ :

« كُونُوا أَحْلَاسَ بَيُوتِكُمْ » .

- صحيح .

٤٢٦٣ - عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : أَيُّمُ اللَّهِ ! لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنُ ؛ وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ ؛ فَوَاهَا ! » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٤٠٥) ، « الصيحة » (٩٧٣) .

٣ - بَابُ فِي كَفِّ اللِّسَانِ

٤٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوسِ ، قَالَ : زِيَادُ سَيِّمِينُ كُوشَ .

٤ - بَابُ مَا يُرَخَّصُ فِيهِ مِنَ الْبِدَاوَةِ فِي الْفِتْنَةِ

٤٢٦٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتْنِ » .

- صحيح : خ (١٩) .

٥ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ

٤٢٦٨ - عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ - يَعْنِي : فِي الْقِتَالِ - ، فَلَقَيْنِي أَبُو بَكْرَةَ ، فَقَالَ : ارْجِعْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ؛ فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ :

« إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » .

- صحيح : ق .

٤٢٦٩ - عَنْ الْحَسَنِ ... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، مُخْتَصَرًا .

٦ - بَابُ فِي تَعْظِيمِ قَتْلِ الْمُؤْمِنِ

٤٢٧٠ - عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ ، قَالَ : كُنَّا فِي غَزْوَةِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ بِذُلْقِيَّةِ ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ وَخِيَارِهِمْ ، يَعْرِفُونَ ذَلِكَ لَهُ - يُقَالُ لَهُ : هَانِيٌّ بْنُ كُلْثُومِ بْنِ شَرِيكِ الْكِنَانِيِّ - ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا ، وَكَانَ يَعْرِفُ لَهُ حَقَّهُ ، قَالَ لَنَا خَالِدٌ : فَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَكَرِيَّا ، قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ؛ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا ، أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا

مُتَعَمِّدًا » .

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

« مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ ؛ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنِقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا ، فَإِذَا أَصَابَ دَمًا حَرَامًا بَلَّحَ » .

- صحيح : « الصحيحه » (٥١١) ، « غاية المرام » (٤٤١) .

٤٢٧١ - عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ ، قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ عَنْ قَوْلِهِ : « اعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ » ؟ قَالَ : الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ ، فَيَقْتُلُ أَحَدَهُمْ ، فَيَرَى أَنَّهُ عَلَى هُدًى لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ . - يَعْنِي : مِنْ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : فَاعْتَبَطَ : يَصِيبُ دَمَهُ صَبًّا .

- صحيح مقطوع .

٤٢٧٣ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؟ فَقَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ ؛ قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ : قَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ ؛ فَهَذِهِ لِأَوْلَئِكَ ، قَالَ : وَأَمَّا الَّتِي فِي النَّسَاءِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ... ﴾ . الْآيَةُ ، قَالَ : الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ثُمَّ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ؛ فَجَزَاؤُهُ

جَهَنَّمَ لَا تَوْبَةَ لَهُ .

فَذَكَرْتُ هَذَا لِمُجَاهِدٍ ؟ فَقَالَ : إِلَّا مَنْ نَدِمَ .

- صحيح : ق .

٤٢٧٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ فِي : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ أَهْلَ الشُّرْكِ ، قَالَ : وَنَزَلَ : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ .

- صحيح : ق .

٤٢٧٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ قَالَ : مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

- صحيح : خ .

٤٢٧٦ - عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ ، قَالَ : هِيَ جَزَاؤُهُ ؛ فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنْهُ فَعَلَ .

- حسن مقطوع .

٧ - بَابُ مَا يُرْجَى فِي الْقَتْلِ

٤٢٧٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ فِتْنَةَ ، فَعَظَّمَ أَمْرَهَا ، فَقُلْنَا - أَوْ قَالُوا - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَيْسَ أَدْرَكْتَنَا هَذِهِ لَتُهْلِكَنَا ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« كَلَّا ؛ إِنَّ بِحَسْبِكُمُ الْقَتْلَ » .

قَالَ سَعِيدٌ : فَرَأَيْتُ إِخْوَانِي قُتِلُوا .

- صحيح : «الصحيحه» (١٣٤٦).

٤٢٧٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ، لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا ؛ الْفِتْنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ » .

- صحيح : «الصحيحه» (١٩٥٩).



٣٠. كِتَابُ الْمَهْدِيِّ

١ - باب

٤٢٧٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً ؛ كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ » .

فَسَمِعْتُ كَلَامًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَفْهَمُهُ ، قُلْتُ لِأَبِي : مَا يَقُولُ ؟ قَالَ :

« كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

- صحيح : ق دون قوله : « تجتمع عليه الأمة » « الصحيحة » (٣٧٦).

٤٢٨٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » .

قَالَ : فَكَبَّرَ النَّاسُ وَضَجُّوا ، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً خَفِيفَةً ، قُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتِ !
مَا قَالَ ؟ قَالَ :

« كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

- صحيح : ق انظر ما قبله .

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُفَيْلٍ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ : حَدَّثَنَا
الْأَسْوَدُ بْنُ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ... بِهَذَا الْحَدِيثِ ، زَادَ :
فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، أَتَتْهُ قُرَيْشٌ ، فَقَالُوا : ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا ؟ قَالَ : « ثُمَّ
يَكُونُ الْهَرَجُ » .

- صحيح : دون قوله : « فلما رجع ... » انظر ما قبله .

٤٢٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
« لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ - ؛ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ
رَجُلًا مِنِّي ؛ أَوْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ؛ يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي ، وَأَسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي ، يَمْلَأُ
الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا » .
وفي لفظ :

« لَا تَذْهَبُ - أَوْ لَا تَنْقُضِي - الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ؛
يُوَاطِئُ اسْمَهُ اسْمِي » .
- حسن صحيح .

٤٢٨٣ - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
« لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا يَوْمٌ ؛ لَبَعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، يَمْلؤها
عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ جَوْرًا » .

- صحيح : « الروض النضير » (٢/٥٢) .

٤٢٨٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْمَهْدِيُّ مِنْ عِتْرَتِي مِنْ وَالدِ فَاطِمَةَ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ : وَسَمِعْتُ أَبَا الْمَلِيحِ يُثْنِي عَلَيَّ عَلِيٍّ بْنِ نُفَيْلٍ ،
وَيَذْكُرُ مِنْهُ صَلاَحًا .

- صحیح .

٤٢٨٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْمَهْدِيُّ مِنِّي ؛ أَجَلِي الْجَبْهَةِ ، أَقْنَى الْأَنْفِ ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا
كَمَا مَلِئْتُ جَوْرًا وَظُلْمًا ؛ يَمْلِكُ سَبْعَ سِنِينَ » .

- حسن - الروض (٥٣/٢) « المشكاة » (٥٤٥٤) .

٤٢٨٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِقِصَّةِ جَيْشِ الْخَسْفِ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا ؟ قَالَ : « يُخَسَفُ
بِهِمْ ؛ وَلَكِنْ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نَبْتِهِ » .

- صحیح : م .



٣١. كِتَابُ الْمَلْحِمِ

١ - بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي قَرْنِ الْمِئَةِ

٤٢٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ - عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ - مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا » .

- صحيح : «الصحيحة» (٥٩٩).

٢ - بَابُ مَا يُذْكَرُ مِنْ مَلَا حِمِ الرُّومِ

٤٢٩٢ - عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ ، قَالَ : مَالَ مَكْحُولٌ وَأَبْنُ أَبِي زَكَرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، وَمِلْتُ مَعَهُمْ ، فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنِ الْهُدْنَةِ ، قَالَ : قَالَ جُبَيْرٌ : انْطَلَقْنَا إِلَى ذِي مِخْبَرٍ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ عَنِ الْهُدْنَةِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« سَتُصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا ، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ ، فَتَنْصَرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ ، ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ ، فَيَقُولُ : غَلَبَ الصَّلِيبُ ! فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنْ

المُسْلِمِينَ ، فَيَدُّقُهُ ! فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ ، وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ .

- صحيح : وهو مطول المتقدم (٢٧٦٧).

٤٢٩٣ - عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَزَادَ فِيهِ :

« وَيُثَوِّرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتَتِلُونَ ، فَيَكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ

بِالشَّهَادَةِ »

- صحيح : انظر ما قبله .

٣ - بَابٌ فِي أَمَارَاتِ الْمَلَا حِمِ

٤٢٩٤ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ يَثْرِبُ ، وَخَرَابٌ يَثْرِبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ ،

وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتْحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ ، وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَالِ » .

ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِ الَّذِي حَدَّثَهُ - أَوْ مِنْكِبِهِ - ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذَا لِحَقٌّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا - أَوْ كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ - » ، يَعْنِي : مُعَاذُ بْنُ

جَبَلٍ .

- حسن : « المشكاة » (٥٤٢٥) .

٥ - بَابٌ فِي تَدَاعِيِ الْأُمَّمِ عَلَى الْإِسْلَامِ

٤٢٩٧ - عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها » .

فَقَالَ قَائِلٌ : وَمِنْ قَلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ :

« بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ ! وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ
عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ » ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْوَهْنُ ؟ قَالَ :

« حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٣٦٩) ، « الصحيحة » (٩٥٦) .

٦ - بَابُ فِي الْمَعْقِلِ مِنَ الْمَلَا حِمِ

٤٢٩٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ ؛ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا :
دِمَشْقُ ؛ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ » .

- صحيح .

٤٢٩٩ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يوشك المسلمون أن يُحاصروا إلى المدينة ، حَتَّى يَكُونَ أَعْبَدَ مَسَاحِلِهِمْ
سِلَاحٌ » .

- صحيح : هو مكرر (٤٢٥٠) .

٤٣٠٠ - عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : وَسِلَاحٌ قَرِيبٌ مِنْ خَيْرٍ

- صحيح مقطوع : وهو مكرر (٤٢٥١) .

٧ - بَابُ ارْتِفَاعِ الْفِتْنَةِ فِي الْمَلَا حِمِ

٤٣٠١ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَيْنِ ؛ سَيْفًا مِنْهَا ، وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٧٥٦) - التحقيق الثاني .

٨ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ تَهْيِيجِ التُّرْكِ وَالْحَبْشَةِ

٤٣٠٢ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ » .

- حسن .

٩ - بَابُ فِي قِتَالِ التُّرْكِ

٤٣٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ؛ قَوْمًا وَجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمَطْرَقَةِ ، يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ » .

- صحيح : م .

٤٣٠٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَوَايَةٌ - : قَالَ :

« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْفِ ؛ كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ » .

- صحيح : ق .

١٠ - بَابُ فِي ذِكْرِ الْبَصْرَةِ

٤٣٠٦ - عن أبي بكرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« يَنْزِلُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي بِغَائِطٍ يُسَمُّونَهُ الْبَصْرَةَ ؛ عِنْدَ نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ : دِجْلَةُ ، يَكُونُ عَلَيْهِ جَسْرٌ ؛ يَكْثُرُ أَهْلُهَا ، وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ - قَالَ ابْنُ يَحْيَى : قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ : - وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ - ؛ فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ جَاءَ بَنُو قَنْطُورَاءَ ؛ عِرَاضُ الْوُجُوهِ ، صِغَارُ الْأَعْيُنِ ؛ حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ ، فَيَتَفَرَّقُ أَهْلُهَا ثَلَاثَ فِرَقٍ : فِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَالْبَرِيَّةِ ؛ وَهَلَكُوا ، وَفِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ؛ وَكَفَرُوا ، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ ذُرَارِيَهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ وَيُقَاتِلُونَهُمْ ؛ وَهُمْ الشُّهَدَاءُ » .

- حسن : « المشكاة » (٥٤٣٢).

٤٣٠٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ :

« يَا أَنَسُ ! إِنَّ النَّاسَ يَمْصُرُونَ أَمْصَارًا ، وَإِنَّ مِصْرًا مِنْهَا يُقَالُ لَهُ : الْبَصْرَةُ - أَوْ الْبُصَيْرَةُ - ؛ فَإِنَّ أَنْتَ مَرَرْتَ بِهَا - أَوْ دَخَلْتَهَا - فَإِيَّاكَ وَسَبَاحَهَا وَكِلَاءَهَا وَسُوقَهَا وَبَابَ أَمْرَائِهَا ، وَعَلَيْكَ بِضَوَاحِيهَا ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ ، وَقَذْفٌ ، وَرَجْفٌ ، وَقَوْمٌ يَبِيتُونَ يُصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٤٣٣).

١١ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَهْيِجِ الْحَبْشَةِ

٤٣٠٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« اتْرُكُوا الْحَبْشَةَ مَا تَرَكُوكُمْ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرُجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ » .

مِنَ الْحَبْشَةِ .

- حسن : «الصحيحة» (٧٧٢).

١٢ - بَابُ أَمَارَاتِ السَّاعَةِ

٤٣١٠ - عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : جَاءَ نَفْرٌ إِلَى مَرْوَانَ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَمِعُوهُ يُحَدِّثُ فِي الْآيَاتِ ؛ أَنَّ أَوْلَهَا الدَّجَالُ ، قَالَ : فَأَنْصَرَفْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا ؛ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، أَوْ الدَّابَّةُ عَلَى النَّاسِ ضُحَى ، فَأَيَّتُهُمَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا ؛ فَالْآخَرَى عَلَى أَثَرِهَا . »

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ - : وَأَظُنُّ أَوْلَهُمَا خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا .

- صحيح : م .

٤٣١١ - عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : كُنَّا قُعُودًا نَتَحَدَّثُ فِي ظِلِّ غُرْفَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْنَا السَّاعَةَ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَنْ تَكُونَ - أَوْ لَنْ تَقُومَ - السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ قَبْلَهَا عَشْرُ آيَاتٍ : طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ ، وَخُرُوجُ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ ، وَالذَّجَّالُ ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَالذُّخَانُ ، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ : خَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَآخِرُ ذَلِكَ : تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمَنِ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ . »

- صحيح : م .

٤٣١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ ، آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا ؛ فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ... » الْآيَةَ .

- صحيح : ق .

١٣ - بَابُ فِي حَسْرِ الْفُرَاتِ عَنْ كَنْزٍ

٤٣١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ ؛ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

- صحيح : ق .

٤٣١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... مِثْلُهُ ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ :

« يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ » .

- صحيح : ق .

١٤ - بَابُ خُرُوجِ الدَّجَالِ

٤٣١٥ - عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ ، فَقَالَ

حُدَيْفَةُ : لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ :

« إِنَّ مَعَهُ بَحْرًا مِنْ مَاءٍ ، وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ ، فَالَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ ؛ مَاءٌ ، وَالَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ ؛ نَارٌ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ نَارٌ ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً » .

قَالَ أَبُو مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ : هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ .
- صحيح : ق .

٤٣١٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
« مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا قَدْ أُنْذِرَ أُمَّتَهُ الدَّجَالَ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبًا : كَافِرٌ » .
- صحيح : قصة الدجال وقتل عيسى إياه : ق .

٤٣١٧ - عَنْ شُعْبَةَ : « ك ف ر » .

٤٣١٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . فِي هَذَا الْحَدِيثِ ،
قَالَ :

« يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ » .

- صحيح : م .

٤٣١٩ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ ؛ فَلْيَنَافِسْهُ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ ؛ فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ - أَوْ - لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ ؛ هَكَذَا قَالَ .

- صحيح : « المشكاة » (٥٤٨٨) .

٤٣٢٠ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ ؛ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوا : إِنْ مَسِيحُ الدَّجَالِ رَجُلٌ قَصِيرٌ : أَفْحَجٌ ، جَعْدٌ ، أَعْوَرٌ ، مَطْمُوسُ الْعَيْنِ ؛ لَيْسَ بِنَاتِئَةٍ وَلَا حِجْرَاءَ ؛ فَإِنْ أَلِيسَ عَلَيْكُمْ ، فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : عَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ وَلِي الْقَضَاءِ .

- صحيح : « قصة الدجال » ، . « المشكاة » (٥٤٨٥) .

٤٣٢١ - عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

الدَّجَالَ ، فَقَالَ :

« إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ ؛ فَاْمُرُوا حَجِيجَ نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ ؛ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ ؛ فَإِنَّهَا جَوَارِكُمْ مِنْ فِتْنَتِهِ » .

قُلْنَا : وَمَا لَبِثُهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : « أَرْبَعُونَ يَوْمًا ؛ يَوْمٌ كَسَنَةٌ ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٌ ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ » ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ ؛ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ قَالَ :

« لَا ؛ أَقْدَرُوا لَهُ قَدْرَهُ ، ثُمَّ يَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ ؛ فَيُدْرِكُهُ عِنْدَ بَابِ لُدٍّ ، فَيَقْتُلُهُ » .

- صحيح : م .

٤٣٢٢ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ ، وَذَكَرَ الصَّلَوَاتِ ،

مِثْلَ مَعْنَاهُ .

- صحيح بما قبله .

٤٣٢٣ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ؛ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٥٨٢) : م

وفي لفظ :

« مَنْ حَفِظَ مِنْ خَوَاتِيمِ سُورَةِ الْكَهْفِ - وَ قَالَ شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ : - مِنْ

أَخْرِ الْكَهْفِ » .

- قلت : الرواية الأولى أصح ، وروايتها أكثر ، ويشهد لها حديث النواس

المتقدم .

٤٣٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ - يَعْنِي عِيسَى - ، وَإِنَّهُ نَازِلٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَعْرِفُوهُ ؛ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ ؛ كَانَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَإِنْ لَمْ يُصِبْهُ بَلَلٌ ، فَيُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى الْإِسْلَامِ ؛ فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلُ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ ، وَيُهْلِكُ اللَّهَ فِي زَمَانِهِ الْمَلَلَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِسْلَامَ ، وَيُهْلِكُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، ثُمَّ يَتَوَفَّى ، فَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ » .

- صحيح : « قصة الدجال » ، «الصحيحة» (٢١٨٢) .

١٥ - بَابٌ فِي خَبَرِ الْجَسَّاسَةِ

٤٣٢٥ - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ

ذات لَيْلَةٍ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ حَبْسَنِي حَدِيثٌ كَانَ يُحَدِّثُنِيهِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ ؛ فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَجْرُ شَعْرَهَا ، قَالَ : مَا أَنْتِ ؟ قَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ، أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْقَصْرِ ، فَأَتِيْتُهُ ، فَإِذَا رَجُلٌ يَجْرُ شَعْرَهُ ، مُسْلَسَلٌ فِي الْأَغْلَالِ ، يَنْزُو فِيمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَقُلْتُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا الدَّجَالُ ؛ خَرَجَ نَبِيُّ الْأُمِّيِّينَ بَعْدُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَطَاعُوهُ أَمْ عَصَوْهُ ؟ قُلْتُ : بَلْ أَطَاعُوهُ ، قَالَ : ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ » .

— صحيح : قصة الدجال : م .

٤٣٢٦ - عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي ؛ أَنْ : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ، فَخَرَجْتُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ؛ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَ : « لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ » ، ثُمَّ قَالَ : « هَلْ تَذَرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ ؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :

« إِنِّي مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَهْبَةٍ وَلَا رَغْبَةٍ ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ أَنْ تَمِيمَا الدَّارِيُّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ ، وَأَسْلَمَ ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي حَدَّثْتُمْ عَنْ الدَّجَالِ ! حَدَّثَنِي : أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ، وَأَرْفَقُوا إِلَى جَزِيرَةٍ حِينَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ ، فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرَةَ الشَّعْرِ ، قَالُوا : وَيْلَكَ ! مَا أَنْتِ ؟ قَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ؛ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي

هَذَا الدَّيْرَ ؛ فَإِنَّهُ إِلى خَبْرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ ، قَالَ : لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً ، فَأَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا ، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا ، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا ؛ مَجْمُوعَةً يَدَاهُ إِلى عُنُقِهِ « ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَسَأَلَهُمْ عَنِ نَخْلِ يَيْسَانَ ، وَعَنْ عَيْنِ زُغَرَ ، وَعَنِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ؟ قَالَ : إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ ؛ وَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الخُرُوجِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« وَإِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ - أَوْ بَحْرِ اليمَنِ - لَا بَلُّ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ مَا هُوَ ! »
مَرَّتَيْنِ ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ قِبَلِ المَشْرِقِ .

قَالَتْ : حَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- صحيح : م .

١٦ - بَابٌ فِي خَبْرِ ابْنِ صَائِدٍ

٤٣٢٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَائِدٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ، وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَغَالَةَ ، وَهُوَ غَلامٌ ، فَلَمَّ يَشْعُرُ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ » ، قَالَ : فَنَظَرَ إِليه ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّ ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ » ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا يَأْتِيكَ ؟ » ، قَالَ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « خَلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي قَدْ خَبَّاتُ لَكَ خَبِيئَةٌ » ، وَخَبَأَ لَهُ ﴿ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ ، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخَانُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اخْسَأْ »

فَلَنْ تَعْدُوا قَدْرَكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنْ يَكُنْ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ - يَعْنِي : الدَّجَالَ - وَإِلَّا يَكُنْ هُوَ ؛ فَلَا خَيْرَ فِي قَتْلِهِ » .

- صحيح : ق .

٤٣٣٠ - عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا أَشْكُ أَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ابْنُ صَيَّادٍ .

- صحيح الإسناد موقوف .

٤٣٣١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ ، فَقُلْتُ : تَحْلِفُ بِاللَّهِ ! فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَلَمْ يُنْكِرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

- صحيح : ق .

١٧ - بَابُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ

٤٣٣٨ - عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا :

﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ ، وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ » .

وفي رواية : وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا ؛ إِلَّا يَوْشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ » .

وفي لفظ آخر : « مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ... » .

- صحيح .

٤٣٣٩ - عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِ فَلَا يُغَيِّرُوا ؛ إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمُوتُوا » .

- حسن .

٤٣٤٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، - وَقَطَعَ هُنَادَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ ، وَفَاهُ ابْنُ الْعَلَاءِ - فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ؛ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ فَبِقَلْبِهِ ؛ وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ » .

- صحيح : م تقدم برقم (١١٤٠) .

٤٣٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ - أَوْ : يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ - يُغْرِبِلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةٌ ؛ تَبْقَى حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ ؛ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ ، وَأَمَانَاتُهُمْ ، وَاخْتَلَفُوا ؛ فَكَانُوا هَكَذَا» .
-وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - .

فَقَالُوا : وَكَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :

« تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ ! وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ ! وَتَقْبَلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ !
وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ » .

- صحيح .

٤٣٤٣ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ ، فَقَالَ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ ، وَكَانُوا هَكَذَا ،
-وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - قَالَ : فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ ،
جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ - ؟ ! قَالَ :

« الزَّمَّ بَيْتَكَ ، وَآمَلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ ،
وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ » .

- حسن صحيح : «الصحيحه» (٢٠٥ و ٨٨٨ و ١٥٣٥) .

٤٣٤٤ - عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ؛ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ » .

- صحيح .

٤٣٤٥ - عَنِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ ؛ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا - وَقَالَ مَرَّةً :
أَنْكَرَهَا - كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا ، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا » .
- حسن : « المشكاة » (٥١٤١).

٤٣٤٦ - عَنِ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ ، قَالَ :

« مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا ، كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا » .
- حسن : انظر ما قبله .

٤٣٤٧ - عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْذِرُوا أَوْ يُعْذِرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ » .
- صحيح : « المشكاة » (٥١٤٦) التحقيق الثاني .

١٨ - بَابُ قِيَامِ السَّاعَةِ

٤٣٤٨ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ

صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ ، فَقَالَ :

« أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ !؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ
عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ

عَنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ ! وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ » ؛ يُرِيدُ بِأَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ .

- صحيح : ق .

٤٣٤٩ - عَنْ أَبِي فَعْلَبَةَ الْخُسْنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَنْ يُعْجِزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ » .

- صحيح : «الصحيحه» (١٦٤٣) .

٤٣٥٠ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا ؛ أَنْ يُؤَخَّرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ » .

قِيلَ لِسَعْدٍ : وَكَمْ نِصْفُ ذَلِكَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ .

- صحيح .



٣٢- كِتَابُ الْبُحُودِ

١ - بَابُ الْحُكْمِ فِيْمَنْ ارْتَدَّ

٤٣٥١ - عَنْ عِكْرِمَةَ ؛ أَنَّ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَحْرَقَ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ ! فَقَالَ : لَمْ أَكُنْ لِأَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ . »

وَكُنْتُ قَاتِلَهُمْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ » ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ : وَيْحَ ابْنِ عَبَّاسِ !

- صحيح : خ .

٤٣٥٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؛ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ : الثَّيْبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ . »

- صحيح : ق .

٤٣٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ؛ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ : رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانٍ ؛ فَإِنَّهُ يُرْجَمُ ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ أَوْ يُصَلَّبُ ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ ، أَوْ يُقْتَلُ نَفْسًا ؛ فَيُقْتَلُ بِهَا » .

- صحيح : م .

٤٣٥٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ؛ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي ؛ فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاكِتٌ ، فَقَالَ : « مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟ - » ، قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، وَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفْتِهِ قَلَصْتُ ، قَالَ :

« لَنْ نَسْتَعْمَلَ - أَوْ لَا نَسْتَعْمَلُ - عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ ؛ وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - » .

فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ مُعَاذٌ ، قَالَ : انزِلْ ؛ وَأَلْقَى لَهُ وَسَادَةً ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثِقٌ ، قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السُّوءِ ! قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ ؛ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَقُتِلَ ، ثُمَّ تَذَاكِرًا قِيَامَ اللَّيْلِ ، قَالَ أَحَدُهُمَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : أَمَا أَنَا ؛ فَأَنَا مُوْتِقٌ وَأَقُومُ - أَوْ أَقُومُ وَأَنَا مُوْتِقٌ - ، وَأَرْجُو

فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي .

- صحيح : ق .

٤٣٥٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيَّ مُعَاذٌ وَأَنَا بِالْيَمَنِ ؛ وَرَجُلٌ كَانَ يَهُودِيًّا ، فَأَسْلَمَ ، فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ ، قَالَ : لَا أَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِي حَتَّى يُقْتَلَ ! فُقِتِلَ ، قَالَ أَحَدُهُمَا : وَكَانَ قَدْ اسْتَيْبَ قَبْلَ ذَلِكَ .

- صحيح : «الإرواء» (١٢٥/٨) .

٤٣٥٦ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبُو مُوسَى بِرَجُلٍ قَدِ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَدَعَاهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً - أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا - ، فَجَاءَ مُعَاذٌ ، فَدَعَاهُ ، فَأَبَى ، فَضْرَبَ عُنُقَهُ .

- صحيح الإسناد .

٤٣٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَزَلَّهُ الشَّيْطَانُ ، فَلَحِقَ بِالْكَفَّارِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ ؛ فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ؛ فَأَجَارَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

- حسن الإسناد .

٤٣٥٩ - عَنْ سَعْدِ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ اخْتَبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَجَاءَ بِهِ ، حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَايَعَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا ؛ كُلُّ ذَلِكَ يَأْبَى ، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ :

« أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ
فَيَقْتُلُهُ ؟ »

فَقَالُوا : مَا نَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا فِي نَفْسِكَ ، أَلَا أَوْمَاتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ ؟
قَالَ :

« إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ . »

- صحيح : م ، وهو مكرر الحديث (٢٦٨٣) .

٢ - بَابُ الْحُكْمِ فِي مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ

٤٣٦١ - عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ
وَلَدٍ تَشْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَتَقَعُ فِيهِ ؛ فَيَنْهَاهَا ، فَلَا تَنْتَهِي ، وَيَزْجُرُهَا ، فَلَا تَنْزَجِرُ
، قَالَ : فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ جَعَلْتُ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَشْتُمُهُ ، أَخَذَ
الْمِغْوَلَ ، فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا ، وَأَتَكَأَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا ، فَوَقَعَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا طِفْلٌ ،
فَلَطَخَتْ مَا هُنَاكَ بِالْدَمِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ جَمَعَ النَّاسُ
فَقَالَ :

« أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا ، فَعَلَ مَا فَعَلَ ، لِي عَلَيْهِ حَقٌّ ؛ إِلَّا قَامَ . »

فَقَامَ الْأَعْمَى يَتَخَطَّى النَّاسَ وَهُوَ يَتَزَلَّزَلُ ، حَتَّى قَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ ،
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا صَاحِبُهَا ؛ كَانَتْ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ ، فَأَنْهَاهَا فَلَا
تَنْتَهِي ، وَأَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللُّؤْلُؤَيْنِ ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً ،
فَلَمَّا كَانَ الْبَارِحَةَ جَعَلْتُ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ ، فَأَخَذْتُ الْمِغْوَلَ ، فَوَضَعْتُهُ فِي

بطنها ، وَاَتَكَاتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتَهَا ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ » .

- صحيح .

٤٣٦٣ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيَّ رَجُلٌ ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : تَأْذَنُ لِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْرِبُ عُنُقَهُ ! قَالَ : فَأَذْهَبْتُ كَلِمَتِي غَضَبَهُ ، فَقَامَ ، فَدَخَلَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : مَا الَّذِي قُلْتَ أَنْفًا ؟ قُلْتُ : أَتَذَنُ لِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ ، قَالَ : أَكُنْتُ فَاعِلًا لَوْ أَمَرْتُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ ؛ مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَيُّ لَمْ يَكُنْ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا إِلَّا يَأْخُذِي الثَّلَاثُ الَّتِي قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُفْرٌ بَعْدَ إِيمَانٍ ، أَوْ زِنَا بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بَغَيْرِ نَفْسٍ » وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقْتُلَ .

- صحيح .

٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُحَارَبَةِ

٤٣٦٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ قَوْمًا مِنْ عُكْلٍ - أَوْ قَالَ : مِنْ عُرَيْنَةَ - قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِقَاحٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا ، وَالْبَانِيَا ، فَانْطَلَقُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا ؛ قَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتَأْقُوا النَّعَمَ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ خَبَرَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ ؛ فَأَمَرَ بِهِمْ ،

فَقَطَّعَتْ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَوْا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ .

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : فَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَرَقُوا ، وَقَتَلُوا ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

- صحيح : ق .

٤٣٦٥ - عَنْ أَنَسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ فِيهِ :

فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ ، فَأَحْمَيْتُ ، فَكَحَلْتُهُمْ ، وَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ؛ وَمَا حَسَمَهُمْ .

- صحيح : ق .

٤٣٦٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ فِيهِ :

فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ قَافَةً ، فَأَتَيْتُ بِهِمْ ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ . . . الآية .

- صحيح : ق .

٤٣٦٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . . . ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَقَدْتُ

رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدِمُ الْأَرْضَ بِفِيهِ عَطْشًا ؛ حَتَّى مَاتُوا .

- صحيح : ق .

٤٣٦٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ... بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَهُ ، زَادَ :

ثُمَّ نَهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : مِنْ خِلَافٍ .

- صحيح .

٤٣٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ نَاسًا أَغَارُوا عَلَى إِبِلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَأْقَوْهَا ، وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤْمِنًا ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَخَذُوا ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

قَالَ : وَنَزَلَتْ فِيهِمْ آيَةٌ (الْمُحَارَبَةِ) ، وَهُمْ الَّذِينَ أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْحَجَّاجَ حِينَ سَأَلَهُ .

- حسن صحيح .

٤٣٧٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ ، ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُشْرِكِينَ ؛ فَمَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُقَدَرَ عَلَيْهِ لَمْ يَمْنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ الَّذِي أَصَابَهُ .

- حسن .

٤ - بَابُ فِي الْحَدِّ يُشْفَعُ فِيهِ

٤٣٧٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ

المَخْزُومِيَّةَ الَّتِي سَرَقَتْ ، فَقَالُوا : مَنْ يَكَلِّمُ فِيهَا - يَعْنِي : رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ؟
قَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُسَامَةُ ! أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ! » ، ثُمَّ قَامَ ،
فَاخْتَطَبَ ، فَقَالَ :

« إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ ،
وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ؛ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَآيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ
سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا . »

- صحيح : ق .

٤٣٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَتْ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً
تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا ... وَقَصَّ نَحْوَ حَدِيثِ
الليثِ ، قَالَ : فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهَا .

- صحيح : «الإرواء» (٢٤٠٥) : م .

وفي رواية : إِنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ .
ووفي لفظ : اسْتَعَارَتْ امْرَأَةً .

وفي آخر : سَرَقَتْ قَطِيفَةً مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وفي رواية : أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ ، فَعَاذَتْ بِزَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٤٣٧٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ ؛ إِلَّا الْحُدُودَ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٦٣٨) .

٥ - بَابُ الْعَفْوِ عَنِ الْحُدُودِ مَا لَمْ تَبْلُغِ السُّلْطَانَ

٤٣٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« تَعَاَفُوا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ ؛ فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ ؛ فَقَدْ وَجَبَ » .

- صحيح .

٧ - بَابٌ فِي صَاحِبِ الْحَدِّ يَجِيءُ فَيُقْرَأُ

٤٣٧٩ - عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، أَنَّ امْرَأَةً خَرَجَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ تُرِيدُ الصَّلَاةَ ، فَتَلَقَّاهَا رَجُلٌ ، فَتَجَلَّلَهَا ، فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا ، فَصَاحَتْ وَأَنْطَلَقَ ، فَمَرَّ عَلَيْهَا رَجُلٌ ، فَقَالَتْ : إِنَّ ذَاكَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا ، وَمَرَّتْ عِصَابَةً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَتْ : إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا ! فَاَنْطَلَقُوا ، فَأَخَذُوا الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَّتْ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَيْهَا ، فَأَتَوْهَا بِهِ ، فَقَالَتْ : نَعَمْ ؛ هُوَ هَذَا ، فَأَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا أَمَرَ بِهِ ، قَامَ صَاحِبُهَا الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا صَاحِبُهَا ، فَقَالَ لَهَا :

« اذْهَبِي ، فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ » .

وَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلًا حَسَنًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَعْنِي : الرَّجُلَ الْمَأْخُودَ ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا : « اِرْجُمُوهُ » ، فَقَالَ :

« لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَقُبِلَ مِنْهُمْ » .

- حسن : دون قوله : « ارجموه » والأرجح أنه لم يُرجم .

٩ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَعْتَرِفُ بِحَدٍّ وَلَا يُسَمِّيهِ

٤٣٨١ - عن أبي أمامة ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْنِي عَلَيَّ ، قَالَ : « تَوَضَّأْتَ حِينَ أَقْبَلْتَ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ،
قَالَ : « هَلْ صَلَّيْتَ مَعَنَا حِينَ صَلَّيْنَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« اذْهَبْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَفَا عَنْكَ » .

- صحيح : م (٨ / ١٠٣) مطولاً .

١٠ - بَابُ فِي الْاِمْتِحَانِ بِالضَّرْبِ

٤٣٨٢ - عن أزهر بن عبد الله الحرّازي ؛ أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْكَلَاعِيِّينَ سُرِقَ
لَهُمْ مَتَاعٌ ، فَاتَّهَمُوا أَنَاسًا مِنَ الْحَاكَةِ فَأَتَوْا النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ - صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ -

فَحَبَسَهُمْ أَيَّامًا ، ثُمَّ خَلَى سَبِيلَهُمْ ، فَاتَّوَا النُّعْمَانَ ، فَقَالُوا : خَلَيْتَ
سَبِيلَهُمْ بِغَيْرِ ضَرْبٍ وَلَا اِمْتِحَانٍ ؟ ! فَقَالَ النُّعْمَانُ : مَا شِئْتُمْ ؟ ! إِنْ شِئْتُمْ أَنْ
أُضْرِبَهُمْ ؛ فَإِنْ خَرَجَ مَتَاعُكُمْ فَذَلِكَ ؛ وَإِلَّا أَخَذْتُ مِنْ ظُهُورِكُمْ مِثْلَ مَا أَخَذْتُ مِنْ
ظُهُورِهِمْ ! فَقَالُوا : هَذَا حُكْمُكَ ؟ فَقَالَ : هَذَا حُكْمُ اللَّهِ وَحُكْمُ رَسُولِهِ ﷺ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : إِنَّمَا أَرَاهَهُمْ بِهَذَا الْقَوْلِ ؛ أَيُّ : لَا يَجِبُ الضَّرْبُ إِلَّا بَعْدَ
الاعْتِرَافِ « .

- حسن .

١١ - بَابُ مَا يُقَطَّعُ فِيهِ السَّارِقُ

٤٣٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقَطَّعُ فِي رُبْعٍ

دينار فصاعداً .

- صحيح : « الإرواء » (٢٤٠٢) : م .

٤٣٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

وفي لفظ: « الْقَطْعُ : فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

- صحيح : ق .

٤٣٨٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ

دَرَاهِمٍ .

- صحيح : ق .

٤٣٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْسًا

مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ ؛ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ .

- صحيح : « الإرواء » (٢٤١٢) : ق ، دون ذكر الصفة .

١٢ - بَابُ مَا لَا قَطْعَ فِيهِ

٤٣٨٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ؛ أَنَّ عَبْدًا سَرَقَ وَدِيًّا مِنْ حَائِطِ

رَجُلٍ ، فَغَرَسَهُ فِي حَائِطِ سَيِّدِهِ ، فَخَرَجَ صَاحِبُ الْوَدِيِّ يَلْتَمِسُ وَدِيَّهُ ، فَوَجَدَهُ ،

فَاسْتَعَدَى عَلَى الْعَبْدِ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ - ، فَسَجَنَ مَرْوَانَ

الْعَبْدَ ، وَأَرَادَ قَطْعَ يَدِهِ ، فَاَنْطَلَقَ سَيِّدُ الْعَبْدِ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَسَأَلَهُ عَنِ

ذَلِكَ ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ ، وَلَا كَثْرٍ » ،

فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّ مَرَوَانَ أَخَذَ غَلَامِي وَهُوَ يُرِيدُ قَطْعَ يَدِهِ ؛ وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ تَمْشِيَ
مَعِيَ إِلَيْهِ فَتُخْبِرَهُ بِالَّذِي سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَمَشَى مَعَهُ رَافِعُ بْنُ
خَدِيجٍ ، حَتَّى أَتَى مَرَوَانَ بْنَ الْحَكَمِ ، فَقَالَ لَهُ رَافِعٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ :

« لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ » فَأَمَرَ مَرَوَانَ بِالْعَبْدِ ، فَأَرْسَلَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْكَثْرُ : الْجُمَارُ .

- صحيح .

٤٣٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ
سُئِلَ عَنِ الثَّمَرِ الْمُعْلَقِ ؟ فَقَالَ :

« مَنْ أَصَابَ فِيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرٍ مَتَّخِذِ خُبْنَةٍ ؛ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ
خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ ؛ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ
يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمَجْنُونِ ؛ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ ، وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ ؛ فَعَلَيْهِ
غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ وَالْعُقُوبَةُ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْجَرِينُ : الْجَوْخَانُ .

- حسن : « ابن ماجه » (٢٥٩٦) .

١٣ - بَابُ الْقَطْعِ فِي الْخُلْسَةِ وَالْخِيَانَةِ

٤٣٩١ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُتَهَبِ قَطْعٌ ، وَمَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَةً فَلَيْسَ مِنَّا » .
- صحيح .

٤٣٩٢ - عن جابر ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ » .
- صحيح .

٤٣٩٣ - عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِمِثْلِهِ ، زَادَ :

« وَلَا عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ » .
- صحيح .

١٤ - بَابُ مَنْ سَرَقَ مِنْ حِرْزٍ

٤٣٩٤ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ ؛ عَلَيَّ خَمِيصَةٌ لِي ثَمَنُ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا ، فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَاخْتَلَسَهَا مِنِّي ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ ، فَاتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهِ لِيُقَطَعَ ، قَالَ : فَاتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : اتَّقِطْعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا ؟ أَنَا أَيْعُهُ وَأُنْسِيهِ ثَمَنَهَا ! قَالَ :

« فَهَلَّا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ » .

- صحيح .

وفي رواية ، قَالَ : نَامَ صَفْوَانُ .

وفي أخرى : أَنَّهُ كَانَ نَائِمًا فَجَاءَ سَارِقٌ ، فَسَرَقَ خَمِيصَةً مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ .

وفي رواية ، قَالَ : فَاسْتَلَّهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ ؛ فَاسْتَيْقَظَ ، فَصَاحَ بِهِ ، فَأَخَذَ .

وفي رواية ، قَالَ : فَنَامَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَتَوَسَّدَ رِدَاءَهُ ، فَجَاءَ سَارِقٌ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ ، فَأَخَذَ السَّارِقُ ، فَجِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

١٥ - بَابُ فِي الْقَطْعِ فِي الْعَوْرِ إِذَا جُحِدَتْ

٤٣٩٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ فَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدُهَا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ جُوَيْرِيَّةٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - أَوْ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، زَادَ فِيهِ : وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيْبًا ، فَقَالَ :

« هَلْ مِنْ امْرَأَةٍ تَائِبَةٍ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ؟ » - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ؛ وَتِلْكَ شَاهِدَةٌ فَلَمْ تَقُمْ وَلَمْ تَتَكَلَّمْ .

وَرَوَاهُ ابْنُ عُجَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ فِيهِ : فَشَهِدَ عَلَيْهَا .

- صحيح : م ، مضى قريباً (٤٣٧٤) .

٤٣٩٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : اسْتَعَارَتِ امْرَأَةٌ - تَعْنِي : حُلِيًّا - عَلَى أَلْسِنَةِ أَنَاسٍ يُعْرِفُونَ وَلَا تُعْرَفُ هِيَ ! فَبَاعَتُهُ ، فَأَخَذَتْ ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَأَمَرَ بِقَطْعِ يَدِهَا ؛ وَهِيَ الَّتِي شَفَعَ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَقَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ .

- صحيح .

٤٣٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ ، وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا . . . وَقَصَّ نَحْوَهُ ، زَادَ :
فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهَا .

- صحيح : م ، وهو مكرر الحديث (٤٣٧٤) .

١٦ - بَابُ فِي الْمَجْنُونِ يَسْرِقُ أَوْ يُصِيبُ حَدًّا

٤٣٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ » .

- صحيح .

٤٣٩٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بِمَجْنُونَةٍ قَدْ زَنَتْ ، فَاسْتَشَارَ فِيهَا أَنَسًا ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ ؛ فَمَرَّ بِهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا : مَجْنُونَةٌ بِنْتُ فُلَانٍ زَنَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا عُمَرُ أَنْ تُرْجَمَ ! قَالَ : فَقَالَ : ارْجِعُوا بِهَا ، ثُمَّ أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْقَلَمَ قَدْ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَبْرَأَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَعْقِلَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا بَالُ هَذِهِ تُرْجَمُ ؟ قَالَ : لَا شَيْءَ ، قَالَ : فَأَرْسَلَهَا ، قَالَ : فَأَرْسَلَهَا ، قَالَ : فَجَعَلَ يَكْبُرُ .

- صحيح : « الإرواء » (٥ / ٢) .

٤٤٠٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . نَحْوَهُ ، وَقَالَ أَيْضًا :

« حَتَّى يَعْقِلَ » ، وَقَالَ : « وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيْقَ » ، قَالَ : فَجَعَلَ عُمَرُ
يُكَبِّرُ .

- صحيح .

٤٤٠١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مُرَّ عَلِيٌّ عَلَيَّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ... بِمَعْنَى (٤٣٩٩) ، قَالَ : أَوْ مَا تَذَكَّرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رُفِعَ
الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الْمَجْنُونِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِهِ حَتَّى يَفِيْقَ ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى
يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ » ؟! قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : فَخَلَى عَنْهَا [سَيْلَهَا]
زِيَادَةٌ .

- صحيح .

٤٤٠٢ - عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ الْجَنْبِيِّ ، قَالَ : أُتِيَ عُمَرُ بِامْرَأَةٍ قَدْ فَجَرَتْ ، فَأَمَرَ
بِرَجْمِهَا ، فَمَرَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخَذَهَا فَخَلَى سَيْلَهَا ، فَأَخْبَرَ عُمَرُ ، قَالَ :
ادْعُوا لِي عَلِيًّا ، فَجَاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَقَدْ
عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ ،
وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الْمَعْتُوهِ حَتَّى يَبْرَأَ » ؛ وَإِنَّ هَذِهِ مَعْتُوهُ بَنِي
فُلَانٍ ؛ لَعَلَّ الَّذِي أَتَاهَا وَهِيَ فِي بِلَاثِهَا ! قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : لَا أُدْرِي ! فَقَالَ
[عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ] : وَأَنَا لَا أُدْرِي !

- صحيح : دون قوله : « لعل الذي ... » .

٤٤٠٣ - عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى
يَحْتَلِمَ ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ » .

- صحيح : « الإرواء » (٥ / ٢ - ٦) .

وفي زيادة : « وَالْخَرْفِ » .

١٧ - باب في الغلام يُصيبُ الحدَّ.

٤٤٠٤ - عن عطية القرظي ، قال : كنتُ من سببي بني قريظة ، فكانوا ينظرون ؛ فمن أثبت الشعر قتل ، ومن لم يثبت لم يقتل ، فكنتُ فيمن لم يثبت .

- صحيح .

٤٤٠٥ - عن عطية القرظي . . . بهذا الحديث ، قال :

فكشفوا عاتبي فوجدوها لم تثبت ؛ فجعلوني من السبي .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٤٠٦ - عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ عرضهُ يوم أحد - وهو ابن أربع عشرة سنة - فلم يُجزه ، وعرضهُ يوم الخندق - وهو ابن خمس عشرة سنة - فأجازه .

- صحيح : ق . مضي برقم (٢٩٥٧) .

٤٤٠٧ - عن عبید الله بن عمر ، قال : قال نافع : حدثتُ بهذا الحديثِ عمر بن عبد العزيز ، فقال : إن هذا الحدُّ بين الصغیر والكبير .

- صحيح : ق .

١٨ - باب في الرجل يسرق في الغزو ؛ أيقطع ؟

٤٤٠٨ - عن جنادة بن أبي أمية ، قال : كنا مع بسر بن أرطاة في

الْبَحْرِ، فَأَتِي بِسَارِقٍ يُقَالُ لَهُ : مِصْدَرٌ ؛ قَدْ سَرَقَ بُخْتِيَّةً ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا تُقَطِّعُ الْأَيْدِي فِي السَّفَرِ » ؛ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَقَطَّعْتُهُ .

- صحيح .

١٩ - بَابُ فِي قَطْعِ النَّبَاشِ

٤٤٠٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ! » ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ! فَقَالَ : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيْفِ . - يَعْنِي : الْقَبْرَ - ؟ ! » ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ! - أَوْ - مَا خَارَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ - أَوْ قَالَ : - تَصَبَّرُ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ حَمَادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ : يُقَطِّعُ النَّبَاشُ ؛ لِأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْمَيْتِ بَيْتَهُ .

- صحيح : وهو مكرر المتقدم (٤٢٦١) .

٢٠ - بَابُ فِي السَّارِقِ يَسْرِقُ مِرَارًا

٤٤١٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : جِيءَ بِسَارِقٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! فَقَالَ : « اقْطَعُوهُ » ،

قَالَ : فَقَطَعَ ، ثُمَّ جِيءَ بِهِ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : « اِقْتُلُوهُ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! فَقَالَ : « اِقْطَعُوهُ » ، قَالَ : فَقَطَعَ ، ثُمَّ جِيءَ بِهِ الثَّلَاثَةَ ، فَقَالَ : « اِقْتُلُوهُ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! فَقَالَ : « اِقْطَعُوهُ » ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : « اِقْتُلُوهُ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! قَالَ : « اِقْطَعُوهُ » ، فَأُتِيَ بِهِ الْخَامِسَةَ ، فَقَالَ : « اِقْتُلُوهُ » ، قَالَ جَابِرٌ : فَاَنْطَلَقْنَا بِهِ فَقَتَلْنَاهُ ، ثُمَّ اجْتَرَرْنَاهُ فَالْقَيْنَاهُ فِي بَيْتٍ ، وَرَمَيْنَا عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ .

- حسن . .

٢٣ - بَابٌ فِي الرَّجْمِ

٤٤١٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ ، وَذَكَرَ الرَّجُلَ بَعْدَ الْمَرْأَةِ ، ثُمَّ جَمَعَهُمَا ، فَقَالَ : ﴿ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا ﴾ ؛ فَنَسَخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الْجُلْدِ ، فَقَالَ : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ .

- حسن الإسناد .

٤٤١٤ - عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : السَّبِيلُ : الْحَدُّ ، قَالَ سُفْيَانُ : ﴿ فَأَذُوهُمَا ﴾ : الْبِكْرَانِ ، ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ﴾ : الشِّيَاتُ .

- حسن مقطوع .

٤٤١٥ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خُذُوا عَنِّي ، خُذُوا عَنِّي : قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ؛ الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَرَمِيَّ بِالْحِجَارَةِ ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفِي سَنَةً . »

- صحيح : م .

٤٤١٦ - عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ... ، قَالَ : « جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ » .

- صحيح .

٤٤١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ - يَعْنِي : ابْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ ؛ آيَةُ الرَّجْمِ ؛ فَقَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا ، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَجَمْنَا مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ الزَّمَانُ ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ! فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى ؛ فَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ؛ إِذَا كَانَ مُحْصَنًا ؛ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ حَمَلٌ ، أَوْ اعْتَرَفَ ؛ وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ : زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا ! لَكَتَبْتُهَا .

- صحيح : ق .

٢٤ - بَابُ رَجْمِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ

٤٤١٩ - عَنْ نَعِيمِ بْنِ هِزَالٍ ، قَالَ : كَانَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ يَتِيمًا فِي حِجْرٍ

أبي ، فأصابَ جاريةً مِنَ الحَيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرِيهِ بِمَا صَنَعْتَ ؛ لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ لَكَ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ رَجَاءً أَنْ يَكُونَ لَهُ مَخْرَجًا ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَعَادَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَعَادَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ ؛ حَتَّى قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَارٍ ! قَالَ ﷺ :

« إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ؛ فَبِمَنْ ؟ » .

قَالَ : بِفِلَانَةٍ ، فَقَالَ : « هَلْ ضَاغَعْتَهَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « هَلْ بَاشَرْتَهَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ؛ قَالَ : « هَلْ جَامَعْتَهَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ؛ قَالَ : فَأَمْرٌ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ ، فَأُخْرِجَ بِهِ إِلَى الحِرَّةِ ، فَلَمَّا رُجِمَ ، فَوَجَدَ مَسَّ الحِجَارَةِ جَزَعٌ ، فَخَرَجَ يَشْتَدُّ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ وَقَدْ عَجَزَ أَصْحَابُهُ ، فَنَزَعَ لَهُ بِوُطَيْفِ بَعِيرٍ ، فَرَمَاهُ بِهِ ، فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« هَلَّا تَرَكَتُمُوهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ ؛ فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ » .

- صحيح : دون قوله : « لعله أن ... » : « التعلیق الرغيب »

(۱۷۶/۳) ، «الإرواء» (۲۳۲۲) .

٤٤٢٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ذَكَرْتُ لِعَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ

قِصَّةَ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ ... فَقَالَ لِي : حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ » ، مَنْ سِتُّتُمْ مِنْ رِجَالِ أَسْلَمَ مِمَّنْ لَا أَتَهُمْ ، قَالَ : وَلَمْ أَعْرِفْ هَذَا الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَجِئْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رِجَالًا مِنْ أَسْلَمَ يُحَدِّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ حِينَ ذَكَرُوا لَهُ جَزَعَ مَاعِزٍ مِنَ الْحِجَارَةِ حِينَ أَصَابَتْهُ : « أَلَا تَرَكَتُمُوهُ » ! وَمَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ؛ كُنْتُ فِي مَن رَجَمَ الرَّجُلَ ، إِنَّا لَمَّا خَرَجْنَا بِهِ فَرَجَمْنَاهُ فَوَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ صَرَخَ بِنَا : يَا قَوْمُ ! رُدُّونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنَّ قَوْمِي قَتَلُونِي ، وَغَرُّونِي مِنْ نَفْسِي ، وَأَخْبَرُونِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ قَاتِلِي ، فَلَمْ نَنْزِعْ عَنْهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ ، فَلَمَّا رَجَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ ، قَالَ : « فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ ، وَجِئْتُمُونِي بِهِ » ، لَيْسَتْ رِسْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْهُ - ؛ فَأَمَّا لِتَرْكِ حَدِّ فَلَا ، قَالَ : فَعَرَفْتُ وَجْهَ الْحَدِيثِ .

- حسن : «الإرواء» (٣٥٤ / ٧) .

٤٤٢١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مَاعِزَ ابْنَ مَالِكٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّهُ زَنَى ؛ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَسَأَلَ قَوْمَهُ : « أَمْجِنُونَ هُوَ ! ؟ » ، قَالُوا : لَيْسَ بِهِ بِأَسٍ ! قَالَ : « أَفَعَلْتَ بِهَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ؛ فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ ، فَأَنْطَلِقَ بِهِ فُرْجَمَ ؛ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

- صحيح الإسناد : م مختصراً ، ويأتي (٤٤٢٥) .

٤٤٢٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ رَجُلًا قَصِيرًا أَعْضَلَ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ؛ أَنَّهُ قَدْ زَنَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَلَعَلَّكَ قَبَلْتَهَا ؟ » ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ ؛ إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْآخِرُ ، قَالَ : فَرَجَمَهُ ، ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ :

« أَلَا كَلَّمَا نَفَرْنَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ خَلَفَ أَحَدُهُمْ ؛ لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ التَّيْسِ ؛ يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ ؛ أَمَا إِنَّ اللَّهَ إِنْ يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ ؛ إِلَّا نَكَلْتُهُ عَنْهُمْ » .

- صحيح : « الإرواء » : (٧ / ٣٥٤-٣٥٥) : م .

٤٤٢٣ - عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ... بِهَذَا الْحَدِيثِ - وَالْأَوَّلُ أَتَمُّ - ، قَالَ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ .

قَالَ سِمَاكُ [رَاوِيهِ] : فَحَدَّثْتُ بِهِ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ : إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

- صحيح : م .

٤٤٢٤ - عن خَالِدِ خَالِدٍ - يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ، قَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : فَسَأَلْتُ سِمَاكًا عَنِ الْكُثْبَةِ ؟ فَقَالَ : اللَّبْنُ الْقَلِيلُ .

- صحيح مقطوع .

٤٤٢٥ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ : « أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ » ، قَالَ : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟ قَالَ : « بَلَغَنِي عَنْكَ »

أَنَّكَ وَقَعْتَ عَلَى جَارِيَةِ بَنِي فُلَانٍ ! » ، قَالَ : نَعَمْ ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ؛ فَأَمَرَ بِهِ ، فَرُجِمَ .

- صحيح : «الإرواء» (٣٥٥ / ٧) : م .

٤٤٢٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَا - مَرَّتَيْنِ - ، فَطَرَدَهُ ، ثُمَّ جَاءَ فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَا - مَرَّتَيْنِ - ، فَقَالَ :

« شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ؛ اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » .
- صحيح : م نحوه .

٤٤٢٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ :

« لَعَلَّكَ قَبِلْتَ ، أَوْ غَمَزْتَ ، أَوْ نَظَرْتَ ؟ » . قَالَ : لَا ، قَالَ : « أَفَنَكْتَهَا » ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ .
- صحيح : «الإرواء» (٣٥٥ / ٧) .

٤٤٣٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاعْتَرَفَ بِالزُّنَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ اعْتَرَفَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَبِكَ جُنُونٌ ؟ » ، قَالَ : لَا ، قَالَ : « أَحْصَيْتَ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَرُجِمَ فِي الْمُصَلَّى ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ ، فَأَذْرَكَ ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ ، فَقَالَ لَهُ

النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

- صحيح : « الإرواء » (٧ / ٣٥٣) : ق ، إلا أن (خ) قال : « وصلى عليه » ، وهي شاذة .

٤٤٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ خَرَجْنَا بِهِ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَوَاللَّهِ مَا أَوْثَقْنَاهُ ، وَلَا حَفَرْنَا لَهُ ، وَلَكِنَّهُ قَامَ لَنَا ، فَرَمَيْنَاهُ بِالْعِظَامِ ، وَالْمَدَرِ ، وَالْخَزَفِ ، فَاشْتَدَّ ، وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ ، حَتَّى أَتَى عَرْضَ الْحَرَّةِ ، فَانْتَصَبَ لَنَا ، فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ ، حَتَّى سَكَتَ ، قَالَ : فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ .

- صحيح : « الإرواء » (٧ / ٣٥٥ - ٣٥٦) : م .

٤٤٣٣ - عَنْ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَنَكَهَ مَاعِزًا .

- صحيح : « الإرواء » (٧ / ٣٥٦ - ٣٥٧) : م .

٤٤٣٥ - عَنْ اللَّجْلَاجِ ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا يَعْتَمِلُ فِي السُّوقِ ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ تَحْمِلُ صَبِيًّا ، فَثَارَ النَّاسُ مَعَهَا ، وَثُرْتُ فِيمَنْ ثَارَ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : « مَنْ أَبُو هَذَا مَعَكَ ؟ » ، فَسَكَتَتْ ! فَقَالَ شَابٌّ حَدَوْهَا : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : « مَنْ أَبُو هَذَا مَعَكَ ؟ » ، قَالَ الْفَتَى : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَعْضِ مَنْ حَوْلَهُ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَا إِلَّا خَيْرًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« أُحْصِنْتَ ؟ » .

قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

قَالَ : فَخَرَجْنَا بِهِ ، فَحَفَرْنَا لَهُ ، حَتَّى أَمَكْنَا ، ثُمَّ رَمَيْنَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى هَدَأَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْأَلُ عَنِ الْمَرْجُومِ ؟ فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَا : هَذَا جَاءَ يَسْأَلُ عَنِ الْخَبِيثِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَهْوٌ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » ؛ فَإِذَا هُوَ أَبُوهُ ، فَأَعْنَاهُ عَلَى غُسْلِهِ وَتَكْفِينِهِ وَدَفْنِهِ ، وَمَا أَدْرِي ، قَالَ : وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟ ! .

- حسن الإسناد .

٤٤٣٦ - عن اللُّجْلَاجِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَعُضِ هَذَا الْحَدِيثِ .

- حسن الإسناد .

٤٤٣٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَجُلًا آتَاهُ ، فَأَقْرَأَ عِنْدَهُ أَنَّهُ زَنَى بِامْرَأَةٍ سَمَّاهَا لَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَنْكَرَتْ أَنْ تَكُونَ زَنْتَ ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ وَتَرَكَهَا .

- صحيح .

٢٥ - بَابُ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهَا مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٤٤٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً - قَالَ فِي حَدِيثِ أَبَانَ :-

مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنَّهَا زَنْتُ ، وَهِيَ حُبْلَى ! فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَكَلِمًا لَهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعَتْ فَجِئْ بِهَا » ، فَلَمَّا أَنْ وَضَعَتْ جَاءَ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَشَكَتَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا ، فَرُجِمَتْ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ ، فَصَلُّوا عَلَيْهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنْتُ ؟ ! قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا ؟ ! » .

لَمْ يَقُلْ عَنْ أَبَانَ : فَشَكَتَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا .

- صحیح : « ابن ماجہ » (۲۵۵۵) : م .

۴۴۴۱ - عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : فَشَكَتَ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ، يَعْنِي : فَشُدَّتْ .

- صحیح .

۴۴۴۲ - عَنْ بُرَيْدَةَ أَنَّ امْرَأَةً - يَعْنِي : مِنْ غَامِدٍ - أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ،

فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ فَجَرْتُ ! فَقَالَ : « ارْجِعِي » ، فَرَجَعَتْ ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْغَدُ ، أَتَتْهُ ، فَقَالَتْ : لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ ! فَوَاللَّهِ إِنِّي لِحُبْلَى ! فَقَالَ لَهَا : « ارْجِعِي » فَرَجَعَتْ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ أَتَتْهُ ، فَقَالَ لَهَا : « ارْجِعِي حَتَّى تَلِدِي » ، فَرَجَعَتْ ، فَلَمَّا وُلِدَتْ ، أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ ، فَقَالَتْ : هَذَا قَدْ وُلِدَتْهُ ، فَقَالَ لَهَا : « ارْجِعِي ، فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ » ، فَجَاءَتْ بِهِ وَقَدْ

فَطَمَّتْهُ ، وَفِي يَدِهِ شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ، فَأَمَرَ بِالصَّبِيِّ فَدْفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا ، وَأَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ، وَكَانَ خَالِدٌ فِيمَنْ يَرْجُمُهَا ، فَرَجَمَهَا بِحَجَرٍ ، فَوَقَعَتْ قَطْرَةٌ مِنْ دَمِهَا عَلَى وَجْتِهِ ، فَسَبَّهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« مَهْلًا يَا خَالِدُ ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ ؛ لَغُفِرَ لَهُ . »

وَأَمَرَ بِهَا ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَدُفِنَتْ .

- صحيح : م . (١١٩ / ٥ - ١٢٠) .

٤٤٤٣ - عن أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ امْرَأَةً - فَحُفِرَ لَهَا - إِلَى الثَّنْدُوةِ .

- صحيح .

٤٤٤٥ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ! وَقَالَ الْآخَرُ - وَكَانَ أَفْقَهَهُمَا - : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأُذِنَ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ ! قَالَ : « تَكَلَّمْ » ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالْعَسِيفُ : الْأَجِيرُ - ، فَرَزَنِي بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ ، وَبِجَارِيَةٍ لِي ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جِلْدَ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبَ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ؛ أَمَا غَنَمُكَ
وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ إِلَيْكَ » ، وَجَلَدَ ابْنَهُ مِائَةً ، وَغَرَبَهُ عَامًا ، وَأَمَرَ أُنَيْسًا الْأَسْلَمِيَّ
أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ ؛ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ ، رَجَمَهَا ، فَاعْتَرَفَتْ ، فَرَجَمَهَا .

- صحيح : ق .

٢٦- بَابٌ فِي رَجْمِ الْيَهُودِيِّينَ

٤٤٤٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الزَّانَا ؟ » ، فَقَالُوا : نَفَضَحُهُمْ
وَيُجْلَدُونَ ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبْتُمْ ؛ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ ،
فَنَشَرُوهَا ! فَجَعَلَ أَحَدُهُمْ يَدُهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ! ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا
بَعْدَهَا ! فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَيْكَ ، فَرَفَعَهَا ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ
الرَّجْمِ ! فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ! فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ ، فَرُجِمَا .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ ؛ يَقِيهَا
الْحِجَارَةَ .

- صحيح : ق .

٤٤٤٧ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ قَدْ حُمِّمَ وَجْهُهُ وَهُوَ يُطَافُ بِهِ ، فَنَاشَدَهُمْ : « مَا حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِهِمْ ؟ ! » ، قَالَ : فَأَحَالُوهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَنَشَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » ، فَقَالَ : الرَّجْمُ ، وَلَكِنْ ظَهَرَ الزَّانَا فِي أَشْرَافِنَا ، فَكَرِهْنَا أَنْ يُتْرَكَ الشَّرِيفُ وَيُقَامَ عَلَى مَنْ دُونَهُ ! فَوَضَعْنَا هَذَا عَنَّا ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَ ، ثُمَّ قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا مَا أَمَاتُوا مِنْ كِتَابِكَ » .

- صحيح : م .

٤٤٤٨ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمٍ مَجْلُودٍ ، فَدَعَاهُمْ ، فَقَالَ : « هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي ؟ ! » ، فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ ، قَالَ لَهُ : « نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ ! » ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا ؛ وَلَوْ لَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ ؛ نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا الرَّجْمَ ؛ وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا ؛ فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الرَّجُلَ الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ ، وَإِذَا أَخَذْنَا الرَّجُلَ الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَقُلْنَا : تَعَالَوْا فَتَجْتَمِعَ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ ، وَالْوَضِيعِ ! فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ ، وَتَرَكْنَا الرَّجْمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ » ، فَأَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيْتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فَاحْذَرُوا ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ : فِي الْيَهُودِ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ فِي الْيَهُودِ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ قَالَ :

« هِيَ فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا » . - يَعْنِي : هَذِهِ الْآيَةُ - .

- صحيح : م ، انظر ما قبله .

٤٤٤٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَتَى نَفْرٌ مِنْ يَهُودٍ ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقُفِّ ، فَأَتَاهُمْ فِي بَيْتِ الْمَدْرَاسِ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ رَجُلًا مِمَّنَّا زَنَى بِأَمْرَأَةٍ ، فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ ، فَوَضَعُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَادَةً ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ بِالتَّوْرَةِ ، فَأَتِيَتْ بِهَا ، فَتَزَعِ الْوَسَادَةَ مِنْ تَحْتِهِ ، فَوَضَعَ التَّوْرَةَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ :

« أَمَنْتُ بِكَ وَبِمَنْ أَنْزَلَكَ » ، ثُمَّ قَالَ :

« ائْتُونِي بِأَعْلَمِكُمْ » ، فَأَتِيَتْ بِفَتَى شَابٍّ . . . ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الرَّجْمِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ .

- حسن : « الإرواء » (٩٤ / ٥) .

٤٤٥٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : جَاءَتِ الْيَهُودُ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنْهُمُ

زَنِيًّا ، فَقَالَ :

« اتُّونِي بِأَعْلَمِ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ » .

فَأَتَوْهُ بِابْنِي صُورِيًّا ، فَشَدَّهُمَا : « كَيْفَ تَجِدَانِ أَمْرَ هَذَيْنِ فِي التَّوْرَةِ ؟ » ،
قَالَ : نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ : إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ
فِي الْمُكْحَلَةِ رُجْمًا ، قَالَ : « فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَرْجُمُوهُمَا ؟ » ، قَالَ : ذَهَبَ
سُلْطَانُنَا ، فَكَرِهْنَا الْقَتْلَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّهُودِ ، فَجَاءُوا بِأَرْبَعَةٍ ،
فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا ذَكَرَهُ فِي فَرْجِهَا مِثْلَ الْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بِرَجْمِهِمَا .

- صحيح : ومضى شاهده (٣٦٢٥) .

٤٤٥٣ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، وَالشَّعْبِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَهُ ، لَمْ
يَذْكُرْ : فَدَعَا بِالشُّهُودِ فَشَهِدُوا .

- صحيح بما قبله .

٤٤٥٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ
وَأَمْرًا زَنِيًّا .

- صحيح : م (١٢٣ / ٥) .

٢٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَزْنِي بِحَرَمِهِ

٤٤٥٦ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ عَلَى إِبِلٍ لِي
صَلَّتْ ، إِذْ أَقْبَلَ رَكْبٌ أَوْ فَوَارِسٌ مَعَهُمْ لَوَاءٌ ، فَجَعَلَ الْأَعْرَابُ يُطِيفُونَ بِي -

لَمَنْزِلَتِي مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - ، إِذْ أَتَوْا قَبَّةً فَاسْتَخْرَجُوا مِنْهَا رَجُلًا ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ ،
فَسَأَلَتْ عَنْهُ ؟ فَذَكَرُوا أَنَّهُ أَعْرَسَ بِامْرَأَةِ أَبِيهِ .

- صحيح : «الإرواء» (٨ / ١٢١) .

٤٤٥٧ - عن البراء ، قَالَ : لَقِيتُ عَمِّي وَمَعَهُ رَايَةٌ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ
تُرِيدُ ؟ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةَ أَبِيهِ ؛ فَأَمَرَنِي أَنْ
أَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَأَخَذَ مَالَهُ .

- صحيح .

٢٩ - بَابُ فِيمَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ

٤٤٦٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ ؛ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ » .

- حسن صحيح : «المشكاة» (٣٥٧٥) ، «الإرواء» (٢٣٤٨) ، «التعليق

الرغيب» (٣ / ١٩٩) .

٤٤٦٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي الْبِكْرِ يُؤْخَذُ عَلَى الْأُوْطِيَّةِ ؟ قَالَ : يُرْجَمُ .

- صحيح الإسناد موقوف .

٣٠ - بَابُ فِيمَنْ أَتَى بِهِيمَةً

٤٤٦٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أَتَى بِهِمَةً فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوهَا مَعَهُ » .

قَالَ : قُلْتُ لَهُ : مَا شَأْنُ الْبِهِمَةِ ؟ قَالَ : مَا أَرَاهُ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا وَقَدْ عَمِلَ بِهَا ذَلِكَ الْعَمَلُ .

- حسن صحيح .

٤٤٦٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَى الَّذِي يَأْتِي الْبِهِمَةَ حَدٌّ .

- حسن : «الإراء» (٨ / ١٢ - ١٣) .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذًا قَالَ عَطَاءٌ .

وَقَالَ الْحَكَمُ : أَرَى أَنْ يُجْلَدَ وَلَا يُبَلِّغَ بِهِ الْحَدَّ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ الزَّانِي .

٣١ - بَابُ إِذَا أَقْرَّ الرَّجُلُ بِالزَّانَا وَلَمْ تُقِرَّ الْمَرْأَةُ

٤٤٦٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَأَقْرَّ عِنْدَهُ أَنَّهُ زَنَى بِامْرَأَةٍ سَمَاءًا لَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَرْأَةِ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَنْكَرَتْ أَنْ تَكُونَ زَنْتًا ، فَجَلَدَهُ الْحَدَّ وَتَرَكَهَا .

- صحيح : وهو مكرر (٤٤٣٧) .

٣٢ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ دُونَ الْجِمَاعِ ، فَيَتُوبُ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَهُ الْإِمَامُ

٤٤٦٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي

عَالَجَتْ امْرَأَةً مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ ، فَأَصَبَتْ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا ، فَأَنَا هَذَا ،
فَأَقِمْ عَلَيَّ مَا شِئْتَ ! فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، لَوْ سَتَرْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ !
فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا ، فَاَنْطَلَقَ الرَّجُلُ فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا ،
فَدَعَاهُ ، فَتَلَا عَلَيْهِ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ ﴾ . . . إِلَى
آخِرِ الْآيَةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَهُ خَاصَّةٌ أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً ؟
فَقَالَ :

« لِلنَّاسِ كَافَّةً » .

- حسن صحيح : م .

٣٣ - بَابُ فِي الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنُ

٤٤٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَّتْ ، وَلَمْ تُحْصَنْ ؟ قَالَ :

« إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَاجْلِدُوهَا ،
ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ [رأويه]: لَا أُدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ !

وَالضَّفِيرُ : الْحَبْلُ .

- صحيح : ق .

٤٤٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَحُدَّهَا ، وَلَا يُعَيِّرْهَا - ثَلَاثَ مَرَارٍ - ، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ ؛ فَلْيَجْلِدْهَا ، وَلْيَبْعَهَا بِضَفِيرٍ أَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ » .
- صحيح : م .

٤٤٧١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

قَالَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ : « فَلْيَضْرِبْهَا ؛ كِتَابَ اللَّهِ ، وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا » ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ : « فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَضْرِبْهَا ؛ كِتَابَ اللَّهِ ، ثُمَّ لْيَبْعَهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ » .
- صحيح بما قبله .

٣٤- بَابٌ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَى الْمَرِيضِ

٤٤٧٢ - عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّهُ اشْتَكَى رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى أَضْنِيَ ، فَعَادَ جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ جَارِيَةٌ لِبَعْضِهِمْ ، فَهَشَّ لَهَا ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالُ قَوْمِهِ يَعُودُونَهُ ؛ أَخْبَرَهُمْ بِذَلِكَ ، وَقَالَ : اسْتَفْتُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنِّي قَدْ وَقَعْتُ عَلَى جَارِيَةٍ دَخَلَتْ عَلَيَّ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالُوا : مَا رَأَيْنَا بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مِنَ الضَّرِّ مِثْلَ الَّذِي هُوَ بِهِ ؛ لَوْ حَمَلْنَاهُ إِلَيْكَ لَتَفْسَخْتَ عِظَامَهُ ؛ مَا هُوَ إِلَّا جِلْدٌ عَلَى عَظْمٍ ! فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذُوا لَهُ مِائَةَ شِمْرَاخٍ ،

فَيَضْرِبُوهُ بِهَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً .

- صحيح .

٤٤٧٣ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : فَجَرَتْ جَارِيَةٌ لَأَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا عَلِيُّ ! انْطَلِقْ فَأَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ » ، فَاِنْطَلَقْتُ ، فَإِذَا بِهَا دَمٌ يَسِيلُ لَمْ يَنْقَطِعْ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : « يَا عَلِيُّ ! أْفَرَّغْتَ ؟ » ، قُلْتُ : أَتَيْتُهَا وَدَمُهَا يَسِيلُ ! فَقَالَ :

« دَعَهَا حَتَّى يَنْقَطِعَ دَمُهَا ، ثُمَّ أَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، وَأَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

وفي لفظ: « لا تضربها حتى تضع » .

- صحيح : «الصحيحه» (٢٤٩٩) : م ، دون قوله: « أقيموا الحدود ... » ، «الإرواء» (٢٣٢٥) .

٣٥- بَابُ فِي حَدِّ الْقَذْفِ

٤٤٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَ عَذْرِي ؛ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبِرِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا - تَعْنِي : الْقُرْآنَ - ، فَلَمَّا نَزَلَ مِنَ الْمَنْبِرِ ؛ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ فَضْرِبُوا حُدَّهُمْ .

- حسن .

٤٤٧٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ... بِهَذَا الْحَدِيثِ ؛ لَمْ يَذْكَرْ :
عَائِشَةَ .

قَالَ : فَأَمَرَ بِرَجُلَيْنِ وَامْرَأَةٍ مِمَّنْ تَكَلَّمَ بِالْفَاحِشَةِ ؛ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ
وَمِسْطَحَ بْنِ أُنَائَةَ .

- حسن بما قبله .

٣٦- بَابُ الْحَدِّ فِي الْخَمْرِ

٤٤٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ،
فَقَالَ : « اضْرِبُوهُ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ
بِثَوْبِهِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْرَاكَ اللَّهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ » .

- صحيح : « المشكاة » (٣٦٢١) : خ .

٤٤٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ... بِمَعْنَاهُ ؛ قَالَ فِيهِ بَعْدَ الضَّرْبِ :

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : « بَكْتُوهُ » ، فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ يَقُولُونَ : مَا
اتَّقَيْتَ اللَّهَ ! مَا خَشَيْتَ اللَّهَ ! وَمَا اسْتَحْيَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! ثُمَّ أَرْسَلُوهُ ،
وَقَالَ فِي آخِرِهِ :

« وَلَكِنْ قُولُوا : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ » .

- صحیح .

٤٤٧٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّعَالِ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ دَعَا النَّاسَ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ دَنَوْا مِنَ الرَّيْفِ ، - وَقَالَ مُسَدَّدٌ : مِنَ الْقُرَى وَالرَّيْفِ - ، فَمَا تَرَوْنَ فِي حَدِّ الْخَمْرِ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : نَرَى أَنْ تَجْعَلَهُ كَأَخْفِ الْحُدُودِ ، فَجَلَدَ فِيهِ ثَمَانِينَ .

وفي رواية عن قتادة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه جلد بالجرید والنعال أربعين .

وفي رواية عن أنس ، عن النبي ﷺ ، قال : ضرب بجریدتين نحو الأربعين .

- صحیح : ، خ مختصراً . م .

٤٤٨١ - عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ الرَّقَاشِيِّ - هُوَ أَبُو سَاسَانَ - ، قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - وَأْتَيْتُ بِالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ - ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ حُمْرَانُ وَرَجُلٌ آخَرُ ، فَشَهِدَ أَحَدَهُمَا ؛ أَنَّهُ رَأَاهُ شَرِبَهَا - يَعْنِي : الْخَمْرَ - وَشَهِدَ الْآخَرَ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًا ، فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيًا حَتَّى شَرِبَهَا ، فَقَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ ! فَقَالَ عَلِيُّ لِلْحَسَنِ : أَقِمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ ! فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَ

حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : أقمْ عَلَيْهِ الْحَدَّ !
 قَالَ : فَأَخَذَ السَّوْطَ ، فَجَلَدَهُ ، وَعَلِيٌّ يُعَدُّ ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ ، قَالَ :
 حَسْبُكَ ؛ جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ - أَحْسَبُهُ قَالَ : - ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ،
 وَعَمْرُ ثَمَانِينَ ؛ وَكُلُّ سَنَةٍ ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ .

- صحيح : م .

٤٤٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ
 الدَّانَاجِ ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَلَدَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ وَأَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، وَكَمَّلَهَا عَمْرُ ثَمَانِينَ ؛ وَكُلُّ
 سَنَةٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَلِ حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا : وَلِ
 شَدِيدَهَا مَنْ تَوَلَّى هِينَهَا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا كَانَ سَيِّدَ قَوْمِهِ ؛ حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ : أَبُو سَاسَانَ .

- صحيح .

٣٧- بَابُ إِذَا تَتَابَعَ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ

٤٤٨٢ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا شَرِبُوا الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا
 فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ » .

- حسن صحيح .

٤٤٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ » .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

« إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ » .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنْ شَرَبُوا الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُمْ » .

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « فَإِنْ عَادَ فِي الثَّالِثَةِ - أَوْ الرَّابِعَةِ - فَاقْتُلُوهُ » .

- حسن صحيح .

٤٤٨٦ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَا أَدِي أَوْ مَا كُنْتُ لِأَدِي مَنْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ حَدًّا إِلَّا شَارِبَ الْخَمْرِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّ فِيهِ شَيْئًا ؛ إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ قُلْنَا نَحْنُ .

- صحيح : ق نحوه .

٤٤٨٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ ، قَالَ : كَانِي أَنْظِرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآنَ وَهُوَ فِي الرَّحَالِ ؛ يَلْتَمِسُ رَحْلَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ ، إِذْ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ :

« اضربوه » .

فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالنَّعَالِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالْعَصَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالْمِيتَخَةِ - قَالَ ابْنُ وَهَبٍ : الْجَرِيدَةُ الرَّطْبَةُ - ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَابًا مِنْ الْأَرْضِ ، فَرَمَى بِهِ فِي وَجْهِهِ .

- حسن صحيح : « المشكاة » (٣٦٤٠) .

٤٤٨٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِشَارِبٍ وَهُوَ بِحُنَيْنٍ ، فَحَتَّى فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ ، فَضَرَبُوهُ بِنَعَالِهِمْ وَمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ :

« ارفعوا » .

فَرَفَعُوا ؛ فَتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ جَلَدَ عُمَرُ أَرْبَعِينَ ؛ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ جَلَدَ ثَمَانِينَ فِي آخِرِ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ جَلَدَ عُثْمَانُ الْحَدَّيْنِ كِلَيْهِمَا - ثَمَانِينَ وَأَرْبَعِينَ - ، ثُمَّ أَثْبَتَ مُعَاوِيَةُ الْحَدَّ ثَمَانِينَ .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٤٨٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَزْهَرِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - غَدَاةَ الْفَتْحِ ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌ - يَتَخَلَّلُ النَّاسَ ، يَسْأَلُ عَنْ مَنْزِلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟ فَأَتَى بِشَارِبٍ ، فَأَمَرَهُمْ ، فَضَرَبُوهُ بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِالسُّوْطِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِعَصَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِنَعْلِهِ ، وَحَتَّى رَسُولُ اللَّهِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ ، فَلَمَّا كَانَ أَبُو بَكْرٍ أُتِيَ بِشَارِبٍ ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ضَرْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي ضَرَبَهُ ؟ فَحَزَرُوهُ أَرْبَعِينَ ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ، كَتَبَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ انْهَمَكُوا فِي الشُّرْبِ وَتَحَاقَرُوا الْحَدَّ وَالْعُقُوبَةَ ! قَالَ : هُمْ عِنْدَكَ فَسَلَهُمْ ، - وَعِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ - ، فَسَأَلَهُمْ ؟ فَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرِبَ ثَمَانِينَ ، قَالَ : وَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا شَرِبَ افْتَرَى ، فَأَرَى أَنْ يَجْعَلَهُ كَحَدِّ الْفِرْيَةِ .

- حسن : انظر ما قبله .

٣٨ - بَابٌ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ فِي الْمَسْجِدِ

٤٤٩٠ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْتَقَادَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ ، وَأَنْ تُقَامَ فِيهِ الْحُدُودُ .

- حسن : «المشكاة» (٧٣٤) ، «الإرواء» (٢٣٢٧) .

٣٩ - بَابٌ فِي التَّعْزِيرِ

٤٤٩١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ :

« لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

- صحيح : ق .

٤٠ - بَابٌ فِي ضَرْبِ الْوَجْهِ فِي الْحَدِّ

٤٤٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيتَّقِ الوَجْهَ » .

- صحيح : الصحيحة (٨٦٢) : م نحوه .

□□□□□

٣٣ - كِتَابُ الْحَيَاةِ

١ - بَابُ النَّفْسِ بِالنَّفْسِ

٤٤٩٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ قُرَيْظَةٌ وَالنَّضِيرُ ، وَكَانَ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ ، فَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ فُودِيَ بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ ، فَقَالُوا : ادْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلْهُ ، فَقَالُوا : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَوْهُ ، فَتَزَلَّتْ : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ ؛ وَالْقِسْطُ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، ثُمَّ نَزَلَتْ : ﴿ أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ ﴾ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قُرَيْظَةٌ وَالنَّضِيرُ - جَمِيعًا - مِنْ وَكْدِ هَارُونَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

- صحيح : النسائي (٤٧٣٢ - ٤٧٣٣) .

٢ - بَابُ لَا يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ أَوْ أَبِيهِ

٤٤٩٥ - عَنْ أَبِي رَمْثَةَ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي - نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ - ، ثُمَّ

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: « ابْنُكَ هَذَا؟ » ، قَالَ: إِي وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ،
قَالَ: « حَقًّا؟ » ، قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا ،
مِنْ ثَبْتِ شَبَّهِي فِي أَبِي ، وَمِنْ حَلْفِ أَبِي عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ:

« أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ . »

وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ .

- صحيح : « النسائي » (٤٨٣٢) .

٣ - بَابُ الْإِمَامِ يَأْمُرُ بِالْعَفْوِ فِي الدَّمِّ

٤٤٩٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ شَيْءٌ
فِيهِ قِصَاصٌ ؛ إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ .

- صحيح .

٤٤٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَرُفِعَ
ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ ، فَقَالَ الْقَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!
وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ ! قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْوَلِيِّ:

« أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ ! » .

قَالَ: فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، قَالَ: وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ ، فَخَرَجَ يَجْرُ نِسْعَتَهُ ،
فَسُمِّيَ: ذَا النُّسْعَةِ .

- صحيح .

٤٤٩٩ - عن وائل بن حجر ، قال : كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ ، إذْ جيءَ برَجُلٍ قَاتِلٍ فِي عُنُقِهِ النَّسْعَةُ ، قَالَ : فِدَعَا وَلِيَّ الْمَقْتُولِ ، فَقَالَ : « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَفَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَفَتَقْتُلُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ بِهِ » ، فَلَمَّا وَلَّى ، قَالَ : « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَفَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَفَتَقْتُلُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ بِهِ » ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ ، قَالَ :

« أَمَا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِنَّمِ صَاحِبِهِ . »

قَالَ : فَعَفَا عَنْهُ ، قَالَ : فَأَنَا رَأَيْتُهُ يَجْرُ النَّسْعَةَ .

- صحيح : م (١٠٩ / ٥) .

٤٥٠١ - عَنْ وَائِلٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِحَبَشِيٍّ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا قَتَلَ ابْنَ أَخِي ، قَالَ : « كَيْفَ قَتَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : ضَرَبْتُ رَأْسَهُ بِالْفَأْسِ ، وَكَمْ أُرِدُّ قَتْلَهُ ! قَالَ : « هَلْ لَكَ مَالٌ تُؤَدِّي دِيَّتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَفَرَأَيْتَ إِنْ أُرْسَلْتُكَ تَسْأَلُ النَّاسَ ! تَجْمَعُ دِيَّتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَمَوَالِيكَ ؛ يُعْطُونَكَ دِيَّتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ لِلرَّجُلِ : « خُذْهُ » ، فَخَرَجَ بِهِ لِيَقْتُلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا إِنَّهُ إِنْ قَتَلَهُ كَانَ مِثْلَهُ » ، فَبَلَغَ بِهِ الرَّجُلُ حَيْثُ يَسْمَعُ قَوْلَهُ ، فَقَالَ : هُوَ ذَا ، فَمُرِّ فِيهِ مَا شِئْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُرْسِلْهُ » ، وَقَالَ مَرَّةً :

« دَعُهُ يَبُوءُ بِإِثْمِ صَاحِبِهِ وَإِثْمِهِ ، فَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ . »

قَالَ: فَأَرْسَلَهُ.

- صحيح : بما قبله .

٤٥٠٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَانَ - وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ - وَكَانَ فِي الدَّارِ مَدْخَلٌ ؛ مَنْ دَخَلَهُ سَمِعَ كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ ، فَدَخَلَهُ عُمَانُ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ لَوْنُهُ ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونَنِي بِالْقَتْلِ أَنْفًا ! قَالَ: قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ: وَلِمَ يَقْتُلُونَنِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلَامٍ ، أَوْ زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بغيرِ نَفْسٍ » .

فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ قَطُّ ، وَلَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا ، فِيمَ يَقْتُلُونَنِي !؟

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: عُمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- تَرَكََا الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٥٣٣) .

٤٥٠٣ - [قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ: الْغَيْرُ: الدِّيَةُ] .

٤ - بَابُ وَلِيِّ الْعَمْدِ يَرْضَى بِالِدِيَّةِ

٤٥٠٤ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« أَلَا إِنَّكُمْ - يَا مَعْشَرَ خُرَاعَةَ - قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُدَيْلٍ ! وَإِنِّي عَاقِلُهُ ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَاتِي هَذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ؛ أَنْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ أَوْ يَقْتُلُوا » .

- صحيح : « الترمذي » (١٤٣٩) .

٤٥٥٥ - عن أبي هريرة ، قال : لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

فَقَالَ :

« مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ؛ إِمَّا أَنْ يُودَى ، أَوْ يُقَادَ » .

فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو شَاةٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

اكْتُبْ لِي ! - قَالَ الْعَبَّاسُ : اكْتُبُوا لِي - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

شَاهٍ - بِالْحَاءِ -

« اكْتُبُوا لِأَبِي شَاةٍ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : اكْتُبُوا لِي . - يَعْنِي : خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ . -

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٢٤) : ق .

٤٥٥٦ - عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ، قال :

« لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ ؛

فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ » .

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٥٩) .

٦ - بَابِ فِيمَنْ سَقَى رَجُلًا سُمًّا أَوْ أَطْعَمَهُ فَمَاتَ ، أَيُقَادُ مِنْهُ ؟

٤٥٠٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ ! فَقَالَ :

« مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ - أَوْ قَالَ : - عَلَيَّ » - .

فَقَالُوا : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : « لَا » ، فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ .

- صحيح : خ (٢٦١٧) ، م (٧ / ١٤ - ١٥)

٤٥١١ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً . . . -نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ ، قَالَ : فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيُّ ، فَأُرْسِلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ ؛ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ ؟ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَتَلَتْ ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَمْرَ الْحِجَامَةِ .

- حسن صحيح .

٤٥١٢ / م - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - وَلَمْ يَذْكَرْ أَبَا هُرَيْرَةَ - ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، زَادَ : فَأَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً سَمَّتَهَا ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا ، وَأَكَلَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ :

« ارفعوا أيديكم ؛ فإنها أخبرتني : أنها مسمومة ! » .

فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ : « مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ ؟ » ، قَالَتْ : « إِنَّ كُنْتُ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ الَّذِي صَنَعْتُ ، وَإِنْ كُنْتُ مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ ! فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَتْ .

ثُمَّ قَالَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ :

« مَا زِلْتُ أَجِدُ مِنَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ ؛ فَهَذَا أَوْأَنُ قَطَعْتُ أَبْهَرِي » .

- حسن صحيح .

٤٥١٣ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أُمَّ مُبَشَّرٍ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : مَا يَتَّهَمُ بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَإِنِّي لَا أَنْتَهُمُ بِأَبْنِي شَيْئًا ، إِلَّا الشَّاةَ الْمَسْمُومَةَ الَّتِي أَكَلَ مَعَكَ بِخَيْرٍ ! وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« وَأَنَا لَا أَنْتَهُمُ بِنَفْسِي إِلَّا ذَلِكَ ، فَهَذَا أَوْأَنُ قَطَعْتُ أَبْهَرِي » .

- صحيح الإسناد .

٤٥١٤ - عَنْ أُمَّ مُبَشَّرٍ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَذَكَرَ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ - ، قَالَ : فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ ، فَقَالَ :

« مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ ؟ » .

[٤٥١٥]

فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرٍ ... فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَتْ . (ولم يذكر الحجة) .
زيادة في الأصل عامة .
- صحيح الإسناد .

٧ - بَابُ مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ أَوْ مِثْلَ بِهِ ، أَيُقَادُ مِنْهُ ؟

٤٥١٧ - عن سَمُرَةَ ... بِإِسْنَادِهِ مِثْلُهُ .

زَادَ: ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ [رَاوِيهِ] نَسِيَ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَكَانَ يَقُولُ: « لَا يُقْتَلُ حُرٌّ بِعَبْدٍ ! »

- صحيح مقطوع .

٤٥١٨ - عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ: لَا يُقَادُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ .

- صحيح مقطوع .

٤٥١٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مُسْتَصْرَخٌ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: جَارِيَةٌ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: « وَيْحَكَ ! مَا لَكَ ؟ » ،

قَالَ: شَرٌّ ؛ أَبْصَرَ لِسَيِّدِهِ جَارِيَةً لَهُ ، فَغَارَ ، فَجَبَّ مَذَاكِيرَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: « عَلَيَّ بِالرَّجُلِ » ، فَطُلِبَ ، فَلَمْ يُقَدَّرْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ » ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَيَّ مِنْ نُصْرَتِي ؟ قَالَ:

« عَلَيَّ كُلُّ مُؤْمِنٍ - أَوْ قَالَ: كُلُّ مُسْلِمٍ - » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الَّذِي عَتَقَ كَانَ اسْمُهُ: رَوْحَ بْنَ دِينَارٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الَّذِي جَبَّهُ زِنْبَاعٌ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا زِنْبَاعُ أَبُو رَوْحٍ ، كَانَ مَوْلَى الْعَبْدِ .

- حسن : ابن ماجه (٢٦٨٥) .

٨ - بَابُ الْقَتْلِ بِالْقَسَامَةِ

٤٥٢٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ مُحِیصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ ؛ انْطَلَقَا قَبْلَ خَيْبَرَ ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ ، فَاتَّهَمُوا الْيَهُودَ ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ ، وَابْنَا عَمِّهِ : حُوَيْصَةُ ، وَمُحِیصَةُ ، فَاتَوَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ - وَهُوَ أَصْغَرُهُمْ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْكُبْرُ الْكُبْرُ » ، أَوْ قَالَ : « لِيَبْدَأَ الْأَكْبَرُ » ، فَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ صَاحِبَيْهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ » .

قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ ، كَيْفَ نَحْلِفُ ؟ قَالَ:

« فَتَبَرُّكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ » ،

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَوْمٌ كُفَّارٌ؟! قَالَ: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ .

قَالَ سَهْلٌ: دَخَلْتُ مَرَبِدًا لَهُمْ يَوْمًا ، فَرَكَضْتَنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكْضَةً

بِرَجْلِهَا . قَالَ حَمَادٌ : هَذَا أَوْ نَحْوَهُ .

وفي رواية: أَتَخْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا ! وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ ؟ !

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٧٧) : ق .

٤٥٢١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ ؛ أَنَّهُ - هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كِبْرَاءِ قَوْمِهِ - ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ ، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ ؛ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ ، فَأَتَى يَهُودَ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ - وَاللَّهِ - قَتَلْتُمُوهُ ! قَالُوا : وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ ، فَأَقْبَلَ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ ، وَأَخُوهُ حُوَيْصَةَ - وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ - ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ - وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ - ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَبُرَ كَبْرٌ » - يُرِيدُ السَّنَّ - ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤَذَّنُوا بِحَرْبٍ » .

فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ ، فَكَتَبُوا : إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ :

« أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ ! » .

قَالُوا: لا ، قَالَ: « فَتَحَلِّفْ لَكُمْ يَهُودُ » ، قَالُوا: لَيْسُوا مُسْلِمِينَ ! فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِائَةَ نَاقَةٍ ، حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ .

قَالَ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً حَمْرَاءُ .

- صحيح : ق المصدر نفسه .

٩ - بَاب فِي تَرْكِ الْقَوْدِ بِالْقِسَامَةِ

٤٥٢٣ - عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ - زَعَمَ - أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا ، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا ، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ عِنْدَهُمْ: قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا ؟ ! فَقَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ ، وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا ! فَاِنْطَلَقْنَا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ:

« تَأْتُونِي بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ هَذَا ؟ » .

قَالُوا: مَا لَنَا بَيِّنَةٌ ! قَالَ: « فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ » ، قَالُوا: لَا نَرْضَى بِإِيمَانِ الْيَهُودِ ! فَكَّرَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ ، فَوَدَاهُ مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ .

- صحيح : ق انظر (٤٥٢١) .

٤٥٢٤ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ: أَصْبَحَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَقْتُولًا بِخَيْبَرَ ، فَاِنْطَلَقَ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ:

« لَكُمْ شَاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عَلَيَّ قَتْلِ صَاحِبِكُمْ ؟ » .

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَمْ يَكُنْ ثُمَّ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ وَإِنَّمَا هُمْ يَهُودُ !
وَقَدْ يَجْتَرِثُونَ عَلَيَّ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا ! قَالَ: « فَاخْتَارُوا مِنْهُمْ خَمْسِينَ
فَاسْتَحْلِفُوهُمْ » ، فَأَبَوْا ، فَوَدَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ .

- صحيح بما قبله .

١٠ - بَابُ يُقَادُ مِنَ الْقَاتِلِ

٤٥٢٧ - عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةَ وَجِدَتْ قَدْ رُضَّ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجْرَيْنِ ،
فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا ؟ أَفْلَانُ أَفْلَانُ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَوَمَّتْ
بِرَأْسِهَا ! فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ ، فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ
بِالْحِجَارَةِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٦٦ - ٥٦٦٥) : ق .

٤٥٢٨ - عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَيَّ حُلِيِّ لَهَا ،
ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلْبِ ، وَرَضَّخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخَذَ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ؛
فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ ، فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ .

- صحيح : « النسائي » (٤٠٤٤ - ٤٤٤٥) : ق .

٤٥٢٩ - عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ جَارِيَةَ كَانَتْ عَلَيْهَا أَوْصَاحٌ لَهَا ، فَرَضَّخَ رَأْسَهَا
يَهُودِيًّا بِحَجَرٍ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ ، فَقَالَ لَهَا:

« مَنْ قَتَلَكَ ؟ فُلَانٌ قَتَلَكَ ؟ » .

فَقَالَتْ: لا ؛ بِرَأْسِهَا ، قَالَ: « مَنْ قَتَلَكَ ؟ فُلَانٌ قَتَلَكَ ؟ » ، قَالَتْ:
لا ؛ بِرَأْسِهَا ، قَالَ: « فُلَانٌ قَتَلَكَ ؟ » ، قَالَتْ: نَعَمْ ؛ بِرَأْسِهَا ، فَأَمَرَ بِهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقُتِلَ بَيْنَ حَجْرَيْنِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٦٦) : ق .

١١ - بَابُ أَيْقَادِ الْمُسْلِمِ بِالْكَافِرِ ؟

٤٥٣٠ - عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - ، فَقُلْنَا: هَلْ عَهْدٌ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ
عَامَةً ؟ قَالَ: لا ؛ إِلَّا مَا فِي كِتَابِي هَذَا - وَفِي لَفْظٍ - ، قَالَ: فَأَخْرَجَ كِتَابًا ،
وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: كِتَابًا مِنْ قِرَابِ سَيْفِهِ ، فَإِذَا فِيهِ:

« الْمُؤْمِنُونَ نَكَافًا دِمَاؤُهُمْ ؛ وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ
أَدْنَاهُمْ ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ؛ مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا
فَعَلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

- صحيح : « النسائي » (٤٧٣٤) .

٤٥٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، - ذَكَرَ
نَحْوَ حَدِيثِ عَلِيٍّ ، زَادَ فِيهِ -:

« وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ ، وَيَرُدُّ مُشِدَّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ ، وَمُتَسَرِّهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ » .

- حسن صحيح : « ابن ماجة » (٢٦٨٥) ، وقد مضى بتمامه (٢٧٥١) .

١٢ - بَابُ فِي مَنْ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا ؛ أَيَقْتُلُهُ ؟

٤٥٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا » ، قَالَ سَعْدٌ : بَلَى ؛ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ! ! » .

وفي لفظ : « إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَعْدٌ » .

.. صحيح : « ابن ماجة » (٢٦٠٥) : م .

٤٥٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا ؛ أَمُهْلُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ » .

- صحيح : م .

١٣ - بَابُ الْعَامِلِ يُصَابُ عَلَى يَدَيْهِ خَطَأً

٤٥٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمَ ابْنَ حُدَيْفَةَ مُصَدِّقًا ،

فَلَا جَهَّ رَجُلٌ فِي صِدْقَتِهِ ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٌ ، فَشَجَّهُ ، فَأَتُوا النَّبِيَّ ﷺ ،
فَقَالُوا: الْقَوْدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » ، فَلَمْ
يَرْضَوْا ، فَقَالَ: « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » ، فَلَمْ يَرْضَوْا ، فَقَالَ: « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » ،
فَرْضَوْا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

« إِنِّي خَاطَبْتُ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ . »

فَقَالُوا: نَعَمْ ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ ﷺ: « إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْثِيَّينَ
أَتُونِي يُرِيدُونَ الْقَوْدَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا ، فَرْضَوْا ، أَرْضَيْتُمْ ؟ » ،
قَالُوا: لَا ! فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْفُوا عَنْهُمْ ،
فَكَفُّوا ، ثُمَّ دَعَاهُمْ ، فزَادَهُمْ ، فَقَالَ: « أَرْضَيْتُمْ ؟ » ، فَقَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ:

« إِنِّي خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ ؟ » .

قَالُوا: نَعَمْ ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ: « أَرْضَيْتُمْ ؟ » ، قَالُوا: نَعَمْ .

- صحيح : ابن ماجة (٢٦٣٨) .

١٤ - بَابُ الْقَوْدِ بِغَيْرِ حَدِيدٍ

٤٥٣٥ - عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً وَجِدَتْ قَدْ رُضَّ رَأْسُهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ ،
فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ بِكَ هَذَا ؟ أَفْلَانٌ ؟ أَفْلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَوَمَّتْ
بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْضَّ رَأْسَهُ
بِالْحِجَارَةِ .

- صحيح : ق ، وهو مكرر (٤٥٢٧) .

١٧ - بَاب مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيًّا بَيْنَ قَوْمٍ

٤٥٣٩ - عَنْ طَاوُوسٍ ، قَالَ : مَنْ قُتِلَ - وَفِي لَفْظٍ - : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ :-

« مَنْ قُتِلَ فِي عَمِيًّا ؛ فِي رَمِيٍّ يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحِجَارَةٍ ، أَوْ بِالسَّيَاطِ ، أَوْ ضَرَبٍ بِعَصَا ، فَهُوَ خَطَأٌ ؛ وَعَقْلُهُ عَقْلُ الْخَطِيءِ ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوْدٌ - وَفِي لَفْظٍ : قَوْدٌ يَدٍ - ، وَمَنْ حَالَ دُونَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ ؛ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ ، وَلَا عَدْلٌ » .

- صحيح بما بعده .

٤٥٤٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... فَذَكَرَ مَعْنَى

الحديث السابق .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٣٥) .

١٨ - بَابُ الدِّيَةِ كَمْ هِيَ ؟

٤٥٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ :

« مَنْ قُتِلَ خَطَأً فَدِيَتُهُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ؛ ثَلَاثُونَ بِنْتِ مَخَاضٍ ، وَثَلَاثُونَ

بِنْتِ لُبُونٍ ، وَثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَعَشْرَةٌ بَنِي لُبُونٍ ذَكَرَ » .

- حسن : « ابن ماجه » (٢٦٣٠) .

٤٥٤٢ - عن عبد الله بن عمرو قال: كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مائة دينار، أو ثمان مائة ألف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين.

قال: فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله، فقام خطيباً، فقال: ألا إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاة ألفي شاة، وعلى أهل الحلال مائتي حلة.

قال: وترك دية أهل الذمة؛ لم يرفعها فيما رفع من الدية.

- حسن: «الإرواء» (٢٤٤٧)، «المشكاة» (٣٤٩٨).

١٩ - باب في دية الخطأ شبه العمد

٤٥٤٧ - عن عبد الله ابن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ خطب يوم الفتح بمكة، فكبر ثلاثاً، ثم قال:

« لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده ألا إن كل ماثرة كانت في الجاهلية تذكروا وتدعى - من دم، أو مال - تحت قدمي، إلا ما كان من سقاية الحاج، وسدانة البيت ».

ثم قال: « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا: مائة من

الإبل منها: أربعون في بطن أولادها .

- حسن : « ابن ماجه » (٢٦٢٨) .

٤٥٥٤ - عن أبي عياض ، عن عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت : في المغلظة أربعون جذعة خلفه وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وفي الخطي : ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنو لبون ذكور ، وعشرون بنات مخاض .

- صحيح .

٤٥٥٥ - عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت في الدية المغلظة . . . فذكر مثله سواء .

- باب أسنان الإبل -

قال أبو داود : قال أبو عبيد - وغير واحد - : إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو حق ؛ والأنثى حقة ؛ لأنه يستحق أن يحمل عليه ويركب ، فإذا دخل في الخامسة فهو جذع وجذعة ، فإذا دخل في السادسة وألقى ثنيتة فهو ثني وثنية ، فإذا دخل في السابعة فهو رباع ورباعية ، فإذا دخل في الثامنة وألقى السن الذي بعد الرباعية فهو سدس وسدس ، فإذا دخل في التاسعة وفطر نابُه وطلع فهو بازل ، فإذا دخل في العاشرة فهو مخلف ، ثم ليس له اسم ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومخلف عام ومخلف عامين ؛ إلى ما زاد .

وَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: ابْنَةُ مَخَاضٍ لِسَنَةِ ، وَابْنَةُ لُبُونٍ لِسَتَيْنِ ، وَحِقَّةٌ لثَلَاثِ ، وَجَدَعَةٌ لِأَرْبَعِ ، وَثَنِيٌّ لِخَمْسِ ، وَرَبَاعٌ لِسِتِّ ، وَسَدِيسٌ لِسَبْعِ ، وَبَازِلٌ لِثَمَانٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَالْأَصْمَعِيُّ: وَالْجُدُوعَةُ: وَقْتُ ، وَلَيْسَ بِسِنٍّ .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَالَ بَعْضُهُمْ: فَإِذَا أَلْقَى رَبَاعِيَّتَهُ فَهُوَ رَبَاعٌ ، وَإِذَا أَلْقَى ثَنِيَّتَهُ فَهُوَ ثَنِيٌّ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: إِذَا لَقِحَتْ فِيهَا خَلْفَةٌ ؛ فَلَا تَزَالُ خَلْفَةٌ إِلَى عَشْرَةِ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا بَلَغَتْ عَشْرَةَ أَشْهُرٍ فَفِيهَا عَشْرَاءٌ .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِذَا أَلْقَى ثَنِيَّتَهُ فَهُوَ ثَنِيٌّ ، وَإِذَا أَلْقَى رَبَاعِيَّتَهُ فَهُوَ رَبَاعٌ .

- صحيح الإسناد .

٢٠- بَابُ دِيَاتِ الْأَعْضَاءِ

٤٥٥٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ ؛ عَشْرٌ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

- صحيح : النسائي (٤٨٤٣ - ٤٨٤٦) .

٤٥٥٧ - عَنْ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ » .

قُلْتُ : عَشْرٌ عَشْرٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٥٥٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ » .

يَعْنِي : الإِبْهَامَ وَالْخِنَصَرَ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٥٢) : خ .

٤٥٥٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ ، وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ ، الثَّنِيَّةُ وَالضَّرْسُ سَوَاءٌ ؛ هَذِهِ وَهَذِهِ

سَوَاءٌ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٥٠) .

٤٥٦٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْأَسْنَانُ سَوَاءٌ ، وَالْأَصَابِعُ سَوَاءٌ » .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٥٦١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءً .

- صحيح : «الترمذي» (١٤٢٣) .

٤٥٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ - وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ - :

« فِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ » .

- حسن صحيح : «ابن ماجة» (٢٦٥٣) .

٤٥٦٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« فِي الْأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ » .

- حسن صحيح : «الإرواء» (٢٢٧١) .

٤٥٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ دِيَةَ الْخَطَا عَلَى أَهْلِ الْقُرَى : أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ ، وَيُقَوْمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا غَلَتْ رَفَعَهَا فِي قِيَمَتِهَا ، وَإِذَا هَاجَتْ رُخْصًا نَقَصَ مِنْ قِيَمَتِهَا ، وَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعِ مِائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِ مِائَةِ دِينَارٍ ، وَعَدْلُهَا مِنَ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتِي بَقْرَةٍ ، وَمَنْ كَانَ دِيَّةَ عَقْلِهِ فِي الشَّاءِ فَأَلْفِي شَاةٍ .

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« إِنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى قَرَابَتِهِمْ ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصَبَةِ » .

قَالَ: وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدَعَ الدِّبْيَةَ كَامِلَةً ، وَإِذَا جُدِعَتْ تَنْدُوتهُ فَنِصْفُ الْعَقْلِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عَدْلُهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ مِائَةٌ بَقْرَةٍ ، أَوْ أَلْفُ شَاةٍ ، وَفِي الْيَدِ إِذَا قُطِعَتْ نِصْفُ الْعَقْلِ ، وَفِي الرَّجْلِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الْعَقْلِ ؛ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَثُلُثٌ أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاءِ ، وَالْجَائِفَةُ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَفِي الْأَصَابِعِ: فِي كُلِّ أَصْبَعٍ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْأَسْنَانِ: فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ .

وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ عَقَلَ الْمَرْأَةَ بَيْنَ عَصَبَتَيْهَا ، مَنْ كَانُوا لَا يَرْتُونَ مِنْهَا شَيْئًا ؛ إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ وَرَثَتِهَا ، وَإِنْ قُتِلَتْ ، فَعَقَلَهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا ، وَهُمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهُمْ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« لَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ فَوَارِثُهُ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَرِثُ الْقَاتِلُ شَيْئًا » .

- حسن : «الإرواء» (٦ / ١١٧ - ١١٨) .

٤٥٦٥ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«عَقْلٌ شَبِهَ الْعَمْدَ مُغَلِّظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يَنْزُو الشَّيْطَانُ بَيْنَ النَّاسِ فَتَكُونُ دِمَاءٌ فِي عِمِّيًّا فِي غَيْرِ ضَعِيفَةٍ ، وَلَا حَمَلٍ سِلَاحٍ » .

- حسن : انظر ما قبله .

٤٥٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ » .

- حسن صحيح : «ابن ماجة» (٢٦٥٥) .

٤٥٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَيْنِ

الْقَائِمَةِ السَّادَةَ لِمَكَانِهَا : بَثْلُ الدِّيَةِ .

- حسن احتمالاً : «النسائي» (٤٨٤٠) .

٢١- بَابُ دِيَةِ الْجِنِّينِ

٤٥٦٨ - عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ

هُذَيْلٍ ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودٍ ، فَقَتَلَتْهَا وَجَنِينَهَا ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : كَيْفَ نَدِي مَنْ لَا صَاحَ ، وَلَا أَكَلَ ، وَلَا

شَرِبَ ، وَلَا اسْتَهَلَ؟! فَقَالَ :

« أَسَجْعُ كَسَجْعِ الْأَعْرَابِ ؟ ! » .

فَقَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ ، وَجَعَلَهُ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ .

- صحيح : «الإرواء» (٢٢٠٦) : م .

٤٥٦٩ - عن المغيرة... بإسناده ومعناه .

وزاد: فجعل النبي ﷺ دية المقتولة على عصبه القاتلة ، وغرة لما في بطنها .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٥٧٠ - عن المسور بن مخرمة ؛ أن عمر استشار الناس في إملاص المرأة ، فقال المغيرة بن شعبة: شهدت رسول الله ﷺ قضى فيها بغرة عبد أو أمة ، فقال: اثني بمن يشهد معك ؟ فاتاه بمحمد بن مسلمة .

وفي زيادة: فشهد له :- يعني: ضرب الرجل بطن امرأته- .

- صحيح دون الزيادة: ق، انظر ما قبله .

قال أبو داود: بلغني عن أبي عبيد: إنما سمي إملاصاً ؛ لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة ، وكذلك كل ما زلق من اليد وغيره فقد ملص .

٤٥٧٢ - عن عمر ؛ أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك ؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة ، فقال: كنت بين امرأتين ، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح ، فقتلتها وجنينها ، فقضى رسول الله ﷺ في جينها بغرة ، وأن تقتل .

قال النضر بن شميل: المسطح: هو الصوبج .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْمِسْطَحُ: عُوْدٌ مِنْ أَعْوَادِ الْخَبَاءِ.

- صحيح : ابن ماجه (٢٦٤١) .

٤٥٧٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ قَتَلَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا زَوْجٌ وَوَلَدٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ ، وَبِرًّا زَوْجَهَا وَوَلَدَهَا ، قَالَ: فَقَالَ: عَاقِلَةُ الْمَقْتُولَةِ مِيرَاثُهَا لَنَا ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« لا ، مِيرَاثُهَا لِزَوْجِهَا وَوَلَدِهَا » .

- صحيح : ابن ماجه (٢٦٤٨) .

٤٥٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ ، فَرَمَتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَقَتَلَتْهَا ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةَ عَبْدٍ ، أَوْ وَكَيْدَةٍ ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا ، وَوَرِثَتِهَا وَوَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّبِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أُغْرِمُ دِيَةَ مَنْ لَا شَرِبَ ، وَلَا أَكَلَ ، وَلَا نَطَقَ ، وَلَا اسْتَهَلَ ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ » .

مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ .

- صحيح : ابن ماجه (٢٦٣٩) : ق .

٤٥٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ... فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْعُرَّةِ تُوُفِّيَتْ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا ؛ وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله .

٢٢- بَاب فِي دِيَةِ الْمُكَاتَبِ

٤٥٨١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دِيَةِ الْمُكَاتَبِ يُقْتَلُ :

« يُودَى مَا أَدَّى مِنْ مُكَاتَبَتِهِ دِيَةَ الْحُرِّ ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْمَمْلُوكِ » .

- صحيح : «الترمذي» (١٢٨٢) .

٤٥٨٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا ، أَوْ وَرِثَ مِيرَاثًا ، يَرِثُ عَلَى قَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ » .

- صحيح : انظر ما قبله .

٢٣- بَاب فِي دِيَةِ الذَّمِّيِّ

٤٥٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« دِيَّةُ الْمُعَاهِدِ نِصْفُ دِيَّةِ الْحُرِّ » .

- حسن : « ابن ماجه » (٢٦٤٤) .

٢٤- بَاب فِي الرَّجُلِ يُقَاتِلُ الرَّجُلَ ، فَيَدْفَعُهُ عَن نَفْسِهِ

٤٥٨٤ - عَن يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ ، قَالَ : قَاتَلَ أَجِيرٌ لِي رَجُلًا ، فَعَضَّ يَدَهُ ،

فَانْتَزَعَهَا ، فَندرت ثنيتُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَهْدَرَهَا ، وَقَالَ :

« أَتُرِيدُ أَنْ يَضَعَ يَدُهُ فِي فَيْكِ تَقْضِمُهَا كَالْفَحْلِ ؟ ! » .

وفي لفظٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْدَرَهَا ، وَقَالَ : بَعَدَتْ سِنُّهُ .

- صحيح : خ ، (٢٢٦٥) م (١٠٥ / ٥) .

٤٥٨٥ - عَن يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ . . . بِهَذَا ، زَادَ : ثُمَّ قَالَ - يَعْنِي : النَّبِيَّ

ﷺ لِلْعَاضِ - :

« إِنْ شِئْتَ أَنْ تُمَكِّنَهُ مِنْ يَدِكَ فَيَعَضَّهَا ، ثُمَّ تَنْزَعُهَا مِنْ فِيهِ » . وَأَبْطَلَ

دِيَّةَ أَسْنَانِهِ .

- صحيح الإسناد .

٢٥- بَاب فِي مَنْ تَطَبَّبَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَأَعْنَتَ

٤٥٨٦ - عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبُّ فَهُوَ ضَامِنٌ » .

- حسن : «ابن ماجة» (٣٤٦٦) .

٤٥٨٧ - عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيَّ أَبِي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَيُّمَا طَيْبٍ تَطَبَّبَ عَلَى قَوْمٍ ، لَا يُعْرَفُ لَهُ تَطَبُّبٌ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ ، فَهُوَ ضَامِنٌ » .

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِالنَّعْتِ ؛ إِنَّمَا هُوَ قَطْعُ الْعُرُوقِ ، وَالْبَطُّ ، وَالْكِيُّ .

- حسن : انظر ما قبله .

٢٦ - بَابُ فِي دِيَةِ الْخَطَا شِبْهِ الْعَمْدِ

٤٥٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، خَطَبَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقَالَ :

« أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتِرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ دَمٍ أَوْ مَالٍ تُذَكَّرُ وَتُدْعَى تَحْتَ قَدَمِيَّ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سِقَايَةِ الْحَاجِّ ، وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ » .

ثُمَّ قَالَ :

« أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَايَا شِبْهَ الْعَمْدِ مَا كَانَ بِالسَّوْطِ ، وَالْعَصَا ؛ مِائَةً مِنْ الْإِبِلِ ؛ مِنْهَا : أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْلَادَهَا . »

حسن : مضي (٥٥٤٧) باتم .

٢٧- بَاب فِي جِنَايَةِ الْعَبْدِ يَكُونُ لِلْفُقَرَاءِ

٤٥٩٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ غُلَامًا لِأُنَاسٍ فَقَرَاءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأُنَاسٍ أَغْنِيَاءَ ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَنْاسٌ فَقَرَاءُ ! فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا !

- صحيح : «النسائي» (٤٧٥١) .

٢٨- بَاب فِي مَن قَتَلَ فِي عِمِيَّا بَيْنَ قَوْمٍ

٤٥٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ قَتَلَ فِي عِمِيَّا ، أَوْ رَمِيًّا ، يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ ، أَوْ بِسَوْطٍ ، فَعَقَلُهُ عَقْلُ خَطَايَا ، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا ، فَقَوْدُ يَدَيْهِ ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . »

- صحيح : مضي (٤٥٤٠) .

٣٠- بَابُ الْعَجْمَاءِ وَالْمَعْدِنِ وَالْبِشْرِ جِبَارٌ

٤٥٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبِثْرُ جُبَارٌ ، وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْعَجَمَاءُ: الْمُنْفَلِتَةُ الَّتِي لَا يَكُونُ مَعَهَا أَحَدٌ ؛ وَتَكُونُ بِالنَّهَارِ ، لَا تَكُونُ بِاللَّيْلِ .

- صحيح : «ابن ماجه» (٢٦٧٣) ق .

٣١- بَابُ فِي النَّارِ تَعَدَّى

٤٥٩٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « النَّارُ جُبَارٌ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٢٦٧٦) .

٣٢- بَابُ الْقِصَاصِ مِنَ السَّنِّ

٤٥٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: كَسَرَتِ الرُّبَيْعُ - أُخْتُ أَنَسِ بْنِ النَّضْرِ - ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ ، فَأَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَضَى بِكِتَابِ اللَّهِ الْقِصَاصَ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتَهَا الْيَوْمَ ! قَالَ: « يَا أَنَسُ ! كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ ! » ، فَرَضُوا بِرَأْسِ أَخَذُوهُ ، فَعَجِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ! وَقَالَ:

« إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ يُقْتَصُّ مِنَ السَّنِّ؟ قَالَ: تُبْرَدُ .

- صحيح : «ابن ماجه» (٢٦٤٩) ق .

٣٤ - كِتَابُ السُّنَّةِ

١ - بَابُ شَرْحِ السُّنَّةِ

٤٥٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى - أَوْ ثِنْتَيْنِ - وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتِ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى - أَوْ ثِنْتَيْنِ - وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَتَّرَقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً » .

- حسن صحيح : «ابن ماجة» (٣٩٩١) .

٤٥٩٧ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ؛ أَنَّهُ قَامَ فِينَا ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا ، فَقَالَ :

« أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ ؛ ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ ؛ وَهِيَ الْجَمَاعَةُ » .

وفي زيادة: « وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ ؛

كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ لِصَاحِبِهِ .

وَقَالَ عَمْرُو [رَأَوِيهِ] : الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ ، وَلَا مَفْصِلٌ ؛ إِلَّا دَخَلَهُ .

- حسن : «الصححة» (٢٠٤) ، «التعليق الرغيب» (١ / ٤٤) .

٢- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجِدَالِ وَاتِّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ مِنَ الْقُرْآنِ

٤٥٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾ إِلَى ﴿ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ ؛ فَاحْذَرُوهُمْ » .

- صحيح : ق .

٣- بَابُ مُجَانَبَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَبُغْضِهِمْ

٤٦٠٠ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . . . وَذَكَرَ قِصَّةَ تَخْلُفِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنِ كَلَامِنَا - أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ . . . ثُمَّ سَاقَ خَيْرَ تَنْزِيلِ تَوْبَتِهِ .

- صحيح : «الإرواء» (٢٧٧) : ق .

٤- بَابُ تَرْكِ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ

٤٦٠١ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي وَقَدْ تَشَقَّقَتْ يَدَايَ ، فَخَلَقُونِي بِزَعْفَرَانَ ، فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، وَقَالَ :

« اذْهَبْ ، فَاغْسِلْ هَذَا عَنْكَ » .

- حسن : مضي (٤١٧٦) بتممة له .

٥- بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجِدَالِ فِي الْقُرْآنِ

٤٦٠٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ » .

- حسن صحيح : «الروض النضير» (١١٢١ و ١١٢٥) ، «المشكاة»

(٢٣٦) «التعليق الرغيب» (١ / ٨٢) .

٦- بَابُ فِي لُزُومِ السُّنَّةِ

٤٦٠٤ - عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ ! فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ ! وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ ! أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ ، وَلَا كُلُّ ذِي

نَابِ مِنَ السَّبْعِ ، وَلَا لُقْطَةً مُعَاهِدٍ ؛ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا ، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ ؛ فَلَهُ أَنْ يُعَقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ .

- صحيح : ابن ماجة (١٢) .

٤٦٠٥ - عن أَبِي رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا أُلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي ؛ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : لَا نَذْرِي ! مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ ! » .

- صحيح : « ابن ماجة » (١٣) .

٤٦٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ ؛ فَهُوَ رَدٌّ » .

وفي لفظٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا فَهُوَ رَدٌّ » .

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤) : ق .

٤٦٠٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ ، وَحُجْرِ بْنِ حُجْرٍ ،

قَالَا : أَتَيْنَا الْعِرْبَابُضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ ؛ ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ ؛ فَسَلَّمْنَا ، وَقُلْنَا : أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ ، وَعَائِدِينَ ، وَمُقْتَبِسِينَ ، فَقَالَ الْعِرْبَابُضُ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ،

وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ !
فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا ؟ فَقَالَ :

« أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ
يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ
الرَّاشِدِينَ ؛ تَمَسَّكُوا بِهَا ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ؛
فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢) .

٤٦٠٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

- صحيح : « غاية المرام » (٧) : م .

٧- بَابُ لُزُومِ السُّنَّةِ

٤٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ؛ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ
ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ
مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

- صحيح : ابن ماجه (٢٠٦) : م .

٤٦١٠ - عن سعدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

« إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا : مَنْ سَأَلَ عَن أَمْرِ لَمْ يُحَرِّمْ ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ . »
- صحيح : ق .

٤٦١١ - عن يزيد بن عُميرة - وكان من أصحابِ معاذِ بنِ جبلٍ - أخبره ، قال: كان لا يجلسُ مجلسًا للدُّكرِ حينَ يجلسُ ؛ إلا قال: اللهُ حَكَمٌ ، قَسَطٌ ، هَلَكَ الْمُرْتَابُونَ ، فقال معاذُ بنُ جبلٍ يومًا: إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا ؛ يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ ، حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي ؛ وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ ؟ مَا هُمْ بِمَتَّبِعِي حَتَّى أَتَدْعَ لَهُمْ غَيْرَهُ ! فَيَأْخُذُكُمْ وَمَا أَتَدْعُ ؛ فَإِنَّ مَا أَتَدْعُ ضَلَالَةٌ ، وَأَحْذَرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ ، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ ؟ قَالَ: بَلَى ؛ اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهَرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ ؟ ! وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجَعَ ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ ، فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا .

وفي لفظٍ: وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ ؛ مَكَانَ: يُثْنِيَنَّكَ .

وفي لفظٍ : المُشَبَّهَاتِ .

وفي لفظٍ : قَالَ : بَلَى ؛ مَا تَشَابَهَ عَلَيْكَ مِنْ قَوْلِ الْحَكِيمِ حَتَّى تَقُولَ : مَا
أَرَادَ بِهِذِهِ الْكَلِمَةَ ؟ !

- صحيح الإسناد موقوف .

٤٦١٢ - عَنْ أَبِي الصَّلْتِ ، قَالَ : كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدْرِ ؟ فَكَتَبَ : أَمَا بَعْدُ ؛ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالْاِقْتِصَادِ فِي
أَمْرِهِ ، وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ ، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ
سُنَّتُهُ ، وَكُفُّوا مُؤْتَتَهُ ، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ ؛ فَإِنَّهَا لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ عِصْمَةٌ ، ثُمَّ
اعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَتَّذِعِ النَّاسُ بِدَعَاةٍ إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا ، أَوْ عِبْرَةٌ
فِيهَا ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا - وَكَمْ يَقُلُ ابْنُ كَثِيرٍ : مَنْ
قَدْ عَلِمَ - مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ وَالْحُمَقِ وَالتَّعَمُّقِ ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ
الْقَوْمُ لَأَنْفُسِهِمْ ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا ، وَيَبْصُرَ نَافِذٍ كَفُّوا ، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ
الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى ، وَيَفْضُلُ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى ، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ؛
لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ قُلْتُمْ : إِنَّمَا حَدَّثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ
سَبِيلِهِمْ ، وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا
يَكْفِي ، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي ، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ
مَحْسَرٍ ، وَقَدْ قَصَرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفُوا ، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا ، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ
ذَلِكَ لَعَلَى هُدَى مُسْتَقِيمٍ .

كَتَبْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالْقَدْرِ ؟ فَعَلَى الْخَيْرِ - بِإِذْنِ اللَّهِ - وَقَعْتَ : مَا
 أَعْلَمُ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ مُحَدَّثَةٍ ، وَلَا ابْتَدَعُوا مِنْ بَدْعَةٍ ؛ هِيَ أَبِينُ أَثْرًا ،
 وَلَا أَثْبَتُ أَمْرًا مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْقَدْرِ ، لَقَدْ كَانَ ذَكَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجُهَلَاءُ ؛
 يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ وَفِي شِعْرِهِمْ ، يُعْزُونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ ، ثُمَّ
 لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ بَعْدُ إِلَّا شِدَّةً ، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ ،
 وَلَا حَدِيثَيْنِ ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ ، فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ ؛
 يَقِينًا وَتَسْلِيمًا لِرَبِّهِمْ ، وَتَضَعِيفًا لِأَنْفُسِهِمْ ؛ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمُهُ ،
 وَلَمْ يُحْصِهِ كِتَابُهُ ، وَلَمْ يَمُضِ فِيهِ قَدْرُهُ ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ ؛
 مِنْهُ اقْتَبَسُوهُ ، وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ ، وَلَكِنَّ قُلْتُمْ : لِمَ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةً كَذَا ؟ لِمَ قَالَ كَذَا ؟
 لَقَدْ قَرَأُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ ، وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهِلْتُمْ ، وَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ :
 بِكِتَابِ وَقَدْرِ ، وَكُتِبَتِ الشَّقَاوَةُ ، وَمَا يُقَدَّرُ يَكُنْ ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ ، وَمَا لَمْ
 يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، ثُمَّ رَغِبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهْبُوا .

- صحيح مقطوع : «تيسير الانتفاع» / النضر بن عربي .

٤٦١٣ - عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاتِبُهُ ،
 فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدْرِ ،
 فَإِيَّاكَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيَّ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدْرِ » .

- حسن : «ابن ماجة» (٤٠٦١) .

٤٦١٤ - عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، قَالَ : قُلْتُ لِلْحَسَنِ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! أَخْبِرْنِي عَنْ آدَمَ ؛ أَلِلْسَّمَاءِ خُلِقَ أَمْ لِلْأَرْضِ ؟ قَالَ : لَا ؛ بَلْ لِلْأَرْضِ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ لَوْ اعْتَصَمَ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الشَّجَرَةِ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ ، قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴾ ؟ قَالَ : إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَا يَفْتِنُونَ بِضَلَالَتِهِمْ ؛ إِلَّا مَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَحِيمَ .

- حسن الإسناد مقطوع .

٤٦١٥ - عَنْ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ ؛ قَالَ : خَلَقَ هَؤُلَاءِ لِهَذِهِ ، وَهَؤُلَاءِ لِهَذِهِ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦١٦ - عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، قَالَ : قُلْتُ لِلْحَسَنِ : ﴿ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴾ ؟ قَالَ : إِلَّا مَنْ أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَنَّهُ يَصَلِّيَ الْجَحِيمَ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦١٧ - عَنْ حُمَيْدٍ : كَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : لِأَنَّ يُسْقَطَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ : الْأَمْرُ بِيَدِي !

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦١٨ - عَنْ حُمَيْدٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا الْحَسَنُ مَكَّةَ ، فَكَلَّمَنِي فَقَهَاءُ أَهْلِ

مَكَّةَ ؛ أَنْ أَكَلَّمَهُ فِي أَنْ يَجْلِسَ لَهُمْ يَوْمًا يَعِظُهُمْ فِيهِ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَاجْتَمَعُوا ، فَخَطَبَهُمْ ، فَمَا رَأَيْتُ أَخْطَبَ مِنْهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ خَلَقَ الشَّيْطَانَ ؟ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ ؛ خَلَقَ اللَّهُ الشَّيْطَانَ ، وَخَلَقَ الْخَيْرَ ، وَخَلَقَ الشَّرَّ ؟ ! قَالَ الرَّجُلُ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ كَيْفَ يَكْذِبُونَ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ ؟ !

- صحيح مثله .

٤٦١٩ - عَنْ الْحَسَنِ : ﴿ كَذَلِكَ نَسَلُّكَ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ ؛ قَالَ :

الشُّرْكَ .

- صحيح مثله .

٤٦٢١ - عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : كُنْتُ أُسِيرُ بِالشَّامِ ، فَتَادَانِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي ، فَأَتَيْتُهُ ؛ فَإِذَا رَجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَوْنٍ مَا هَذَا الَّذِي يَذْكُرُونَ عَنْ الْحَسَنِ ؟ ! قَالَ : قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَكْذِبُونَ عَلَى الْحَسَنِ كَثِيرًا .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦٢٢ - عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ : كَذَبَ عَلَى الْحَسَنِ ضَرْبَانِ مِنَ النَّاسِ : قَوْمٌ الْقَدَرُ رَأَيْهِمْ ، وَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَنْفُقُوا بِذَلِكَ رَأْيَهُمْ ، وَقَوْمٌ لَهُ فِي قُلُوبِهِمْ شَتَانٌ وَبُغْضٌ ؛ يَقُولُونَ : أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا ؟ ! أَلَيْسَ مِنْ قَوْلِهِ كَذَا ؟ !

- صحيح مثله .

٤٦٢٣ - عن يحيى بن كثير العبيري ، قال: كَانَ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ يَقُولُ لَنَا: يَا فِتْيَانُ ! لَا تُغْلِبُوا عَلَيَّ الْحَسَنَ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ رَأْيُهُ السُّنَّةَ وَالصَّوَابَ .
- صحيح مثله .

٤٦٢٤ - عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّ كَلِمَةَ الْحَسَنِ تَبْلُغُ مَا بَلَغَتْ؛ لَكَتَبْنَا بِرُجُوعِهِ كِتَابًا ، وَأَشْهَدْنَا عَلَيْهِ شُهودًا ، وَلَكِنَّا قُلْنَا: كَلِمَةٌ خَرَجَتْ لَا تُحْمَلُ .
- صحيح مثله .

٤٦٢٥ - عَنْ أَيُّوبَ ، قَالَ: قَالَ لِي الْحَسَنُ: مَا أَنَا بِعَائِدٍ إِلَيَّ شَيْءٍ مِنْهُ أَبَدًا .
- صحيح مثله .

٤٦٢٦ - عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِيِّ ، قَالَ: مَا فَسَّرَ الْحَسَنُ آيَةَ قَطُّ إِلَّا عَلَيَّ الْإِثْبَاتِ .
- صحيح مثله .

٨- بَاب فِي التَّفْضِيلِ

٤٦٢٧ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرَ ، ثُمَّ عُثْمَانَ ، ثُمَّ تَرَكْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لَا نَفْضِلُ بَيْنَهُمْ .

- صحيح : «المشكاة» (٦٠٧٦) / التحقيق الثاني ، «ظلال الجنة» (١١٩٢) : خ .

٤٦٢٨ - عن ابن عمر قال: كُنَّا نَقُولُ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ - : أَفْضَلُ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

- صحيح : « ظلال الجنة » (١١٩٠) .

٤٦٢٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ ، قَالَ : ثُمَّ خَشِيتُ أَنْ أَقُولَ : ثُمَّ مَنْ ؟ فَيَقُولَ : عُثْمَانُ ! فَقُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ يَا أَبَةَ ، قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

- صحيح : « الظلال » (١٢٠٦) : خ .

٤٦٣٠ - عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَحَقَّ بِالْوِلَايَةِ مِنْهُمَا ؛ فَقَدْ خَطَأَ أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَالْمُهَاجِرِينَ ، وَالْأَنْصَارَ ! وَمَا أَرَاهُ يَرْتَفِعُ لَهُ مَعَ هَذَا عَمَلٌ إِلَى السَّمَاءِ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٩ - بَابُ فِي الْخُلَفَاءِ

٤٦٣٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً يَنْطِفُ مِنْهَا السَّمْنُ وَالْعَسَلُ ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ بِأَيْدِيهِمْ ؛ فَالْمُسْتَكْبِرُ ، وَالْمُسْتَقْبَلُ ، وَأَرَى سَبِيًّا وَأَصِيلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، فَأَرَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخَذَتْ بِهِ فَعَلَوَتْ بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَتْ

بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ ، ثُمَّ وَصَلَ فَعَلَا بِهِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا أَيُّهَا لَتَدَعْنِي فَلَأَعْبُرَنَّهَا ! فَقَالَ : « اعبُرْهَا » ، قَالَ : أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الإِسْلَامِ ، وَأَمَا مَا يَنْطَفُ مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ ؛ فَهُوَ الْقُرْآنُ لِينُهُ وَحَلَاوَتُهُ ، وَأَمَا الْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقْبَلُ ؛ فَهُوَ الْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ مِنْهُ ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ؛ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ ، فَيُعَلِّقُ اللَّهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ بَعْدَكَ رَجُلٌ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ ، ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ ؛ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! لَتُحَدِّثْنِي : أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ فَقَالَ :

« أَصَبْتُ بَعْضًا وَأَخْطَأْتُ بَعْضًا » ، فَقَالَ : أَقَسَمْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَتُحَدِّثْنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَا تُقَسِّمُ » .

- صحيح : ق ، مضى مختصراً (٣٢٦٨) .

٤٦٣٤ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ :

« مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنْتَ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ ، فَرَجَحْتَ أَنْتَ يَا أَيُّهَا بَكْرٍ ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَحَ عُمَرُ ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ ، فَرَأَيْنَا الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- صحيح : الترمذي (٢٤٠٣) .

٤٥٣٥ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ :

« أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟ » ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْكِرَاهِيَةَ ، قَالَ :
فَاسْتَأْأَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، - يَعْنِي : فَسَاءَهُ ذَلِكَ - ، فَقَالَ : خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ ، ثُمَّ
يُؤْتِي اللَّهُ الْمَلِكَ مَنْ يَشَاءُ .

- صحيح «ظلال الجنة» (١٠٣٣ و ١١٣٥ - ١١٣٦) .

٤٦٣٩ - عَنْ أَبِي الْأَعْيَسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ : سَيَّأَتِي مَلِكٌ مِنْ
مَلُوكِ الْعَجَمِ ؛ يَظْهَرُ عَلَى الْمَدَائِنِ كُلِّهَا ؛ إِلَّا دِمَشْقَ .
- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦٤٠ - عَنْ مَكْحُولٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَوْضِعُ فُسْطَاطِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَلَا حِمِ أَرْضٌ يُقَالُ لَهَا : الْغُوطَةُ » .

- صحيح : انظر الحديث (٤٢٩٨) .

٤٦٤٣ - عَنْ عَاصِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - ،
يَقُولُ : اتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، لَيْسَ فِيهَا مَثْنَوِيَّةٌ ، وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، لَيْسَ
فِيهَا مَثْنَوِيَّةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَاللَّهُ لَوْ أَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنْ
بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَخَرَجُوا مِنْ بَابٍ آخَرَ ؛ لَحَلَّتْ لِي دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ،
وَاللَّهُ لَوْ أَخَذْتُ رِبْعَةَ بِمُضَرَ ؛ لَكَانَ ذَلِكَ لِي مِنَ اللَّهِ حِلَالًا ، وَيَا عَدِيرِي مِنْ
عَبْدٍ هُدَيْلٍ ؛ يَزْعُمُ أَنْ قِرَاءَتَهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ! وَاللَّهُ مَا هِيَ إِلَّا رَجَزٌ مِنْ رَجَزِ
الْأَعْرَابِ ، مَا أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، وَعَدِيرِي مِنْ هَذِهِ

الْحَمْرَاءُ؛ يَزْعُمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَرْمِي بِالْحَجَرِ فَيَقُولُ: إِلَى أَنْ يَقَعَ الْحَجَرُ ، قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ ، فَوَاللَّهِ لَأَدْعَنَّهُمْ كَالْأَمْسِ الدَّابِرِ .

- صحيح الإسناد إلى الحجاج ؛ وهو الظالم المبير .

٤٦٤٤ - عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمَنِيرِ: هَذِهِ الْحَمْرَاءُ هَبْرٌ هَبْرٌ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ قَدْ قَرَعْتُ عَصًا بِعَصَا ، لَأَذَرْنَهُمْ كَالْأَمْسِ الذَّاهِبِ . - يَعْنِي: الْمَوَالِيَ - .

- صحيح أيضاً .

٤٦٤٥ - عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، قَالَ: جَمَعْتُ مَعَ الْحَجَّاجِ ، فَخَطَبَ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [قَبْلَ السَّابِقِ] ، قَالَ فِيهَا: فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا لِخَلِيفَةِ اللَّهِ وَصَفِيهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، قَالَ: وَلَوْ أَخَذْتُ رِبْعَةَ بِمُضَرٍّ . . . وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْحَمْرَاءِ .

- صحيح إلى الحجاج الظالم .

٤٦٤٦ - عَنْ سَفِينَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ أَوْ مَلِكُهُ ، مَنْ يَشَاءُ . » .

- حسن صحيح : الترمذي (٢٣٤١) .

قَالَ سَعِيدٌ: [رَاوِيهِ] قَالَ لِي: سَفِينَةُ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ أَبَا بَكْرٍ سَتَيْنِ ، وَعُمَرُ عَشْرًا ، وَعَثْمَانُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ ، وَعَلِيٌّ كَذَا ، قَالَ سَعِيدٌ: قُلْتُ لِسَفِينَةَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ

يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَام - لَمْ يَكُنْ بِخَلِيفَةٍ ؟ قَالَ : كَذَبَتْ أَسْتَاهُ بَنِي
الزَّرْقَاءِ . - يَعْنِي : بَنِي مَرْوَانَ .

- حسن .

٤٦٤٧ - عَنْ سَفِينَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خِلَافَةُ النَّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُلْكَ مَنْ يَشَاءُ - أَوْ مُلْكَهُ مَنْ
يَشَاءُ » .

- حسن صحيح : انظر ما قبله .

٤٦٤٨ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ فُلَانٌ إِلَى
الْكُوفَةِ ، أَقَامَ فُلَانٌ خَطِيْبًا ، فَأَخَذَ بِيَدِي سَعِيدُ ابْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ : أَلَا تَرَى إِلَيَّ
هَذَا الظَّالِمِ ، فَأَشْهَدُ عَلَى التَّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَكُوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ
إِيْتَمَ ! - .

قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ [رَاوِيهِ] : وَالْعَرَبُ تَقُولُ : آثَمٌ - ، قُلْتُ : وَمَنْ التَّسْعَةُ ؟
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى حِرَاءٍ - :

« اثْبُتْ حِرَاءُ ! إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ » ، قُلْتُ :
وَمَنْ التَّسْعَةُ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ،
وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ .

قُلْتُ: وَمَنْ الْعَاشِرُ؟ فَتَلَكَّا هُنَيْءً ، ثُمَّ قَالَ: أَنَا.

- صحيح : ابن ماجة (١٣٤) .

٤٦٤٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، أَنَّهُ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَذَكَرَ رَجُلٌ عَلِيًّا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: « عَشْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ: النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ » .

وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ الْعَاشِرَ ! قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ ، قَالَ: فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟ فَقَالَ: هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ.

- صحيح : ابن ماجة (١٣٣) .

٤٦٥٠ - عَنْ رِيَّاحِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ فُلَانٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ ، وَعِنْدَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ ، فَجَاءَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرٍو ابْنَ نُفَيْلٍ ، فَرَحَّبَ بِهِ وَحَيَّاهُ ، وَأَقْعَدَهُ عِنْدَ رِجْلِهِ عَلَى السَّرِيرِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ يُقَالُ لَهُ: قَيْسُ بْنُ عَلْقَمَةَ - ، فَاسْتَقْبَلَهُ فَسَبَّ وَسَبَّ ، فَقَالَ سَعِيدٌ: مَنْ يَسُبُّ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالَ: يَسُبُّ عَلِيًّا ، قَالَ: أَلَا أَرَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسَبُّونَ عِنْدَكَ! ثُمَّ لَا تُنْكِرُ وَلَا تُغَيِّرُ! أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَإِنِّي لَغَنِيٌّ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ ، فَيَسْأَلَنِي عَنْهُ غَدًا إِذَا لَقِيْتَهُ -: -

« أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ » ... وَسَاقَ مَعْنَاهُ ، ثُمَّ قَالَ :
لَمَشْهَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَغْبِرُ فِيهِ وَجْهُهُ ؛ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ
أَحَدِكُمْ عُمَرُ ، وَلَوْ عُمَرُ عُمَرُ نُوْحَ .

- صحيح : المصدر نفسه .

٤٦٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا ، فَتَبِعَهُ أَبُو
بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ ، فَجَفَّ بِهِمْ ، فَضْرَبَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ :

« اثْبُتْ أَحَدٌ ؛ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ » .

- صحيح : الترمذي (٣٩٦٤) : خ .

٤٦٥٣ - عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ » .

- صحيح : الترمذي (٤١٣٣) : م .

٤٦٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« فَلَعَلَّ اللَّهُ : اِطَّلَعَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ
غَفَرْتُ لَكُمْ » .

- حسن صحيح : ق . علي ، وقد مضى حديثه برقم (٢٦٥٠) .

٤٦٥٥ - عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْيَةِ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَأَتَاهُ - يَعْنِي : عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ - ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَلَّمَا كَلَّمَهُ أَحَدٌ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَهُ السَّيْفُ ، وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ ، فَضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ ، وَقَالَ : أَخْرَجَ يَدَكَ عَن لِحْيَتِهِ ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ .

- صحيح : خ ، وقد مضى بتمامه (٢٧٦٥) .

١٠- بَاب فِي فَضْلِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٤٦٥٧ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ أَذْكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا - ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السَّمْنُ » .

- صحيح : الترمذي (٢٣٣٦) : م .

١١- بَاب فِي النَّهْيِ عَنِ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٤٦٥٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » .

- صحيح : «الصحيحة» (١٧٥٨) .

٤٦٥٩ - عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي قُرَّةَ ، قَالَ : كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ ، فَكَانَ يَذْكُرُ أَشْيَاءَ قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْغَضَبِ ، فَيَنْطَلِقُ نَاسٌ مِمَّنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ حُذَيْفَةَ ، فَيَأْتُونَ سَلْمَانَ ، فَيَذْكُرُونَ لَهُ قَوْلَ حُذَيْفَةَ ، فَيَقُولُ سَلْمَانُ : حُذَيْفَةُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى حُذَيْفَةَ ، فَيَقُولُونَ لَهُ : قَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَكَ لِسَلْمَانَ فَمَا صَدَقَكَ وَلَا كَذَبَكَ ! فَأَتَى حُذَيْفَةَ سَلْمَانُ وَهُوَ فِي مَبَقَلَةٍ ، فَقَالَ : يَا سَلْمَانُ ! مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُصَدِّقَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْضَبُ ، فَيَقُولُ فِي الْغَضَبِ لِنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَيَرْضَى ، فَيَقُولُ فِي الرِّضَا لِنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، أَمَا تَنْتَهِي حَتَّى تُورِثَ رِجَالًا حُبَّ رِجَالٍ ، وَرِجَالًا بُغْضَ رِجَالٍ ، وَحَتَّى تُوَقَعَ اخْتِلَافًا وَفُرْقَةً ! وَلَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ، فَقَالَ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي سَبَيْتُهُ سَبَةً ، أَوْ لَعَنْتُهُ لَعْنَةً فِي غَضَبِي ؛ فَإِنَّمَا أَنَا مِنْ وَكَلِدِ آدَمَ ؛ أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُونَ ؛ وَإِنَّمَا بَعْثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ؛ فَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ صَلَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وَاللَّهُ لَتَنْتَهينَّ ، أَوْ لَا كَتَبَنَّ إِلَى عُمَرَ . نَهْرَبَارَةَ بِالْأَمَلِ !

- صحيح : «الصحيحة» (١٧٥٨) .

١٢- بَاب فِي اسْتِخْلَافِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٦٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: لَمَّا اسْتَعَزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا عِنْدَهُ - فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؛ دَعَاهُ بِلَالٌ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ: « مُرُوا مَنْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ » ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ ، فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا ، فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ ! قُمْ فَصَلِّ بِالنَّاسِ ! فَتَقَدَّمَ ، فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ - وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجْهَرًا - ؛ قَالَ:

« فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ ؟ ! يَا بِي اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ ! يَا بِي اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ ! » ، فَبَعَثَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ، فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ .

- حسن صحيح : « ظلال الجنة » (١١٥٩ - ١٠٦٢) .

٤٦٦١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ ... بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ: لَمَّا سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ عُمَرَ - قَالَ ابْنُ زَمْعَةَ -: ؛ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ حُجْرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ:

« لا ، لا ، لا ؛ لِيُصَلِّ لِلنَّاسِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ . » - يَقُولُ ذَلِكَ مُغْضَبًا - .

- صحيح : « الظلال » (١١٥٩) .

١٣- بَاب مَا يَدُلُّ عَلَى تَرْكِ الْكَلَامِ فِي الْفِتْنَةِ

٤٦٦٢ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ:

« إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُصَلِّحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنْ أُمَّتِي »

وفي لفظ: « وَكَلَّمَ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ » .

- صحيح : الترمذي (٤٠٤٤) : خ .

٤٦٦٣ - عن حُدَيْفَةَ ، قَالَ : « مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ تُدْرِكُهُ الْفِتْنَةُ ؛ إِلَّا أَنَا

أَخَافُهَا عَلَيْهِ ؛ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا تَضُرُّكَ الْفِتْنَةُ » .

- صحيح : «المشكاة» (٦٢٣٣) .

٤٦٦٤ - عن ثَعْلَبَةَ بْنِ ضُبَيْعَةَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى حُدَيْفَةَ ، فَقَالَ : إِنِّي

لَأَعْرِفُ رَجُلًا لَا تَضُرُّهُ الْفِتْنُ شَيْئًا ، قَالَ : فَخَرَجْنَا ، فَإِذَا فُسْطَاطٌ مَضْرُوبٌ ،

فَدَخَلْنَا ، فَإِذَا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : مَا أُرِيدُ أَنْ

يَشْتَمِلَ عَلَيَّ شَيْءٌ مِنْ أَمْصَارِكُمْ حَتَّى تَنْجَلِيَ عَمَّا انْجَلَتْ .

- صحيح بما قبله .

٤٦٦٦ - عن قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَخْبِرْنَا

عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا ؛ أَعْهَدَ عَهْدَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَى رَأْيَهُ ؟ فَقَالَ : مَا

عْهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ ، وَلَكِنَّهُ رَأَى رَأْيَهُ .

- صحيح الإسناد .

٤٦٦٧ - عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

- صحيح : م (٣ / ١١٣) .

١٤- بَاب فِي التَّخْيِيرِ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

٤٦٦٨ - عن أبي سعيد الخُدْرِي ، قال : قال النبي ﷺ :

« لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ » .

- صحيح : « الطحاوية » (١٠٨ و ٤٠٥) ، « مختصر العلو » (٦٢) : ق .

٤٦٦٩ - عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :

« مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » .

- صحيح : « الطحاوية » (١١٠) : ق .

٤٦٧٠ - عن عبد الله بن جعفر ، قال : كان رسول الله ﷺ يقول :

« مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَقُولَ : إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » .

- صحيح بما قبله .

٤٦٧١ - عن أبي هريرة ، قال : قال رجلٌ من اليهود : وَالَّذِي اصْطَفَى

مُوسَى ! فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصَعَقُونَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ؛ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ فِي جَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ؟ ! » .

- صحيح : «مختصر العلو» ، «تخريج الطحاوية» : ق .

٤٦٧٢ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ » .

- صحيح : م ، الترمذي (٣٥٩٠) .

٤٦٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَنَا سَيِّدُ وَكْدِ آدَمَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ » .

- صحيح : «الطحاوية» (١٠٧) ، «الظلال» (٧٩٢) .

٤٦٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا أَدْرِي ؛ أَتَبِعُ لَعِينٌ هُوَ أَمَّ لَا ! وَمَا أَدْرِي ؛ أَعَزَّزْتُ نَبِيٌّ هُوَ أَمَّ لَا ! » .
- صحيح : «الصحيحة» (٢٢١٧) .

٤٦٧٥ - عن أبي هريرة ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَبْنِ مَرْيَمَ ، الْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عِلَاتٍ ؛ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ
نَبِيٌّ » .
- صحيح : ق .

١٥- بَاب فِي رَدِّ الْإِرْجَاءِ

٤٦٧٦ - عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« الْإِيمَانُ بِضْعٍ وَسَبْعُونَ ؛ أَفْضَلُهَا قَوْلُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ
الْعَظْمِ عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » .
- صحيح : ابن ماجه (٥٧) : ق .

٤٦٧٧ - عن ابن عباس ، قَالَ : إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ ، قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ » ،
قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :

« شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ
الزَّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ » .
- صحيح : الترمذي (٢٧٥٤) : م ، خ (رقم ١٤٠ - «مختصره»).

٤٦٧٨ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

- صحيح : ابن ماجه (١٠٧٨) : م .

١٦ - بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

٤٦٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَلَا دِينٍ ؛ أَغْلَبَ لِدِّي لُبٌّ مِنْكُمْ ! » ، قَالَتْ :
وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالِدِّينِ ؟ قَالَ : « أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ ؛ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ شَهَادَةٌ
رَجُلٍ ، وَأَمَّا نُقْصَانُ الدِّينِ ؛ فَإِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَفْطِرُ رَمَضَانَ ، وَتُقِيمُ أَيَّامًا لَا
تُصَلِّي » .

- صحيح : م (١ / ٦١) .

٤٦٨٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا تَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْكَعْبَةِ ،

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ؟
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ .

- صحيح : خ - البراء ، الترمذي : (٣١٥٦) .

٤٦٨١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ ، وَأَبْغَضَ اللَّهَ ، وَأَعْطَى اللَّهَ ؛ وَمَنَعَ اللَّهَ ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ
الإِيمَانَ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٣٨٠) .

٤٦٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا » .

- حسن صحيح : الترمذي (١١٧٨) .

٤٦٨٣ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِجَالًا ،
وَكَمْ يُعْطِ رَجُلًا مِنْهُمْ شَيْئًا ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا ،
وَكَمْ تُعْطِ فُلَانًا شَيْئًا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوْ مُسْلِمٌ ؟ » ، حَتَّى
أَعَادَهَا سَعْدٌ ثَلَاثًا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « أَوْ مُسْلِمٌ ؟ ! » ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا ، وَأَدْعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ لَا أُعْطِيهِ شَيْئًا ؛
مَخَافَةَ أَنْ يُكْبَرُوا فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ » .

- صحيح : خ (٢١ - «مختصره») ، م (١ / ٩١) .

٤٦٨٤ - عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : ﴿ قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ
قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ؛ قَالَ : نَرَى أَنَّ الْإِسْلَامَ الْكَلِمَةُ ، وَالْإِيمَانَ الْعَمَلُ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٦٨٥ - عَنْ سَعْدِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قَسَمًا ، فَقُلْتُ :

أَعْطِ فُلَانًا ؛ فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ ، قَالَ :

« أَوْ مُسْلِمٌ ؟ ! إِنِّي لِأَعْطِيَ الرَّجُلَ الْعَطَاءَ ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَكْبَّ عَلَى وَجْهِهِ . »

- صحيح : ق ، انظر رقم (٤٦٨٣) .

٤٦٨٦ - عن ابنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . »

- صحيح : ابن ماجه (٣٩٤٣) : ق .

٤٦٨٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْفَرَ رَجُلًا مُسْلِمًا ؛ فَإِنْ كَانَ كَافِرًا ؛ وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرَ . »

- صحيح : ق نحوه ، الترمذي (٢٧٨٧) .

٤٦٨٨ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ فَهُوَ مُنَافِقٌ خَالِصٌ ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِلَّةٌ مِنْهُنَّ ؛ كَانَ فِيهِ خِلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . »

- صحيح : ق .

٤٦٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ؛ وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ » .
- صحيح : «ابن ماجة» (٦٩٣٦) : ق .

٤٦٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ ؛ كَانَ عَلَيْهِ كَالظَّلَّةِ ؛ فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ » .
- صحيح : «المشكاة» (٦٠) ، «الصحيحة» (٥٠٩) .

١٧ - بَابُ فِي الْقَدْرِ

٤٦٩١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ » .

- حسن : «الطحاوية» (٢٤٢) ، «الروض» (١٩٧) ، «المشكاة» (١٠٧) ،
«الظلال» (٣٢٨ - ٣٢٩) ، «الصحيحة» (٢٧٤٨) .

٤٦٩٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبْضُهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الْأَرْضِ ؛ جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ ، وَالْأَبْيَضُ ، وَالْأَسْوَدُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ ؛ وَالسَّهْلُ ، وَالْحَزَنُ ، وَالْخَيْثُ ، وَالطَّيِّبُ » .

وفي زيادة: « وَبَيْنَ ذَلِكَ » .

- صحيح : «الترمذي» (٣١٤٣) .

٤٦٩٤ - عَنْ عَلِيٍّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةِ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْقِيعُ الْغُرْقَدِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِالمِخْصَرَةِ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ:

« مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ؛ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ ؛ إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ: شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ » .

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَفَلَا نَمَكْتُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ لِيَكُونَنَّ إِلَى السَّعَادَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقْوَةِ لِيَكُونَنَّ إِلَى الشَّقْوَةِ ؟ ! قَالَ:

« اْعْمَلُوا ؛ فَكُلُّ مُيَسَّرٍ ؛ أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ ؛ فَيُسَّرُونَ لِلْسَّعَادَةِ ، وَأَمَا أَهْلُ الشَّقْوَةِ ؛ فَيُسَّرُونَ لِلشَّقْوَةِ » .

ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ: « ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيْسِرُهُ

لِلْيَسْرِ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ فَسَنِيْرُهُ لِّلْعُسْرَىٰ ﴿٧٨﴾ .

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٨) : ق .

٤٦٩٥ - عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ ، قَالَ : كَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ ، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِيْنِ - أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ - ، فَقُلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ ! فَوَفَّقَ اللَّهُ لَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ دَاخِلًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَاکْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ ؛ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ ! وَالْأَمْرَ أَنْفٌ ؟ ! فَقَالَ : إِذَا لَقَيْتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ : أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ .

ثُمَّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بِيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا نَعْرِفُهُ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَدْرَكَتِيهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْإِسْلَامُ ؛ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا »

قَالَ: صَدَقْتَ ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ
 الْإِيمَانِ ؟ قَالَ: « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ،
 وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » قَالَ: صَدَقْتَ ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ ؟
 قَالَ: « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي
 عَنِ السَّاعَةِ ؟ قَالَ: « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ » ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي
 عَنِ أَمَارَاتِهَا ؟ قَالَ: « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ
 الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ » ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَبِثْتُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ: « يَا
 عُمَرُ ! هَلْ تَدْرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ » ، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ:

« فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ »

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٣) : م .

٤٦٩٦ - عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَا: لَقِينَا
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، فَذَكَرْنَا لَهُ الْقَدْرَ ، وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، زَادَ:
 قَالَ:

وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ أَوْ جُهَيْنَةَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِيمَا نَعْمَلُ ؛
 أَفِي شَيْءٍ قَدْ خَلَا أَوْ مَضَى ؟ أَوْ فِي شَيْءٍ يُسْتَأْنَفُ الْآنَ ؟ قَالَ: « فِي شَيْءٍ قَدْ
 خَلَا وَمَضَى » ، فَقَالَ الرَّجُلُ - أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ - : فَفِيمَ الْعَمَلِ ؟ قَالَ:

« إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يُسَرُّونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يُسَرُّونَ لِعَمَلِ
 أَهْلِ النَّارِ » .

- صحيح : م (١ / ٢٩) ولم يسق لفظه .

٤٦٩٧ - عَنْ ابْنِ يَعْمَرَ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ - يَزِيدُ وَيَنْقُصُ - ، قَالَ : فَمَا
الإِسْلَامُ ؟ قَالَ :

« إِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ ،
وَالْأَغْتِسَالُ مِنَ الْجَنَابَةِ » .

- صحيح : « التعلیق الرغيب » (١ / ٩٢) .

٤٦٩٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ
بَيْنَ ظَهْرِي أَصْحَابِهِ ، فَيَجِيءُ الْغَرِيبُ فَلَا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ ! حَتَّى يَسْأَلَ ، فَطَلَبْنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ ، قَالَ : فَبَيْنَا لَهُ
دُكَّانًا مِنْ طِينٍ فَجَلَسَ عَلَيْهِ ، وَكُنَّا نَجْلِسُ بِجَنْبَتَيْهِ . . . وَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الْخَبَرِ ،
فَأَقْبَلَ رَجُلٌ - فَذَكَرَ هَيْئَتَهُ - ، حَتَّى سَلَّمَ مِنْ طَرَفِ السَّمَاطِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ! قَالَ : فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

- صحيح : « النسائي » (٤٩٩١) .

٤٦٩٩ - عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : وَقَعَ فِي
نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ ! فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي ! قَالَ : لَوْ أَنَّ
اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ ؛ عَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ ؛
كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ مَا
قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَأَنَّ مَا
أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَلَوْ مِتَّ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا ؛ لَدَخَلْتَ النَّارَ .

قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ .

- صحيح : «ابن ماجة» (٧٧) .

٤٧٠٠ - عَنْ أَبِي حَفْصَةَ ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ ، حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ! قَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

يَا بُنَيَّ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي » .

- صحيح : «الطحاوية» (٢٣٢) ، «المشكاة» (٩٤) ، «الظلال»

(١٠٧-١٠٢) .

٤٧٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُوْنَا ؛ خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ! فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى ؛ اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ ، وَخَطَّ

لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ ؛ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَرَهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى .

- صحيح : «ابن ماجه» (٨٠) : ق .

٤٧٠٢ - عن عُمرَ بنِ الخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مُوسَى قَالَ : يَا رَبُّ ! أَرْنَا آدَمَ الَّذِي أَخْرَجْنَا وَنَفْسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ! فَأَرَاهُ اللَّهُ آدَمَ ؟ فَقَالَ : أَنْتَ أَبُوْنَا آدَمَ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْتَ الَّذِي نَفَخَ اللَّهُ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَعَلَّمَكَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى ، قَالَ : أَنْتَ نَبِيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ الَّذِي كَلَّمَكَ اللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، لَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ رَسُولًا مِنْ خَلْقِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَفَمَا وَجَدْتَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فِيمَ تَلَوْنِي فِي شَيْءٍ سَبَقَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ الْقَضَاءُ قَبْلِي ؟ ! » .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ :

« فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

- حسن : «الصحيحه» (١٧٠٢) ، «الظلال» (١٣٠٧) .

٤٧٠٣ - عن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارِ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ عُمرَ بنِ الخَطَّابِ سُئِلَ عَن هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ﴾ - قَالَ : قَرَأَ الْقَعْنَبِيُّ

الآية- ، فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئِلَ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً ، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً ، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَيَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ يَعْمَلُونَ » ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلْجَنَّةِ ؛ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؛ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ الْجَنَّةَ ، وَإِذَا خَلَقَ الْعَبْدَ لِلنَّارِ ، اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُدْخِلُهُ بِهِ النَّارَ . »

- صحيح : «العقيدة الطحاوية- شرح وتعليق» (٣٠)، «السنة» (٢٠٣) ، «المشكاة» (٩٦) / التحقيق الثاني ، «الضعيفة» (٣٠٧١) ، «الظلال» (٢٠١، ١٩٦) .

- ٤٧٠٤

٤٧٠٥ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« الْغُلَامُ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا ، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا » .

- صحيح : «الترمذي» (٣٣٧١) : م

٤٧٠٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ ﴾ - :

« وَكَانَ طَبَعَ يَوْمَ طَبَعَ كَافِرًا » .

- صحيح : م ، انظر ما قبله .

٤٧٠٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : حَدَّثَنِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

قَالَ :

« أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ ، فَتَنَاولَ رَأْسَهُ فَفَلَعَهُ ! فَقَالَ مُوسَى : ﴿ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً ... ﴾ الْآيَةَ .

- صحيح : ق .

٤٧٠٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ

الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - :

« إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكٌ ، فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَعَمَلَهُ ، ثُمَّ يَكْتُبُ : شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ - أَوْ قِيدُ ذِرَاعٍ - ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا

ذِرَاعٌ - أَوْ قَيْدُ ذِرَاعٍ - ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا .

- صحيح «ابن ماجة» (٧٦) : ق .

٤٧٠٩ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْلِمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ :

« كُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

- صحيح : خ (٧٥٥٢) ، م (٤٨ / ٨) .

١٨ - بَابٌ فِي ذِرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ

٤٧١١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ :

« اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

- صحيح : «الظلال» (٢٠٨ - ٢١١) : ق .

٤٧١٢ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذِرَارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ : « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِإِلَّا عَمَلٍ ؟ قَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَذِرَارِيُّ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ : «

مِنْ آبَائِهِمْ ، قُلْتُ: بِإِلَاعَمَلٍ؟ قَالَ:

« اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

- صحيح الإسناد .

٤٧١٣ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ مِنْ الْأَنْصَارِ يُصَلِّي عَلَيْهِ ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طُوبَى لِهَذَا ؛ لَمْ يَعْمَلْ شَرًّا ! وَلَمْ يَدْرِ بِهِ ! فَقَالَ

« أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ؛ وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ النَّارَ ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا ؛ وَخَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٨٢) : م .

٤٧١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، وَيُنَصِّرَانِهِ ؛ كَمَا تَنَاجُ الْإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةِ جَمْعَاءَ ؛ هَلْ تُحِسُّ مِنْ جَدْعَاءَ ؟ ! » .

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ:

« اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٢٣٧) : ق .

٤٧١٥ - عن ابن وهب ، قال : سَمِعْتُ مَالِكًا ، قِيلَ لَهُ : إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ يَحْتَجُونَ عَلَيْنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ ؟ ! قَالَ مَالِكٌ : احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِآخِرِهِ ! قَالُوا : أَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ ؟ قَالَ :

« اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٧١٦ - عن حجاج بن المنهال ، قال : سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ يُفَسِّرُ حَدِيثَ « كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ » ، قَالَ : هَذَا عِنْدَنَا حَيْثُ أَخَذَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَهْدَ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، حَيْثُ قَالَ : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ .

- صحيح الإسناد مقطوع .

٤٧١٧ - عن ابن مسعود ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْوَائِدَةُ وَالْمَوْوُدَةُ فِي النَّارِ » .

- صحيح : « المشكاة » (١١٢) .

٤٧١٨ - عن أنس ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ :

أَبُوكَ فِي النَّارِ ، فَلَمَّا قَفَى ، قَالَ :

« إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » .

- صحيح : م (١ / ١٣٢ - ١٣٣) .

٤٧١٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ » .

- صحيح : م (٧ / ٨) ، ق ، وقد مضى (٢٤٧٠) .

١٩- بَابٌ فِي الْجَهْمِيَّةِ

٤٧٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ ، حَتَّى يُقَالَ : هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟! فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ؛ فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ » .

- صحيح : «الصحيحة» (١١٦ - ١١٧) : م . خ نحوه بلفظ « فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلِيَّتَهُ » .

٤٧٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

قَالَ : « فَإِذَا قَالُوا ذَلِكَ ؛ فَقُولُوا : « اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ . لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ » ، ثُمَّ لِيَتَفَلَّحْ عَنْ يَسَارِهِ ؛ ثَلَاثًا ، وَلْيَسْتَعِذْ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

- حسن : «الصحيحة» (١١٦) .

٤٧٢٧ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ - مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ - ؛ إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ » .

- صحيح : « المشكاة » (٥٧٢٨) « الطحاوية » (٢٤٩) ، « الصحيحة »

(١٥١) .

٤٧٢٨ - عن أبي هريرة ، أنه قرأ هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ ، و قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ ؛ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا وَيَضَعُ إِصْبَعِيهِ .

قَالَ الْمُقْرِيُّ [رَاوِيهِ] : يَعْنِي : إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ، يَعْنِي : أَنَّ لِلَّهِ سَمْعًا وَبَصَرًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ .

- صحيح الإسناد .

٢٠ - بَابُ فِي الرُّؤْيَةِ

٤٧٢٩ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسًا ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ؛ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ ، فَقَالَ :

« إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ

أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا .

ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ؛ فَ «سَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٧٧) : ق .

٤٧٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ نَاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْزَى رَبَّنَا يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظُّهَيْرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟» ،

قَالُوا : لَا ، قَالَ : « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ ؟ » ،

قَالُوا : لَا ، قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَتِهِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ

أَحَدِهِمَا » .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٧٧) : ق .

٤٧٣١ - عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَلْنَا يَرَى

رَبَّهُ ! - قَالَ ابْنُ مِعَاذٍ : مُخْلِياً بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - ، وَمَا آيَةُ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ ؟ قَالَ : « يَا

أَبَا رَزِينِ ! أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَرَى الْقَمَرَ ؟ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مُخْلِياً بِهِ ، » ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ :

« فَاللَّهُ أَعْظَمُ » ، قَالَ :

« فَإِنَّمَا هُوَ خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ؛ فَاللَّهُ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ » .

- حسن : «ابن ماجة» (١٨٠) .

٢١- باب في الردِّ على الجَهْمِيَّةِ

٤٧٣٢ - عن عبدِ الله بنِ عمرَ ، قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ :

« يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ يَقُولُ :
أَنَا الْمَلِكُ ! أَيْنَ الْجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ
- قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : بِيَدِهِ الْأُخْرَى - ثُمَّ يَقُولُ : « أَنَا الْمَلِكُ ! أَيْنَ الْجَبَّارُونَ ؟ ! أَيْنَ
الْمُتَكَبِّرُونَ ؟ ! » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩٨) : م

٤٧٣٣ - عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ ، قال :

« يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، حَتَّى يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ،
فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ ؟ ! مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ
لَهُ ؟ ! » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٦٦) : ق .

٢٢- باب في القرآن

٤٧٣٤ - عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه

على الناس في الموقف ! فقال :

« أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أَبْلَغَ كَلَامَ رَبِّي » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠١) .

٤٧٣٥ - عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ - ، قَالَتْ : وَلِكُلِّ نَفْسٍ فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يَتَلَى !

- صحيح : ق .

٤٧٣٦ - عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ ، فَقَرَأَ ابْنٌ لَهُ آيَةَ مِنَ الْإِنْجِيلِ ، فَضَحِكْتُ ، فَقَالَ : أَتَضْحَكُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ ؟ ! .

- صحيح : ق .

٤٧٣٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ :

« أَعِيذُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ » ،
ثُمَّ يَقُولُ :

« كَانَ أَبُوكُمْ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ .

صحيح : ابن ماجه (٣٥٢٥) : خ .

٤٧٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ ؛ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ لِلِسَّمَاءِ صَلَصلةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ »

عَلَى الصَّفَا ، فَيُصْعَقُونَ ، فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيْلُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَهُمْ جِبْرِيْلُ فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ، قَالَ : فَيَقُولُونَ : يَا جِبْرِيْلُ ! مَاذَا قَالَ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : الْحَقُّ ، فَيَقُولُونَ : الْحَقُّ الْحَقُّ .

- صحيح : «الصحيحة» (١٢٩٣) : خ موقوفاً ، ومرفوعاً - : أبي هريرة ، ومضى (٣٩٨٩) مختصراً .

٢٣- بَاب فِي الشَّفَاعَةِ

٤٧٣٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي » .

- صحيح : «المشكاة» (٥٥٩٨ - ٥٥٩٩) ، «الظلال» (٨٣٠ - ٨٣٢) .

٤٧٤٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ؛ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ؛ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٤٣١٥) : خ .

٤٧٤١ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ » .

- صحيح : م .

٢٤- بَاب فِي ذِكْرِ الْبَعْثِ وَالصُّورِ

٤٧٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٣٤٧٢) .

٤٧٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ الْأَرْضَ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ ؛ مِنْهُ خُلِقَ ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٤٢٦٦) : ق .

٢٥- بَاب فِي خَلْقِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٤٧٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، قَالَ لِجِبْرِيلَ : اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا ، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ، ثُمَّ حَفَّهَا بِالمَكَارِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا ، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ - قَالَ : فَلَمَّا خَلَقَ اللَّهُ النَّارَ ، قَالَ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا ، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلُهَا ؛ فَحَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا ، فَذَهَبَ فَانظَرَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ !

وَعَزَّتْكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا » .

- حسن صحيح : «الترمذي» (٢٦٩٨) .

٢٦- بَاب فِي الْحَوْضِ

٤٧٤٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ » .

- صحيح : «الظلال» (٧٢٦ - ٧٢٧) : م .

٤٧٤٦ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَزَلْنَا مَنَزَلًا ،

فَقَالَ :

: « مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ » .

قَالَ : قُلْتُ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : سَبْعُ مِائَةٍ أَوْ ثَمَانِ مِائَةٍ .

- صحيح : «الصحيحه» (١٢٣) ، «الظلال» (٧٣٣) .

٤٧٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِغْفَاءً ، فَرَفَعَ

رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا ؛ - فَإِمَّا قَالَ لَهُمْ ، وَإِمَّا قَالُوا لَهُ : - يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ ضَحِكْتَ ؟

فَقَالَ :

« إِنَّهُ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَاتُ سُورَةٍ » ، فَقَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا

أَعْطَيْتَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ ، حَتَّى خَتَمَهَا ، فَلَمَّا قَرَأَهَا ، قَالَ :

« هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ » ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « فَإِنَّ نَهْرًا وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ ؛ عَلَيْهِ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، آيَتُهُ عَدَدُ الْكَوَاكِبِ » .

- حسن : م ، تقدم مختصراً (٧٨٤) .

٤٧٤٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا عُرِجَ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنَّةِ - أَوْ كَمَا قَالَ - ، عُرِضَ لَهُ نَهْرٌ ؛ حَافَتَاهُ الْيَاقُوتُ الْمُجِيبُ - أَوْ قَالَ : الْمُجَوَّفُ - ، فَضَرَبَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعَهُ يَدَهُ ، فَاسْتَخْرَجَ مِسْكًَا ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ لِلْمَلِكِ الَّذِي مَعَهُ : « مَا هَذَا ؟ » ، قَالَ : الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

- صحيح : « الترمذي » (٣٥٩٧) : خ

٤٧٤٩ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ، فَحَدَّثَنِي فُلَانٌ - سَمَاءَهُ مُسْلِمٌ ، وَكَانَ فِي السَّمَاطِ - ، فَلَمَّا رَأَاهُ عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدِيكُمْ هَذَا الدَّحْدَاحُ !! فَفَهَمَهَا الشَّيْخُ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنِّي أَبْقَى فِي قَوْمٍ يُعَيِّرُونِي بِصُحْبَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ !

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ صُحْبَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَكَ زَيْنٌ غَيْرُ شَيْنٍ ! قَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِأَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِيهِ شَيْئًا ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرزَةَ : نَعَمْ ؛ لَا مَرَّةً وَلَا ثِنْتَيْنِ ، وَلَا ثَلَاثًا ، وَلَا أَرْبَعًا ، وَلَا خَمْسًا ، فَمَنْ كَذَبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ ، ثُمَّ خَرَجَ مُغْضَبًا .

- صحيح « الظلال » (٧٠٠) و (٧٠٢ - ٧٠٣)

٢٧- بَاب فِي الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ

٤٧٥٠ - عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

« إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ ، فَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ .»

- صحيح : «ابن ماجة» (٤٢٦٩) : ق .

٤٧٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لِبَنِي النَّجَارِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا ، فَفَزِعَ ، فَقَالَ: « مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْقُبُورِ ؟ » ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَاسٌ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » ، قَالُوا: وَمِمَّ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ:

« إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، أَتَاهُ مَلَكٌ ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فَإِنَّ اللَّهَ هَدَاهُ ، قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ ! فَيَقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَمَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهَا ، فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى بَيْتٍ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ ، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا بَيْتُكَ كَانَ لَكَ فِي النَّارِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ ، فَأَبْدَلَكَ بِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ! فَيَقُولُ: دَعُونِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأُبَشِّرَ أَهْلِي ، فَيَقَالُ لَهُ: اسْكُنْ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ ، فَيَسْتَهْرُهُ ، فَيَقُولُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْبُدُ ! فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي ! فَيَقَالُ لَهُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ، فَيَقَالُ لَهُ: فَمَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ ! فَيَضْرِبُهُ

بِمَطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، فَيَصْبِحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهَا الْخَلْقُ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ .
- صحيح : «الصحيحة» (١٣٤٤) ، ومضى مختصراً (٣٢٣١) .

٤٧٥٢ - عن أنس . . . بِمِثْلِ هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، قَالَ :

«إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ؛ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرْعَ نِعَالِهِمْ ،
فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقُولَانِ لَهُ - . . . قَوْمًا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولَانِ لَهُ يَسْمَعُهَا مَنْ
وَلَيْهِ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ » .

- صحيح : ق ، ومضى هناك مختصراً .

٤٧٥٣ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَتَيْتُمَا إِلَى الْقَبْرِ ، وَكَمَا يُلْحَدُ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ ؛ وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ ،
فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ :

« اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ، وَقَالَ : « وَإِنَّهُ
لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ : يَا هَذَا مِنْ رَبِّكَ ؟ وَمَا دِينُكَ ؟
وَمَنْ نَبِيُّكَ ؟ » ، - وفي لفظ : قَالَ : « وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ ، فَيَجْلِسَانِهِ ، فَيَقُولَانِ لَهُ :
مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّيَ اللَّهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا دِينُكَ ؟ - فَيَقُولُ : دِينِي الْإِسْلَامُ ،
فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ ؟ قَالَ : فَيَقُولُ : هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فَيَقُولَانِ : وَمَا يُدْرِيكَ ؟ فَيَقُولُ : قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ ، فَأَمَنْتُ بِهِ ، وَصَدَقْتُ - وفي
لفظ : - فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يُسَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الْآيَةُ ، - ثُمَّ

اتَّفَقَا-: قَالَ: « فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ ،
وَأَفْتَحُوا لَهُ أَبَابًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَاللِّسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا ،
وَطِيْبِيهَا، قَالَ: وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ .»

قَالَ: «وإِنَّ الْكَافِرَ -فَذَكَرَ مَوْتَهُ ، قَالَ-: وَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ ، وَيَأْتِيهِ
مَلَكَانِ ، فَيُجَلِّسَانِهِ ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ ، هَاهُ ، هَاهُ ، لَا
أَدْرِي ! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ ، هَاهُ ، لَا أَدْرِي ! فَيَقُولَانِ: مَا
هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ ، هَاهُ ، لَا أَدْرِي فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ
السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ ، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ ، وَاللِّسُوهُ مِنَ النَّارِ ، وَأَفْتَحُوا لَهُ أَبَابًا إِلَى
النَّارِ»

قَالَ: « فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا ، قَالَ: « وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرَهُ حَتَّى
تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ - وفي زيادة - ثُمَّ يُقَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكُمْ مَعَهُ مِرْزَبَةً مِنْ
حَدِيدٍ، لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا ، قَالَ: « فَيَضْرِبُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا
بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا .»

قَالَ: « ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ » .

- صحيح : مضى بطرفه الأول (٣٢١٢) .

٢٩- بَابُ فِي الدَّجَالِ

٤٧٥٧ - عن ابن عمر، قال: قام النبي ﷺ في الناس، فأثنى على

الله بما هو أهله، فذكر الدجال، فقال:

« إِنِّي لَأُنذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ؛ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ؛
وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ
بِأَعْوَرَ » .

- صحيح : ق ، « قصة الدجال » .

٣٠- بَاب فِي قَتْلِ الْخَوَارِجِ

٤٧٥٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبِيرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ » .

- صحيح : « الظلال » (٨٩٢) .

٤٧٦٠ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُونَ ، فَمَنْ أَنْكَرَ بِلِسَانِهِ ؛ فَقَدْ
بَرَّأَ ، وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ ؛ فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » .

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا نَقْتُلُهُمْ ؟ وَفِي لَفْظٍ: أَفَلَا نَقَاتِلُهُمْ؟ - قَالَ:

« لا؛ مَا صَلَّوْا » .

- صحيح : م . « الترمذي » (٢٣٨١) .

٤٧٦١ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ، قَالَ:

« فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَّأَ ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ » .

قَالَ قَتَادَةُ [رَاوِيهِ]: يَعْنِي: مَنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ ، وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ .

- صحيح : م . انظر ما قبله .

٤٧٦٢ - عَنْ عَرْفَجَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« سَتَكُونُ فِي أُمَّتِي هَنَاتٌ ، وَهَنَاتٌ ، وَهَنَاتٌ ؛ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ جَمِيعٌ ؛ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ؛ كَأَنَّنا مِنْ كَانَ » .

- صحيح .

٣١- بَابُ فِي قِتَالِ الْخَوَارِجِ

٤٧٦٣ - عَنْ عَيْدَةَ ؛ أَنَّ عَلِيًّا ذَكَرَ أَهْلَ النَّهْرَوَانَ ، فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُودِنٌ

الْيَدِ ، أَوْ مُخَدِّجُ الْيَدِ ؛ أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا لَنَبَأْتُكُمْ مَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟! قَالَ: قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٦٧) : م .

٤٧٦٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي ثُرْبَتِهَا ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ: بَيْنَ الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ، ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ ، وَبَيْنَ عُوَيْبَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ ، قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ ، وَقَالَتْ: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا ؟ فَقَالَ: «

إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ ! » ، قَالَ : فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ نَاتِيُ الْجَبِينِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ ، قَالَ : اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ ! فَقَالَ : « مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ؟ ! أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي ؟ ! » ، قَالَ : فَسَأَلَ رَجُلٌ قَتَلَهُ - أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - ، قَالَ : فَمَنَعَهُ ، قَالَ : فَلَمَّا وُلِّيَ ، قَالَ :

« إِنْ مِنْ ضِيْضِي هَذَا - أَوْ فِي عَقْبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَيْتَنِي أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ قَتَلْتُهُمْ قَتْلَ عَادٍ » .

- صحیح : « النسائي » (٢٥٧٨) : ق .

٤٧٦٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ ؛ قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيْلَ ، وَيُسَيِّئُونَ الْفِعْلَ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى فَوْقِهِ ؛ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَكَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا سَيِّمَاهُمْ ؟ قَالَ : « التَّحْلِيقُ » .

- صحیح : « الظلال » (٩٤٠) .

٤٧٦٦ - عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ... نَحَوَهُ ، قَالَ :

« سِيَمَاهُمُ التَّحْلِيقُ وَالتَّسْيِيدُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : التَّسْيِيدُ : اسْتِثْصَالُ الشَّعْرِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٥) .

٤٧٦٧ - عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِذَا حَدَّثْتُمْ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا ، فَلَا تَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ؛ فَإِنَّمَا الْحَرْبُ خُدْعَةٌ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدْنَاءُ الْأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- صحيح : « الظلال » (٩١٤) : ق .

٤٧٦٨ - عَنْ سَلْمَةَ بِنْتِ كَهَيْلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ وَهَبِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُ

كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ - ، فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَتْ قِرَاءَتُكُمْ إِلَيَّ قِرَاءَتِهِمْ شَيْئًا ،

وَلَا صَلَاتِكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ شَيْئًا ، وَلَا صِيَامَكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ شَيْئًا ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يُحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصَيَّبُونَهُمْ مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ لَنَكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ ، وَآيَةُ ذَلِكَ: أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَتْ لَهُ ذِرَاعٌ ، عَلَى عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ .

أَفْتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلِفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ؟! وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ ، وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ ، فَسَيَرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ .

قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ: فَتَزَلَّنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنزِلًا مَنزِلًا ، حَتَّى مَرَّ بِنَا عَلَى قَنْظَرَةَ ، قَالَ: فَلَمَّا التَّقِينَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ الرَّاسِبِيِّ ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلْقُوا الرَّمَاحَ ، وَسَلُّوا السُّيُوفَ مِنْ جُفُونِهَا ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حُرُورَاءَ ، قَالَ: فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ ، وَاسْتَلُّوا السُّيُوفَ ، وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ ، قَالَ: وَقَتَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ ، قَالَ: وَمَا أَصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: التَّمَسُّوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ ، فَلَمْ يَجِدُوا ، قَالَ: فَقَامَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ: أَخْرِجُوهُمْ ، فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ ، فَكَبَّرَ ، وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَيِّدَةُ السَّلْمَانِيِّ ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، لَقَدْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا ، وَهُوَ يَحْلِفُ .

- صحیح : «الظلال» (۹۱۷) : م .

لَسِيَتْ فِي الْأَهْلِ

٤٧٦٩ - عن أبي الوضِيِّ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اَطْلُبُوا الْمُخْدَجَ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَاسْتَخْرَجُوهُ مِنْ تَحْتِ الْقَتْلِ فِي طِينِ .

قَالَ أَبُو الْوَضِيِّ : فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ ؛ حَبَشِيٌّ عَلَيْهِ قُرَيْطِقٌ ، لَهُ إِحْدَى يَدَيْنِ مِثْلُ ثُدْيِ الْمَرْأَةِ ، عَلَيْهَا شُعَيْرَاتٌ مِثْلُ شُعَيْرَاتِ الْتِي تَكُونُ عَلَى ذَنْبِ الْيَرْبُوعِ .

- صحيح الإسناد .

٣٢ - بَاب فِي قِتَالِ اللَّصُوصِ

٤٧٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

- صحيح : «الترمذي» (١٤٥٢) و (١٤٥٣) : ق .

٤٧٧٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ ، أَوْ دُونَ دَمِهِ ، أَوْ

دُونَ دِينِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

- صحيح : «الترمذي» (١٤٥٥) . / فِيهِ أَعْرَابٌ لَا تَرَوْنَ فِي سَمَةِ السَّخِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ

مراجعة الأمانة سنة في سبيل واحد
صالح آل الشيخ
ر



٣٥- كِتَابُ الْأَدَبِ

١- بَابُ فِي الْحِلْمِ وَأَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٧٧٣ - عن أنس ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا ، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ ! وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صَبِيَّانِ وَهُمَا يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَابِضٌ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ : « يَا أَنَسُ ! اذْهَبْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ » .

قُلْتُ : نَعَمْ ؛ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَنَسٌ : وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ ، مَا عَلِمْتُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُ : هَلَا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا .

- حسن ، م (٧ / ٧٤) ، ق جملة الخدمة ، «مختصر الشمائل» (٢٩٦)

٤٧٧٤ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ بِالْمَدِينَةِ وَأَنَا غُلَامٌ ، لَيْسَ كُلُّ أَمْرِي كَمَا يَشْتَهِي صَاحِبِي أَنْ أَكُونَ عَلَيْهِ ، مَا قَالَ لِي فِيهَا : أَفْ قَطُّ ، وَمَا قَالَ لِي : لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ أَوْ : أَلَا فَعَلْتَ هَذَا ؟ !

- صحيح : ق ، انظر ما قبله .

٢- بَاب فِي الْوَقَارِ

٤٧٧٦ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْهَدْيِيَّ الصَّالِحَ ، وَالسَّمْتِ الصَّالِحَ ، وَالْاِقْتِصَادَ ؛ جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

- حسن : « الروض النضير » (٣٨٤) .

٣- بَاب مَنْ كَظَمَ غَيْظًا

٤٧٧٧ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ » .

- حسن : « ابن ماجه » (٤١٨٦) .

٤٧٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا تَعْدُونَ الصَّرْعَةَ

فِيكُمْ ؟ » ، قَالُوا : الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ ، قَالَ :

« لَا ؛ وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

- صحيح : م (٣٠ / ٨) .

٤- بَاب مَا يُقَالُ عِنْدَ الْغَضَبِ

٤٧٨١ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ،

فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُ عَيْنَاهُ ، وَتَتَفَخُّ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا هَذَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »
فَقَالَ الرَّجُلُ : هَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ ؟ !

- صحیح : « الترمذی » (۳۶۹۶) : ق .

۴۷۸۲ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا :

« إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ » .

- صحیح : « المشكاة » (۵۱۱۴) .

۴۷۸۳ - عَنْ بَكْرِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا ذَرٍّ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذَا أَصَحُّ الْحَدِيثَيْنِ .

- صحیح بما قبله .

۵- بَابُ فِي التَّجَاوُزِ فِي الْأَمْرِ

۴۷۸۵ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ؛ فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا .

- صحیح : « مختصر السمائل » (۳۰۰) : ق .

٤٧٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَادِمًا ، وَلَا امْرَأَةً؛ قَطُّ .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٩٨٤) : م .

٤٧٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - فِي قَوْلِهِ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾ - ، قَالَ: أَمْرَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ .

- صحيح : (خ ٤٦٤٤) تعليقاً ، (٤٦٤٣) موصولاً نحوه .

٦- بَابٌ فِي حُسْنِ الْعِشْرَةِ

٤٧٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ ، لَمْ يَقُلْ: مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ؟ ! وَلَكِنْ يَقُولُ:
« مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا؟! » .

- صحيح : «الصحيححة» (٢٠٦٤) : م نحوه .

٤٧٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْمُؤْمِنُ غَيْرٌ كَرِيمٌ ، وَالْفَاجِرُ خَبٌ لَيْثٌ » .

- حسن : «الترمذي» (٢٠٤٧) .

٤٧٩١ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: « بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ - أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ - » ، ثُمَّ قَالَ: « ائْذِنُوا لَهُ » ، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ ! فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ وَقَدْ قُلْتَ لَهُ

مَا قُلْتَ ؟ ! قَالَ :

« إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ مَنْ وَدَعَهُ - أَوْ تَرَكَهُ - النَّاسُ لَا تَقَاءَ فُحْشِهِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٨١) : ق .

٤٧٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ ! » ، فَلَمَّا دَخَلَ انْبَسَطَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَلَّمَهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَا اسْتَأْذَنَ قُلْتُ : « بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ » ، فَلَمَّا دَخَلَ انْبَسَطَ إِلَيْهِ ؟ فَقَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ » .

- حسن صحيح : «الإرواء» (٢١٣٣) .

٤٧٩٤ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا التَّقَمَ أُذُنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُنْحِي رَأْسَهُ ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يُنْحِي رَأْسَهُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَخَذَ بِيَدِهِ فَتَرَكَ يَدَهُ ، حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَدَعُ يَدَهُ .

- حسن : «الصحيحه» (٢٤٨٥) .

٧- بَابٌ فِي الْحَيَاءِ

٤٧٩٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« دَعَهُ ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٥٨) : ق .

٤٧٩٦ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَثُمَّ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ ، فَحَدَّثَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ أَوْ قَالَ : الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » ، فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنَّا نَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ ؛ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ ، وَمِنْهُ ضَعْفٌ ، فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ ، وَأَعَادَ بُشَيْرٌ الْكَلَامَ ، قَالَ : فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَقَالَ : أَلَا أُرَانِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتُحَدِّثُنِي عَنْ كُتُبِكَ ؟ ! قَالَ : قُلْنَا : يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِيهِ !!

- صحيح : «الروض النضير» (٧٤٣) : م .

٤٧٩٧ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوْلَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ ؛ فَافْعَلْ مَا شِئْتَ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٤١٨٣) : خ .

٨- بَابٌ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ

٤٧٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ » .

- صحيح : «المشكاة» (٥٠٨٢) .

٤٧٩٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٨٧) .

٤٨٠٠ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَنَا زَعِيمٌ بَيْتِ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا ، وَبَيْتِ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا ، وَبَيْتِ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ » .

- حسن : «الصحيحه» (٢٧٣) .

٤٨٠١ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْجَوَّاطُ وَلَا الْجَعْظَرِيُّ » .

قَالَ : وَالْجَوَّاطُ : الْغَلِيظُ الْفِظُ .

- صحيح : «المشكاة» (٥٠٨٠) .

٩- بَابُ فِي كِرَاهِيَةِ الرَّفْعَةِ فِي الْأُمُورِ

٤٨٠٢ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى

قَعُودٍ لَهُ ، فَسَابَقَهَا ، فَسَبَقَهَا الْأَعْرَابِيُّ ، فَكَأَنَّ ذَلِكَ شَقَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ ، فقال:

« حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا ؛ إِلَّا وَضَعَهُ » .

- صحيح : خ .

٤٨٠٣ - عَنْ أَنَسٍ ... بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا ؛ إِلَّا وَضَعَهُ » .

- صحيح : خ .

١٠ - بَابٌ فِي كِرَاهِيَةِ التَّمَادُحِ

٤٨٠٤ - عَنْ هَمَّامٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ ، فَأَتَنِي عَلَى عُمَانَ فِي وَجْهِهِ ، فَأَخَذَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ تُرَابًا ، فَحَثَا فِي وَجْهِهِ ، وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا لَقَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ ؛ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

صحيح : «ابن ماجة» (٣٧٤٢) : م .

٤٨٠٥ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَنِي عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : « قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِذَا مَدَحَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ؛ فَلْيَقُلْ : إِنِّي أَحْسِبُهُ - كَمَا يُرِيدُ أَنْ

يَقُولَ - ، وَلَا أُزَكِّهِ عَلَى اللَّهِ » .

- صحيح : ق .

٤٨٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا ! فَقَالَ : « السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » ، قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا ، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا ، فَقَالَ :

« قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ » .

- صحيح : «المشكاة» (٤٩٠١) ، «إصلاح المساجد» رقم (١٠٣) .

١١ - بَابُ فِي الرَّفْقِ

٤٨٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ » .

- صحيح : «الروض النضير» (٣٦ و ٧٦٤) : م .

٤٨٠٨ - عَنْ شُرَيْحٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْبَدَاوَةِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدُو إِلَى هَذِهِ التَّلَاعِ ، وَإِنَّهُ أَرَادَ الْبَدَاوَةَ مَرَّةً ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَاقَةً مُحَرَّمَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لِي :

« يَا عَائِشَةُ ! ارْفُقِي ؛ فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ » .

وفي زيادة: مُحَرَّمَةٌ - يَعْنِي : لَمْ تُرْكَبْ - .

- صحيح : مضى (٢٤٧٨) إسناداً ومتمناً .

٤٨٠٩ - عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ » .

- صحيح «التعليق الرغيب» (٢٦٢ / ٣) .

٤٨١٠ - عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ الْأَعْمَشُ [راويه]: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ :

« التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ؛ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ » .

- صحيح : «الصحيفة» (١٧٩٤) .

١٢ - بَابُ فِي شُكْرِ الْمَعْرُوفِ

٤٨١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٣٧) .

٤٨١٢ - عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَتِ الْأَنْصَارُ

بِالْأَجْرِ كُلِّهِ ! قَالَ :

« لَا ؛ مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْهِمْ » .

- صحيح : «التعليق الرغيب» (٥٦ / ٢) .

٤٨١٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ ، فَلْيَجْزِ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ بِهِ ، فَمَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ » .

- حسن : « الترمذي » (٢١٢٠) .

٤٨١٤ - عَنْ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أُبْلِيَ بِلَاءٍ فَذَكَرَهُ ، فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَإِنْ كَتَمَهُ ؛ فَقَدْ كَفَرَهُ » .

- صحيح : « الصحيحة » (٦١٨) .

١٣- بَابُ فِي الْجُلُوسِ فِي الطَّرُقَاتِ

٤٨١٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرُقَاتِ » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا بُدِّ لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » ، قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :

« غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَدَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

- صحيح : « الصحيحة » (٢٤٢١) ، « حجاب المرأة » (٣٤) .

٤٨١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ .

قَالَ : « ... وَإِرْشَادُ السَّبِيلِ » .

- حسن صحيح : المصدر نفسه .

٤٨١٧ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ .

قَالَ : « ... وَتَغْيِثُوا الْمَلْهُوفَ ، وَتَهْدُوا الضَّالَّ » .

- صحيح : المصدر نفسه .

٤٨١٨ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، فَقَالَ لَهَا :

« يَا أُمَّ فُلَانِ ! اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السِّكِّ شِئْتَ ، حَتَّى أَجْلِسَ إِلَيْكَ » ،

قَالَ : فَجَلَسْتُ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا ، حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا .

- صحيح : «مختصر الشمائل» (٢٨٥) : م . خ تعليقا .

٤٨١٩ - عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ ... بِمَعْنَاهُ .

- صحيح : م . المصدر نفسه .

١٤ - بَابُ فِي سَعَةِ الْمَجْلِسِ

٤٨٢٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا » .

- صحيح : « الصحيحه » (٨٣٠) .

١٥- بَابُ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ

٤٨٢١ - عن أبي هريرة، قال : قال أبو القاسم عليه السلام :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الشَّمْسِ - وفي رواية: فِي الْفَيْءِ - ، فَقَلَّصَ عَنْهُ الظِّلُّ؛ وَصَارَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ ؛ فَلْيَقُمْ » .

- صحيح : « الصحيحه » (٨٣٥) .

٤٨٢٢ - عن قيس ، عن أبيه ؛ أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ عليه السلام يَخْطُبُ ، فَقَامَ

فِي الشَّمْسِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ .

- صحيح : المصدر نفسه .

١٦- بَابُ فِي التَّحَلُّقِ

٤٨٢٣ - عن جابر بن سمرة ، قال : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام الْمَسْجِدَ ،

وَهُمْ حَلَقٌ ، فَقَالَ :

« مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ ؟! » .

- صحيح : « المشكاة » (٤٧٢٤) : م .

٤٨٢٤ - عن سَمُرَةَ ... بِهَذَا ، قَالَ .

كَأَنَّهُ يُحِبُّ الْجَمَاعَةَ .

- صحيح .

٤٨٢٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ؛ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي .

- صحيح : «الترمذي» (٤٨٨١) .

١٨ - بَابٌ فِي الرَّجُلِ يَقُومُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ

٤٨٢٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ ، فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

- حسن : «الصحيحة» (٢٢٨) .

١٩ - بَابٌ مِنْ يُؤْمَرُ أَنْ يُجَالِسَ

٤٨٢٩ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ التَّمْرَةِ ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ ؛ طَعْمُهَا مُرٌّ »

وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ ، إِنْ لَمْ يُصِيبْكَ مِنْهُ شَيْءٌ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ ، وَمَثَلُ جَلِيسِ السُّوءِ ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكَبِيرِ ، إِنْ لَمْ يُصِيبْكَ مِنْ سَوَادِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ .

- صحيح : «نقد الكتاني» (٤٣) : ق - أبي موسى .

٤٨٣٠- عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِهَذَا الْكَلَامِ الْأَوَّلِ ، إِلَى قَوْلِهِ : « ... وَطَعْمُهَا مُرٌّ » .

وفي زيادة : قَالَ أَنَسٌ : وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ مَثَلَ جَلِيسِ الصَّالِحِ ... وَسَاقَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ .

- صحيح : «ابن ماجه» (٢١٤) : ق .

٤٨٣١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

«مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ ...» ؛ فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

- صحيح بما قبله .

٤٨٣٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ » .

- حسن «الترمذي» (٢٥١٩) .

٤٨٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ » .

- حسن : «الترمذي» (٢٤٩٧) .
٩٣٧٨

٤٨٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ يَرْفَعُهُ ، قَالَ :

« الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ؛ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ ، وَمَا تَنَاطَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

- صحيح : «المشكاة» (٥٠٠٣) / التحقيق الثاني ، «الضعيفة» تحت

الحديث (٥٥٢٧) : م . خ تعليقاً عن عائشة .

٢٠- بَابٌ فِي كِرَاهِيَةِ الْمِرَاءِ

٤٨٣٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ

أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، قَالَ :

« بَشُرُوا وَلَا تُتَفَرُّوا ، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا » .

- صحيح : «الصحيحة» (١١٥١) : ق .

٤٨٣٦ - عَنْ السَّائِبِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيَّ ،

وَيَذْكُرُونِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَا أَعْلَمُكُمْ » - يَعْنِي : بِهِ - ، قُلْتُ :

صَدَقْتَ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - ، كُنْتَ شَرِيكِي فَنِعَمَ الشَّرِيكُ ، كُنْتَ لَا تُدَارِي وَلَا

تُمَارِي .

- صحيح : «ابن ماجة» (٢٢٨٧) .

٢١- بَابُ الْهَدْيِ فِي الْكَلَامِ

٤٨٣٨ - عَنْ مِسْعَرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ شَيْخًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْتِيلٌ أَوْ تَرْسِيلٌ .
- صحيح : «المشكاة» (٥٨٢٧) / التحقيق الثاني .

٤٨٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ ، قَالَتْ : كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلَامًا فَضْلًا ؛ يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ .
- حسن : «الترمذي» (٣٩٠١) .

٢٢- بَابُ فِي الْخُطْبَةِ

٤٨٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُدٌ ؛ فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ » .

- صحيح : «الترمذي» (١١١٨) .

٢٣- بَابُ فِي تَنْزِيلِ النَّاسِ مَنَازِلَهُمْ

٤٨٤٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ » .

- حسن : «صحيح الجامع» (٢١٩٥) .

٢٤ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَجْلِسُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا

٤٨٤٤ - عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يُجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا » .

- حسن : « المشكاة » (٤٧٠٤) / التحقيق الثاني .

٤٨٤٥ - عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ ، قال :

« لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا » .

- حسن صحيح : « الترمذي » (٢٩١٢) .

٢٥ - بَابُ فِي جُلُوسِ الرَّجُلِ

٤٨٤٦ - عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس ؛

احتبى يديه .

- صحيح : « الصحيحة » (٨٢٧) ، « مختصر الشمائل » (١٠٣) . خ ،

نحوه - ابن عمر ، م - ابن عباس .

٤٨٤٧ - عن قبلة بنت مخزومة ، أنها رأت النبي ﷺ وهو قاعد القرفصاء ،

فلما رأيت رسول الله ﷺ الممتشع - وقال موسى : الممتشع - في الجلسة ؛
أرعدت من الفرق .

- حسن : « الترمذي » (٢٩٧٩) .

٢٦ - بَابُ فِي الْجِلْسَةِ الْمَكْرُوهَةِ

٤٨٤٨ - عن الشريد بن سويد ، قال : مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس

هَكَذَا ، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي ، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي ،
فَقَالَ :

« أَتَقَعُدُّ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ !؟ » .

- صحيح : « حجاب المرأة » (١٠٠ / ٢) .

٢٧- بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

٤٨٤٩ - عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّوْمِ
قَبْلَهَا ، وَالْحَدِيثُ بَعْدَهَا .

- صحيح : « ابن ماجه » (٧٠١) : ق .

٢٨- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَجْلِسُ مُتْرَبِعًا

٤٨٥٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ ؛
تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا .

- صحيح : « الترمذي » (٥٩٠) : م . وتقدم نحوه (١٢٩٤) .

٢٩- بَابُ فِي التَّنَاجِي

٤٨٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَتَنَجَّى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٧٥) : ق .

٤٨٥٢ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...

مِثْلَهُ .

قَالَ أَبُو صَالِحٍ : فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : فَأَرْبَعَةٌ ؟ قَالَ : لَا يَضُرُّكَ .
- صحيح : «الصحيحة» : (١٤٠٢) .

٣٠- بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنَ مَجْلِسٍ ثُمَّ رَجَعَ

٤٨٥٣ - عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَالِسًا ، وَعِنْدَهُ غُلَامٌ ، فَقَامَ ثُمَّ رَجَعَ ، فَحَدَّثَ أَبِي ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنَ مَجْلِسٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

- صحيح : م .

٣١- بَابُ كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنَ مَجْلِسِهِ وَلَا يَذْكُرَ اللَّهَ

٤٨٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ ، لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ ؛ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ حَيْفَةِ حِمَارٍ ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٧٧) ، «الكلم الطيب» (٢٢٤) .

٤٨٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ ؛ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ ، وَمَنْ اضْطَجَعَ

مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ ؛ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةً .

- حسن صحيح : المصدر نفسه .

٣٢- بَابٌ فِي كَفَّارَةِ الْمَجْلِسِ

٤٨٥٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّهُ قَالَ : كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسِهِ عِنْدَ قِيَامِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ إِلَّا كَفَّرَ بِهِنَّ عَنْهُ ، وَلَا يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذَكَرَ ؛ إِلَّا خُتِمَ لَهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ ، كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

- صحيح دون قوله : « ثلاث مرات » : « التعلیق الرغیب » (٢ / ٢٣٧) .

٤٨٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... مِثْلَهُ . / *نحو ذلك الرجل*

- صحيح : « الروض النضير » : (٣٠٥) .

٤٨٥٩ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأَخْرَةِ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ - :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى !؟
فَقَالَ :

« كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ » .

- حسن صحيح : المصدر نفسه .

٣٤- بَابُ فِي الْحَذَرِ مِنَ النَّاسِ

٤٨٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٣٩٨٢) : ق .

٣٥- بَابُ فِي هَدْيِ الرَّجُلِ

٤٨٦٣ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى كَانَهُ يَتَوَكَّأُ .

- صحيح الإسناد .

٤٨٦٤ - عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : كَيْفَ

رَأَيْتُهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَهْوِي فِي صُبُوبٍ .

- صحيح : «مختصر السمائل» (١٢) : م دون الشطر الثاني .

٣٦- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى

٤٨٦٥ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضَعَ - وَفِي لَفْظٍ :

يَرْفَعُ - الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، - وَفِي زِيَادَةٍ : وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ - .

- صحيح : «الترمذي» (٢٩٢٨) : م .

٤٨٦٦ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا - فِي الْمَسْجِدِ - ، وَأَضِعَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .
- صحيح : ق .

٤٨٦٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ .
- صحيح الإسناد عن عثمان .

٣٧- بَابٌ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ

٤٨٦٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ التَّفَتَ ؛ فَهِيَ أَمَانَةٌ » .
- حسن : «الصحيحة» (١٠٨٩) .

٣٨- بَابٌ فِي الْقَتَاتِ

٤٨٧١ - عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » .
- صحيح : «الترمذي» (٢١١٢) : ق .

٣٩- بَابٌ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

٤٨٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بُوْجِهِ وَهَوْلَاءَ بُوْجِهِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢١١١) : ق .

٤٨٧٣ - عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا ؛ كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٨٨٩)

٤٠ - بَابٌ فِي الْغَيْبَةِ

٤٨٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْغَيْبَةُ ؟ قَالَ :

« ذَكَرْتُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » ، قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ ! قَالَ :

« إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠١٦) : م .

٤٨٧٥ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةٍ كَذَا

وَكَذَا ! ، وَفِي لَفْظٍ : تَعْنِي : قَصِيرَةٌ ! - ، فَقَالَ :

« لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً ؛ لَوْ مُزِجْتَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمْزَجْتَهُ » ، قَالَتْ : وَحَكَيْتُ لَهُ

إِنْسَانًا ! فَقَالَ :

« مَا أَحْبَبْتُ أَنْيَ حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٦٣٢ - ٢٦٣٣) .

٤٨٧٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَاِ الْاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

- صحيح : «المشكاة» (٥٠٤٥) / التحقيق الثاني ، «الصحيحة» (١٤٣٣)

و (١٨٧١) .

٤٨٧٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَمَّا عُرِجَ بِي ، مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ
وَصُدُورَهُمْ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحُومَ
النَّاسِ ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٥٣٣) .

٤٨٨٠ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ ! لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ،
وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ ؛ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ
عَوْرَتَهُ ؛ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ » .

- حسن صحيح : «المشكاة» (٥٠٤٤) / التحقيق الثاني ، «التعليق الرغيب»

(١٧٧ / ٣)

٤٨٨١ - عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ كَسَبَ ثَوْبًا بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْسُوهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ مَقَامَ سَمْعَةَ وَرِيَاءَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ سَمْعَةَ وَرِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٩٣٤) .

٤٨٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ ؛ مَالُهُ ، وَعَرَضُهُ ، وَدَمُهُ ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْخِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠١٠) . م .

٤١ - بَابُ مَنْ رَدَّ عَنْ مُسْلِمٍ غِيْبَةً

٤٨٨٣ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ - أَرَاهُ قَالَ : - ؛ بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ ؛ حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ ، حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ » .

- حسن : «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٠٢ - ٣٠٣) ، «المشكاة» (٤٩٨٦) /

التحقيق الثاني ..

٤٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُحِلُّ الرَّجُلَ قَدْ اغْتَابَهُ

٤٨٨٦ - عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : أَيْعِزُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَيْغَمٍ - أَوْ

ضَمُّصَم - ؛ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعَرَضِي عَلَى عِبَادِكَ !
- صحيح مقطوع : «الإرواء» (٢٣٦٦) .

٤٤ - بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّجَسُّسِ

٤٨٨٨ - عن معاوية، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ ، أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ » .
فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ نَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا .
- صحيح : «التعليق الرغيب» (١٧٧ / ٣) .

٤٨٨٩ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، وَعَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ ،
وَالْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ » .
- صحيح بما قبله : المصدر نفسه .

٤٨٩٠ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَقِيلَ : هَذَا فُلَانٌ
تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّا قَدْ نُهَيْنَا عَنِ التَّجَسُّسِ ، وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا
شَيْءٌ نَأْخُذُ بِهِ .
- صحيح الإسناد .

٤٦ - بَابُ الْمُوَاخَاةِ

٤٨٩٣ - عَنْ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ؛ لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يُسْلِمُهُ ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ
أَخِيهِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ؛ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً
مَنْ كُرِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ؛ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- صحيح : «الترمذي» (١٤٦٣) : ق .

٤٧ - بَابُ الْمُسْتَبَانَ

٤٨٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«الْمُسْتَبَانَ ؛ مَا قَالَا ؛ فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ » .

- صحيح : م .

٤٨ - بَابُ فِي التَّوَاضُّعِ

٤٨٩٥ - عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ : تَوَاضَعُوا ؛ حَتَّى لَا يَنْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ،
وَلَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٤٢١٤) : م .

٤٩ - بَابُ فِي الْإِنْتِصَارِ

٤٨٩٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ
وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ ، وَقَعَ رَجُلٌ بِأَيْمِي بَكَرٍ فَأَذَاهُ ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ أَذَاهُ

الثَّانِيَةَ ، فَصَمَتَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ آذَاهُ الثَّلَاثَةَ فَانْتَصَرَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ حِينَ انْتَصَرَ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَوْجَدْتُ عَلِيًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« نَزَلَ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ يُكَذِّبُهُ بِمَا قَالَ لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَرْتَ وَقَعَ الشَّيْطَانُ ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَجْلِسَ إِذْ وَقَعَ الشَّيْطَانُ » .

- حسن بما بعده : «الصحيحة» (٢٣٧٦) .

٤٨٩٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ . . . وَسَاقَ نَحْوَهُ .

- حسن : انظر ما قبله

٥٠- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الْمَوْتَى

٤٨٩٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا مَاتَ صَاحِبِكُمْ فَدَعُوهُ ، وَلَا تَقْعُوا فِيهِ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٢٨٥) .

٥١- بَابُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْبَغْيِ

٤٩٠١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ ؛ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ ، وَالْآخَرُ

مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخِرَ عَلَى الذَّنْبِ ، فَيَقُولُ :
أَقْصِرْ ، فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ ، فَقَالَ لَهُ : أَقْصِرْ ، فَقَالَ : خَلَّنِي وَرَبِّي !
أَبْعَثَ عَلَيَّ رَقِيبًا ؟ ! فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ - أَوْ - لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ ،
فَقَبِضْ أَرْوَاحَهُمَا ، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ : أَكُنْتَ بِي
عَالِمًا ؟ أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي قَادِرًا ؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ
بِرَحْمَتِي ، وَقَالَ لِلْآخِرِ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ !

- صحيح : «المشكاة» (٢٣٤٧) / التحقيق الثاني ، «الطحاوية» (٢٩٦) .

٤٩٠٢ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا
يَدْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ؛ مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٤٢١١) .

٥٣ - بَابُ فِي اللَّعْنِ

٤٩٠٥ - عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ
دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا ،
فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا ، وَإِلَّا رَجَعَتْ

إلى قائلها .

- حسن : «الصحيحة» (١٢٦٩) .

٤٩٠٦ - عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ ، وَلَا بِالنَّارِ » .

- حسن : «الترمذي» (٢٠٥٩) .

٤٩٠٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ » .

- صحيح : م .

٤٩٠٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ ، - وَفِي لَفْظٍ : إِنَّ رَجُلًا

نَازَعَتْهُ الرِّيحُ رِدَاءَهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَعْنَهَا - ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَا تَلْعَنُهَا ؛ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ؛ وَإِنَّهُ مِنْ لَعْنِ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ

عَلَيْهِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠١٦) .

٥٥- بَابُ فِيمَنْ يَهْجُرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ

٤٩١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . »

- صحيح : «غاية المرام» (٤٠٤) ، «الإرواء» (٢٠٢٩) : ق .

٤٩١١ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، يَلْتَقِيَانِ ؛ فَيُعْرَضُ هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ . »

- صحيح : «الغاية» (٤٠٥) «الإرواء» (٢٠٢٩) : ق .

٤٩١٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا يَكُونُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ - فَإِذَا لَقِيَهِ سَلَّمَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ؛ كُلُّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ ؛ فَقَدْ بَاءَ بِإِثْمِهِ . »

- حسن : «الإرواء» (٧ / ٩٤) .

٤٩١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثِ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ . »

- صحيح : «الإرواء» أيضاً ، «المشكاة» (٥٠٣٥) .

٤٩١٥ - عَنْ أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً ، فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٩٢٥) .

٤٩١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ ، فَيُغْفَرُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمَيْنِ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا مِنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيُقَالُ : أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : النَّبِيُّ ﷺ هَجَرَ بَعْضَ نِسَائِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَابْنُ عُمَرَ هَجَرَ ابْنًا لَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : إِذَا كَانَتِ الْهَجْرَةُ لِلَّهِ ، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا بِشَيْءٍ ، وَإِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَطَّى وَجْهَهُ عَنْ رَجُلٍ .

- صحيح : «الترمذي» (٢١٠٩) : م .

٥٦- بَابُ فِي الظَّنِّ

٤٩١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٧٢) : ق .

٥٧ - بَاب فِي النَّصِيحَةِ وَالْحَيَاةِ

٤٩١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ؛ يَكْفُ عَلَيْهِ ضِيَعَتَهُ ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وِرَائِهِ » .

- حسن : «الصحیحة» (٩٢٦) .

٥٨ - بَاب فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

٤٩١٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقَةِ ؟ » .

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ :

« إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ : الْحَالِقَةُ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٦٤٠) .

٤٩٢٠ - عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَمْ يَكْذِبْ مَنْ نَمَى بَيْنَ اثْنَيْنِ لِيُصْلِحَ » .

وفي لفظٍ : « لَيْسَ بِالْكَاذِبِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ ؛ فَقَالَ خَيْرًا ، أَوْ نَمَى

خَيْرًا » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٢١) : ق .

٤٩٢١ - عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقَبَةَ ، قَالَتْ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْحُصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَا أَعُدُّهُ كَاذِبًا : الرَّجُلُ يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، يَقُولُ الْقَوْلَ وَلَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْإِصْلَاحَ ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ فِي الْحَرْبِ ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا . »

- صحيح : «الصحيحة» (٥٤٥) .

٥٩- بَاب فِي النَّهْيِ عَنِ الْغِنَاءِ

٤٩٢٢ - عَنْ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، قَالَتْ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيَّ صَبِيحَةَ بُنَيِّ بِي ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي ، فَجَعَلَتْ جَوِيرِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِدُفٍّ لَهْنًا ، وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِلَى أَنْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي الْعَدِ ! فَقَالَ :

« دَعِيَ هَذِهِ ، وَقَوْلِي الَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٨٩٧) : خ .

٤٩٢٣ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، لَعِبَتْ الْحَبَشَةُ لَقْدُومَهُ فَرَحًا بِذَلِكَ ؛ لَعَبُوا بِحِرَابِهِمْ .

- صحيح الإسناد .

٦٠- بَاب كَرَاهِيَةِ الْغِنَاءِ وَالزَّمْرِ

٤٩٢٤ - عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ مِزْمَارًا ، قَالَ : فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ

عَلَى أُذُنَيْهِ ، وَتَأَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَقَالَ لِي : يَا نَافِعُ ! هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا ؟ قَالَ :
فَقُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَرَفَعَ إصْبَعَيْهِ مِنْ أُذُنَيْهِ ، وَقَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَسَمِعَ
مِثْلَ هَذَا ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا .

- صحيح .

٤٩٢٥- عن نافع، قال: كنتُ ردفَ ابنِ عمرَ إذْ مرَّ برِاعِ يزُمُرُ... فذكرَ
نحوهُ .

- حسن صحيح الإسناد .

٦١- بَابُ فِي الْحُكْمِ فِي الْمُخَنَّثِينَ

٤٩٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمُخَنَّثٍ قَدْ خَضَبَ يَدَيْهِ
وَرَجَلَيْهِ بِالْحِنَاءِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« مَا بَالُ هَذَا ؟ » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ ! فَأَمَرَ بِهِ فُنْفِيَ
إِلَى النَّقِيعِ ! فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَقْتُلُهُ ؟ فَقَالَ :

« إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ » .

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ [رَاوِيهِ] : وَالنَّقِيعُ : نَاحِيَةٌ عَنِ الْمَدِينَةِ ، وَكَيْسَ بِالْبَقِيعِ .

- صحيح : «المشكاة» (٤٤٨١) / التحقيق الثاني .

٤٩٢٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا مُخَنَّثٌ ، وَهُوَ
يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ أَخِيهَا - : إِنْ يَفْتَحَ اللَّهُ الطَّائِفَ غَدًا دَلَّكَ عَلَى امْرَأَةٍ ؛ تُقْبَلُ

بِأَرْبَعٍ ، وَتُدْبِرُ بِمَمَانٍ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بِيوتِكُمْ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْمَرْأَةُ كَانَ لَهَا أَرْبَعُ عَكَنٍ فِي بَطْنِهَا .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٩٠٢) : ق .

٤٩٣٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ،

وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ :

« أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بِيوتِكُمْ ، وَأَخْرِجُوا فُلَانًا وَفُلَانًا » . - يَعْنِي : الْمُخَنَّثِينَ .

- صحيح : خ نحوه ، مضى مختصراً (٤٠٩٧) .

٦٢- بَابُ فِي اللَّعْبِ بِالْبَنَاتِ

٤٩٣١ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ ، فَرُبَّمَا دَخَلَ عَلَيَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي الْجَوَارِي ، فَإِذَا دَخَلَ ؛ خَرَجْنَا ، وَإِذَا خَرَجَ ؛ دَخَلْنَا .

- صحيح : «ابن ماجة» (١٩٨٢) : ق .

٤٩٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ

غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ خَيْبَرَ ، وَفِي سَهْوَتِهَا سِتْرٌ ، فَهَبَّتْ رِيحٌ فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ

بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ- لُعِبَ- ، فَقَالَ :

« مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ ؟ » .

قَالَتْ: بَنَاتِي! وَرَأَى بَيْنَهُنَّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ ، فَقَالَ: « مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ ؟ » ، قَالَتْ: فَرَسٌ ! قَالَ: « وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ ؟ » ، قَالَتْ: جَنَاحَانِ ، قَالَ: « فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ ؟ ! » ، قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ لِسُلَيْمَانَ خَيْلًا لَهَا أَجْنِحَةٌ ؟ ! قَالَتْ: فَضَحِكَ ، حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ .

- صحيح : «آداب الزفاف» (١٧٠) .

٦٣ - بَاب فِي الْأَرْجُوحةِ

٤٩٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَنِي وَأَنَا بِنْتُ سَبْعِ أَوْ سِتٍّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنِ نِسْوَةً ، - وَقَالَ بَشْرٌ : فَأَتَتْنِي أُمُّ رُوْمَانَ - وَأَنَا عَلَى أَرْجُوحةٍ ، فَذَهَبَنِي بِي ، وَهَيَّأَنِي ، وَصَنَعَنِي ، فَأَتَيْتُ بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَبَنَى بِي وَأَنَا ابْنَةُ سَبْعٍ ، فَوَقَفْتُ بِي عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ : - هَيْه هَيْه - قَالَ أَبُو دَاوُدَ : أَيُّ: تَنَفَّسْتُ - فَأَدْخَلْتُ بَيْتًا ، فَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقُلْنَا: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ .

- صحيح : «الأداب» (٨٨ - ٨٩) : ق ، ومضى مختصراً (٢١٢١) .

٤٩٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ ... مِثْلُهُ ، قَالَ : عَلَى خَيْرِ طَائِرٍ ، فَسَلَّمْتَنِي إِلَيْهِنَّ ، فَغَسَلْنَ رَأْسِي ، وَأَصْلَحَنِّي ، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ ضُحِي ، فَاسَلَّمْتَنِي إِلَيْهِ .

- صحيح: ق ، انظر ما قبله .

٤٩٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ جَاءَنِي

نِسْوَةٌ وَأَنَا أَلْعَبُ عَلَى أَرْجُوحَةٍ ، وَأَنَا مُجَمَّمَةٌ ، فَذَهَبَنِي بِي فَهَيَّأَنِي ، وَصَنَعَنِي ،
ثُمَّ أَتَيْنِي بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَنَى بِي ، وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ .

- صحيح الإسناد .

٤٩٣٦- عَنْ عَائِشَةَ ... بِإِسْنَادِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَتْ : وَأَنَا عَلَى
الْأَرْجُوحَةِ ، وَمَعِيَ صَوَاحِبَاتِي ، فَأَدْخَلَنِي بَيْتًا ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقُلْنَ :
عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكََةِ .

- صحيح : ق انظر ما قبله بحديث . ٤٩٣٣

٤٩٣٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَزَلْنَا فِي
بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعَلَى أَرْجُوحَةٍ بَيْنَ عِدْقَيْنِ ،
فَجَاءَتْنِي أُمِّي فَأَنْزَلَتْنِي ، وَلِي جُمَيْمَةٌ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- حسن صحيح .

٦٤- باب في النهي عن اللعب بالنرد

٤٩٣٨- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ ؛ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

- حسن : « ابن ماجه » (٣٧٦٢) .

٤٩٣٩- عَنْ بُرَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

«مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ ؛ فَكَأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خنزِيرٍ وَدَمِهِ .»

- صحيح : «ابن ماجة» (٣٧٦٣) : م .

٦٥- بَاب فِي اللَّعْبِ بِالْحَمَامِ

٤٩٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً ،

فَقَالَ :

« شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً . »

- حسن صحيح : «ابن ماجة» (٣٧٦٤ - ٣٧٦٥) .

٦٦- بَاب فِي الرَّحْمَةِ

٤٩٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ :

« الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ؛ اِرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ ؛ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي

السَّمَاءِ . »

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٠٦) .

٤٩٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ-

صَاحِبَ هَذِهِ الْحُجْرَةِ ، يَقُولُ :

« لَا تُنْزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ . »

- حسن : «الترمذي» (٢٠٠٥) .

٤٩٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٠٢) .

٦٧- بَاب فِي النَّصِيحَةِ

٤٩٤٤ - عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» .

قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «لِلَّهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَرَسُولِهِ ، وَأَئِمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَامَّتِهِمْ ، -أَوْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ-» .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٠٧) : م .

٤٩٤٥ - عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ،

وَأَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، قَالَ : وَكَانَ إِذَا بَاعَ الشَّيْءَ ، أَوْ اشْتَرَاهُ ، قَالَ :

«أَمَا إِنَّ الَّذِي أَخَذْنَا مِنْكَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا أُعْطِينَاكَ ؛ فَاخْتَرْ» .

- صحيح الإسناد .

٦٨- بَاب فِي الْمَعُونَةِ لِلْمُسْلِمِ

٤٩٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

«مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ؛ نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ

يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ؛ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ

عَلَى مُسْلِمٍ ؛ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ .

- صحيح : «ابن ماجة» (٢٢٥) : م .

٤٩٤٧ - عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ :

« كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » .

- صحيح : «الروض النضير» (٢٣١) : م ، خ ، جابر .

٦٩- بَابُ فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ

٤٩٤٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ » .

- صحيح : «الإرواء» (١١٧٦) : م .

٤٩٥٠ - عَنْ أَبِي وَهَبِ الْجُشَمِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ :

« تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ : عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ

الرَّحْمَنِ ، وَأَصْدَقُهَا : حَارِثٌ وَهَمَامٌ ، وَأَقْبَحُهَا : حَرْبٌ وَمَرَّةٌ » .

- صحيح : دون قوله : « تسموا بأسماء الأنبياء » ، «الصحيفة» (٩٠٤) و

(١٠٤٠) .

٤٩٥١ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ - ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي عِبَاءَةٍ يَهْنَأُ بِعَيْرٍ لَهُ ، قَالَ : « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَنَاولْتُهُ تَمْرَاتٍ ، فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ ، فَلَاكِهِنَّ ، ثُمَّ فَعَرَ فَاَهُ ، فَأَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ » .

وَسَمَاهُ عَبْدَ اللَّهِ .

- صحيح : م .

٧٠- بَابُ فِي تَغْيِيرِ الْأَسْمِ الْقَبِيحِ

٤٩٥٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وَقَالَ :

« أَنْتِ جَمِيلَةٌ » .

- صحيح : «الصحيحة» (٢١٣) : م .

٤٩٥٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ سَأَلَتْهُ : مَا سَمَّيْتَ ابْنَتَكَ ؟ قَالَ : سَمَّيْتُهَا مَرَّةً ، فَقَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ هَذَا الْأَسْمِ ؛ سَمَّيْتُ بَرَّةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ »

فَقَالَ : مَا نُسَمِّيَهَا ؟ ، قَالَ : « سَمُّوْهَا زَيْنَبَ » .

- حسن صحيح : «الصحيحة» (٢١٠) : م مختصراً .

٤٩٥٤ - عن أسامة بن أخدرى ؛ أن رجلاً يُقال له : أصرم ، كان في نفر الذين أتوا رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما اسمك ؟ » ، قال : أنا أصرم ، قال :

« بل أنت زُرعة » .

- صحيح : « الكلم الطيب » (٢١٨) ، « المشكاة » (٤٧٧٥) .

٤٩٥٥ - عن هانئ ؛ أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه ، سمعهم يَكُونُهُ بِأبي الحَكَم ، فدعاه رسول الله ﷺ .

فقال : « إن الله هو الحَكَم ؛ وإليه الحَكَم ؛ فلم تكني أبا الحَكَم ؟ » ، فقال : إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني ، فحكمت بينهم ، فرضي كل الفريقين ! فقال رسول الله ﷺ : « ما أحسن هذا ! فما لك من الولد ؟ » ، قال : لي شريح ، ومسلم ، وعبد الله ، قال : « فمن أكبرهم ؟ » ، قلت : شريح ، قال :

« فأنت أبو شريح » .

قال أبو داود : شريح هذا ؛ هو الذي كسر السلسلة ، وهو ممن دخل تُستر .

قال أبو داود : بلغني أن شريحاً كسر باب تُستر ، وذلك أنه دخل من سرب .

- صحيح : « النسائي » (٥٣٨٧) .

٤٩٥٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : « مَا اسْمُكَ ؟ » ، قَالَ : حَزْنٌ ! قَالَ :

« أَنْتَ سَهْلٌ » .

قَالَ : لَا ؛ السَّهْلُ يُوْطَأُ وَيُمْتَهَنُ !

قَالَ سَعِيدٌ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُصِيبُنَا بَعْدَهُ حُزُونَةٌ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَغَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ اسْمَ الْعَاصِ ، وَعَزْرِي ، وَعَتَلَةَ ، وَشَيْطَانَ ، وَالْحَكَمَ ، وَغُرَابٍ ، وَحَبَابٍ ، وَشِهَابٍ ، ؛ فَسَمَاهُ هِشَامًا ، وَسَمَى حَرْبًا سَلْمًا ، وَسَمَى الْمُضْطَجِعَ الْمُنْبِعِثَ ؛ وَأَرْضًا تُسَمَّى عَفْرَةَ سَمَاهَا خَضِرَةَ ، وَشِعْبَ الضَّلَالَةِ سَمَاهُ شِعْبَ الْهُدَى ، وَبَنُو الزُّنَيْةِ سَمَاهُمْ بَنِي الرَّشْدَةِ ، وَسَمَى بَنِي مَعْوِيَةَ بَنِي رِشْدَةَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : تَرَكْتُ أَسَانِيدَهَا لِلِاخْتِصَارِ .

- صحيح : «الصحيحة» (٢١٤) : خ .

٤٩٥٨ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تُسَمِّينَ غُلَامَكَ يَسَارًا ، وَلَا رَبَاحًا ، وَلَا نَجِيحًا ، وَلَا أَفْلَحَ ؛ فَإِنَّكَ تَقُولُ : أَثَمَّ هُوَ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ ؛ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ » .

- صحيح : «ابن ماجة» (٣٦٣٠) : م .

٤٩٥٩ - عَنْ سَمُرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمَّى رَقِيقَنَا أَرْبَعَةَ أَسْمَاءٍ : أَفْلَحَ ، وَيَسَارًا ، وَنَافِعًا ، وَرَبَاحًا .

- صحيح : انظر ما قبله .

٤٩٦٠ - عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْهَى أُمَّتِي أَنْ يُسَمَّوْا : نَافِعًا ، وَأَفْلَحَ ، وَبَرَكَةً » .

قَالَ الْأَعْمَشُ [رَاوِيهِ] : وَلَا أَدْرِي ذَكَرَ نَافِعًا أَمْ لَا ! فَإِنَّ الرَّجُلَ يَقُولُ : إِذَا جَاءَ ؛ أَثُمَّ بَرَكَةٌ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا .

- صحيح : «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٥) .

٤٩٦١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - ، قَالَ :

« أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ » .

- صحيح : «الترمذي» (٣٠٠٥) : ق .

٧١ - بَابُ فِي الْأَلْقَابِ

٤٩٦٢ - عَنْ أَبِي جَبْرِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي بَنِي سَلَمَةَ : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مِّنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَكَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ

يَقُولُ : « يَا فُلَانُ ! » ، فَيَقُولُونَ : مَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا الْاسْمِ !
فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ .

- صحيح : «ابن ماجة» (٣٧٤١) .

٧٢- بَابُ فِي مَنْ يَتَكْنَى بِأَبِي عَيْسَى

٤٩٦٣ - عَنْ أَسْلَمَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضَرَبَ ابْنًا لَهُ
تَكْنَى أَبَا عَيْسَى ، وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ تَكْنَى بِأَبِي عَيْسَى ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَمَا
يَكْفِيكَ أَنْ تُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ؟ ! فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَنَانِي ! فَقَالَ : إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ! وَإِنَّا فِي جَلْجَتِنَا ؛ فَلَمْ يَزَلْ
يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى هَلَكَ .

- حسن صحيح : «التعليق على المختارة» (٨٠ - ٨١) .

٧٣- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِابْنِ غَيْرِهِ : يَا بُنَيَّ

٤٩٦٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ :

« يَا بُنَيَّ ! » .

صحيح : «الترمذي» (٣٠٠٠) : م .

٧٤- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَتَكْنَى بِأَبِي الْقَاسِمِ

٤٩٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي » .

- صحيح : ق .

٧٦- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا

٤٩٦٧ - عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ وُلِدَ لِي مِنْ بَعْدِكَ وَوُلِدَ أَسْمِيهِ بِاسْمِكَ وَأَكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ » .

- صحيح : «الترمذي» (٣٠١٢) .

٧٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَكْنَى وَلَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ

٤٩٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَكِلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكْنَى : أَبَا عُمَيْرٍ ، وَكَانَ لَهُ نُغْرٌ يَلْعَبُ بِهِ ، فَمَاتَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَرَأَاهُ حَزِينًا ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُهُ ؟ » ، قَالُوا : مَاتَ نُغْرُهُ ! فَقَالَ :

« يَا أَبَا عُمَيْرٍ ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٣٧٢٠) : ق .

٧٨- بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَكْنَى

٤٩٧٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُلُّ

صَوَاحِبِي لَهُنَّ كُنِّي ! قَالَ :

« فَآكُنِّي بِإِنِّكَ عَبْدُ اللَّهِ » . - يَعْنِي : ابْنِ اخْتِهَا - .

قَالَ : فَكَانَتْ تُكْنِي بِأَمِّ عَبْدِ اللَّهِ .

- صحیح : «الصحيحه» (١٣٢) .

٨٠- بَاب فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : زَعَمُوا

٤٩٧٢ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ - أَوْ قَالَ

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ - : مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي زَعْمُوا ؟ قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا » .

- صحیح : «الصحيحه» (٨٦٦) .

٨١- بَاب فِي الرَّجُلِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : أَمَّا بَعْدُ

٤٩٧٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ ، فَقَالَ :

« أَمَّا بَعْدُ » .

- صحیح : «تخريج الطحاوية» (٤٩١) : م .

٨٢- بَاب فِي الْكَرَمِ وَحِفْظِ الْمَنْطِقِ

٤٩٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : الْكَرَمَ ؛ فَإِنَّ الْكَرَمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : حَدَائِقَ الْأَعْنَابِ » .

- صحيح : «الروض النضير» (١١٧٢) ، ق مختصراً .

٨٣- باب لا يَقُولُ الْمَمْلُوكُ : رَبِّي وَرَبِّي

٤٩٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمْتِي ، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ : رَبِّي وَرَبِّي ، وَلَيَقْلُ الْمَالِكُ : فَتَايَ وَفَتَاتِي ، وَلَيَقْلُ الْمَمْلُوكُ : سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي ؛ فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ ، وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٨٠٣) .

٤٩٧٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ... فِي هَذَا الْخَبَرِ - وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ - ،

قَالَ :

« وَلَيَقْلُ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ » .

- صحيح : ق مرفوعاً ، المصدر نفسه .

٤٩٧٧ - عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ : سَيِّدٌ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا ؛ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » .

- صحيح : «الصحيحه» (٣٧٠) .

٨٤- بَابُ لَا يُقَالُ: خَبِثَتْ نَفْسِي

٤٩٧٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبِثَتْ نَفْسِي ، وَلَيَقُلُّ : لَقِستَ نَفْسِي » .

- صحيح : « المشكاة » (٤٧٦٥) : ق .

٤٩٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : جَاسَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيُقُلُّ : لَقِستَ نَفْسِي » .

- صحيح : المصدر نفسه .

٤٩٨٠ - عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٣٧) .

٨٥- بَابُ

٤٩٨١ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ أَنَّ خَطِيْبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؛ فَقَدْ رَشِدَ ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا ! فَقَالَ :

« قُمْ - أَوْ قَالَ : - اذْهَبْ فَيَسَّ الخَطِيبُ أَنْتَ » .

- صحيح : م ، مَضَى (١٠٩٩) .

٤٩٨٢ - عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَعَثَرْتُ دَابَّةً ، فَقُلْتُ : تَعَسَّ الشَّيْطَانُ ، فَقَالَ :

« لَا تَقُلْ : تَعَسَّ الشَّيْطَانُ ! فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ؛ تَعَاطَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ ، وَيَقُولُ : بِقُوَّتِي ، وَلَكِنْ قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ؛ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ » .

- صحيح : «الكلم الطيب» (٢٣٧) .

٤٩٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا سَمِعْتَ - وَقَالَ مُوسَى : - إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ؛ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ مَالِكٌ [رأويه] : إِذَا قَالَ ذَلِكَ تَحَزَنًا لِمَا يَرَى فِي النَّاسِ - يَعْنِي فِي أَمْرِ دِينِهِمْ - فَلَا أَرَى بِهِ بَأْسًا ، وَإِذَا قَالَ ذَلِكَ عُجْبًا بِنَفْسِهِ وَتَصَاغُرًا لِلنَّاسِ ؛ فَهُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي نُهِيَ عَنْهُ .

- صحيح : م .

٨٦- بَابُ فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ

٤٩٨٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ ، أَلَا وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ ، وَلَكِنَّهُنَّ

يَعْتَمُونَ بِالْإِبِلِ .

- صحيح : «ابن ماجة» (٧٠٤) : م .

٤٩٨٥ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ - : أَرَاهُ مِنْ خِزَاعَةَ - :
لَيْتَنِي صَلَّيْتُ فَاسْتَرَحْتُ ! فَكَأَنَّهُمْ عَابُوا عَلَيْهِ ذَلِكَ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ :

« يَا بِلَالُ ! أَقِمِ الصَّلَاةَ ؛ أَرِحْنَا بِهَا . »

- صحيح : «المشكاة» (١٢٥٣) .

٤٩٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَفِيَّةِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى
صِهْرِ لَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نَعُودُهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ لِبَعْضِ أَهْلِهِ : يَا جَارِيَةُ !
اِثْنُونِي بِوَضُوءٍ لِعَلِّي أَصَلِّي فَاسْتَرِيحَ ، قَالَ فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ عَلَيْهِ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« قُمْ يَا بِلَالُ فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ . »

- صحيح : انظر ما قبله .

٨٧- بَاب مَا رُوِيَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٤٩٨٨ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ فَرَزُوعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتَا شَيْئًا - أَوْ - مَا رَأَيْتَا مِنْ فَرَزُوعٍ ؛ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ
لَبَحْرًا !

- صحيح : «ابن ماجة» (٢٧٧٢) : ق .

٨٨ - بَاب فِي التَّشْدِيدِ فِي الكَذِبِ

٤٩٨٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا ، وَعَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصْدُقَ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا » .

- صحيح : ق نحوه .

٤٩٩٠ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ ؛ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ ، وَيْلٌ لَهُ ، وَيْلٌ لَهُ !! » .

- حسن : « الترمذي » (٢٤٣١) .

٤٩٩١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا ، فَقَالَتْ : هَا ؛ تَعَالَ أُعْطِيكَ ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ ؟ » ، قَالَتْ : أُعْطِيهِ تَمْرًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كِذْبَةٌ » .

- حسن : « الصحيحة » (٧٤٨) .

٤٩٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » .

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠٢٥)

٨٩- بَابٌ فِي حُسْنِ الظَّنِّ

٤٩٩٤ - عَنْ صَفِيَّةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ، وَقُمْتُ ، فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« عَلَى رَسُولِكُمَا ؛ إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ » ، قَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ !؟ قَالَ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ ؛ فَخَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا - أَوْ قَالَ : شَرًّا - » .

- صحيح : ق ، مضى (٢٤٧٥) .

٩١- بَابٌ فِي الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَ

٤٩٩٧ - عَنْ أُسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي جَارَةً - تَعْنِي : ضَرَّةً - ، هَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ لَهَا بِمَا لَمْ يُعْطِ زَوْجِي ؟ ! قَالَ :

« الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ؛ كَلَّاسِ ثَوْبِي زُورٍ » .

- صحيح : « الروض النضير » (٨٢٠) .

٩٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَزَاحِ

٤٩٩٨ - عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ !
احْمِلْنِي ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّا حَامِلُونَكَ عَلَى وَكَدِ نَاقَةٍ » ، قَالَ: وَمَا أَصْنَعُ
بِوَكَدِ النَّاقَةِ ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ ؟ ! » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٠٧٦) .

٥٠٠٠ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ - فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَّ ، وَقَالَ: « ادْخُلْ » ،
فَقُلْتُ: أَكُلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ: « كُلُّكَ » ، فَدَخَلْتُ .

- صحيح : « ابن ماجه » : خ دون قصة الدخول .

٥٠٠٢ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ ! » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٠٧٧) .

٩٣ - بَابُ مَنْ يَأْخُذُ الشَّيْءَ عَلَى الْمَزَاحِ

٥٠٠٣ - عَنْ يَزِيدَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَاعِبًا وَلَا جَادًا » .

وفي لفظ: «... لَعِبًا وَلَا جِدًّا ، وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرُدَّهَا» .

- حسن : « الترمذي » (٢٢٦٣) .

٥٠٠٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يَسِيرُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَانْطَلَقَ بَعْضُهُمْ إِلَى حَبَلٍ مَعَهُ ، فَأَخَذَهُ فَفَزِعَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا » .

- صحيح : « غاية المرام » (٤٤٧) .

٩٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَدِّقِ فِي الْكَلَامِ

٥٠٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلَّلَ الْبَاقِرَةَ بِلِسَانِهَا » .

- صحيح : « الترمذي » (٣٠٢٣)

٥٠٠٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَحَطَبَا ، فَعَجِبَ النَّاسُ - يَعْنِي : لِبَيَانِهِمَا - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا - أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ - » .

- صحيح : خ .

٥٠٠٨ - عن أبي ظبية ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ يَوْمًا - وَقَامَ رَجُلٌ فَأَكْثَرَ الْقَوْلَ - ، فَقَالَ عَمْرُو : لَوْ قَصَدَ فِي قَوْلِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَقَدْ رَأَيْتُ - أَوْ - أَمِرْتُ أَنْ أَتَجَوَّزَ فِي الْقَوْلِ ؛ فَإِنَّ الْجَوَازَ هُوَ خَيْرٌ » .
- حسن الإسناد .

٩٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّعْرِ

٥٠٠٩ - عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لِأَنَّ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا » .

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ [رَاوِيهِ] : بَلَّغَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : وَجْهُهُ : أَنْ يَمْتَلِيَ قَلْبُهُ حَتَّى يَشْغَلَهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ ، فَإِذَا كَانَ الْقُرْآنُ وَالْعِلْمُ الْغَالِبَ ؛ فَلَيْسَ جَوْفُ هَذَا عِنْدَنَا مُمْتَلِنًا مِنَ الشُّعْرِ .

وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا ، قَالَ : كَانَ الْمَعْنَى : أَنْ يَبْلُغَ مِنْ بَيَانِهِ أَنْ يَمْدَحَ الْإِنْسَانَ فَيَصْدُقَ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ ، ثُمَّ يَذُمَّهُ فَيَصْدُقَ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ الْآخِرِ ؛ فَكَأَنَّهُ سَحَرَ السَّامِعِينَ بِذَلِكَ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٥٩) : ق .

٥٠١٠ - عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً » .

- صحيح : ق .

٥٠١١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٧٣١) .

٥٠١٢ - فَقَالَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ : صَدَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، أَمَا قَوْلُهُ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا » فَالرَّجُلُ يَكُونُ عَلَيْهِ الْحَقُّ وَهُوَ الْحَنُ بِالْحُجَجِ مِنْ صَاحِبِ الْحَقِّ فَيَسْحَرُ الْقَوْمَ بَيَانِهِ فَيَذْهَبُ بِالْحَقِّ ؛ وَأَمَا قَوْلُهُ : « إِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهْلًا » ؛ فَيَتَكَلَّفُ الْعَالِمُ إِلَى عِلْمِهِ مَا لَا يَعْلَمُ فَيُجْهَلُهُ ذَلِكَ ؛ وَأَمَا قَوْلُهُ : « إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حُكْمًا » ؛ فَهِيَ هَذِهِ الْمَوَاعِظُ وَالْأَمْثَالُ الَّتِي يَتَعَطَّى بِهَا النَّاسُ ؛ وَأَمَا قَوْلُهُ : « إِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا » ؛ فَعَرَضُكَ كَلَامَكَ وَحَدِيثَكَ عَلَى مَنْ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ وَلَا يُرِيدُهُ .

٥٠١٣ - عَنْ سَعِيدٍ ، قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بِحَسَّانٍ - وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ - فَלَحَظَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ .

- صحيح : « النسائي » (٧١٦) : ق .

٥٠١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. بِمَعْنَاهُ ، زَادَ : فَخَشِيَ أَنْ يَرْمِيَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجَارَهُ .

- صحيح : المصدر نفسه : ق مختصراً .

٥٠١٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ لِحْسَانَ مَنِيرًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَيَقُومُ عَلَيْهِ ؛ يَهْجُو مَنْ قَالَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَ حَسَّانٍ ؛ مَا نَفَحَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

- حسن : « الترمذي » (٣٠١٥) .

٥٠١٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ ، فَنَسَخَ مِنْ ذَلِكَ وَأَسْتَشْفَى ؛ فَقَالَ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ .

- حسن الإسناد .

٩٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا

٥٠١٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ؛ يَقُولُ :

« هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا ؟ » ، وَيَقُولُ :

« إِنَّهُ لَيْسَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » .

- صحيح الإسناد .

٥٠١٨ - عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النُّبُوَّةِ » .

- صحيح : ق .

٥٠١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ أَنْ تَكْذِبَ ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا
أَصْدَقُهُمْ حَدِيثًا ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ : فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ ، وَالرُّؤْيَا
تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهِ الْمَرْءُ نَفْسَهُ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا
يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ » .

قَالَ : « وَأَحِبُّ الْقَيْدَ ، وَأَكْرَهُ الْغُلَّ ، وَالْقَيْدُ : ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ ؛ يَعْنِي : إِذَا اقْتَرَبَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ؛ يَعْنِي :
يَسْتَوِيَانِ .

- صحيح : ق .

٥٠٢٠ - عَنْ أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَرْ ، فَإِذَا عَبَّرَتْ ؛ وَقَعَتْ » .

قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ :

« وَلَا تَقْصُهَا إِلَّا عَلَى وَاَدٍّ ، أَوْ ذِي رَأْيٍ » .

- صحيح : ابن ماجه (٣٩١٤) .

٥٠٢١ - عن أبي قتادة ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ؛ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنْ شَرِّهَا ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

- صحيح : ق .

٥٠٢٢ - عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلِيَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ - ثَلَاثًا - وَيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٠٨) : م .

٥٠٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ - أَوْ لَكَأَنَّمَا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ - ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » .

- صحيح : « الروض النضير » (٩٩٥) : ق .

٥٠٢٤ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

« مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبَةِ اللَّهِ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُونَ بِهِ مِنْهُ ؛ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- صحيح : « الترمذي » (١٨٢٠) : خ ، م دون الشطر الثاني .

٥٠٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ كَأَنَّ فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ ، وَأَتَيْنَا بِرُطْبٍ مِنْ رُطْبِ ابْنِ طَابٍ ، فَأَوَّلْتُ ؛ أَنَّ الرُّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا ، وَالْعَاقِبَةَ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ » .

- صحيح : م (٧ / ٥٦ - ٥٧)

٩٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّائِبِ

٥٠٢٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ عَلَى فِيهِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

- صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (٢٤٢٠) : م .

٥٠٢٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ... نَحْوَهُ ، قَالَ :

« ... فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ » .

- صحيح : م . انظر ما قبله .

٥٠٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، وَلَا يَقُلْ : هَاهُ هَاهُ ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٠٧) : خ .

٩٨ - بَابُ فِي الْعَطَاسِ

٥٠٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ - عَلَى فِيهِ ، وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بِهَا صَوْتَهُ - شَكَّ يَحْيَى - .

- حسن صحيح : « الترمذي » (٢٩٠٥) .

٥٠٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَازَةِ » .

- صحيح : م (٧ / ٣) ، خ (١٢٤٠) نحوه .

٩٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ

٥٠٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَيَقُولُ هُوَ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمُ » .

- صحيح : خ .

١٠٠ - بَابُ كَمْ مَرَّةً يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ؟

٥٠٣٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : شَمَّتْ أَخَاكَ ثَلَاثًا ، فَمَا زَادَ ؛ فَهُوَ زُكَّامٌ .

- حسن موقوف ومرفوع : « المشكاة » (٤٧٤٣) / التحقيق الثاني .

٥٠٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ... بِمَعْنَاهُ .

- حسن : انظر ما قبله .

٥٠٣٧ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَخْوَعِ ، أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ : « يَرْحَمُكَ اللَّهُ » ، ثُمَّ عَطَسَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧١٤) ولفظه أتم : م مختصراً .

١٠١ - بَابُ كَيْفَ يُشَمَّتُ الذَّمِيُّ ؟

٥٠٣٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : كَانَتْ الْيَهُودُ تَعَاطِسُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهَا : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ! فَكَانَ يَقُولُ :

« يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمِّ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٩٥) .

١٠٢ - بَابُ فِيمَنْ يَعْطِسُ وَلَا يَحْمَدُ اللَّهَ

٥٠٣٩ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَ الْآخَرَ ، قَالَ : فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَجُلَانِ عَطَسَا فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا ، - قَالَ أَحْمَدُ : أَوْ فَسَمَّتْ أَحَدَهُمَا - ، وَتَرَكَتِ الْآخَرَ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ » .

- صحيح : ق .

أَبْوَابُ النَّوْمِ

١٠٣ - بابٌ في الرَّجُلِ يَنْبَطِحُ عَلَى بَطْنِهِ

٥٠٤٠ - عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَخْفَةَ بْنِ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا » ، فَانْطَلَقْنَا ، فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! أَطْعِمِينَا » ، فَجَاءَتْ بِحَشِيشَةٍ ، فَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ أَطْعِمِينَا ! » ، فَجَاءَتْ بِحَيْسَةٍ مِثْلِ الْقِطَاةِ فَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ اسْقِينَا ! » ، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! اسْقِينَا » ، فَجَاءَتْ بِقَدَحٍ صَغِيرٍ ، فَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِنْ شِئْتُمْ بْتُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ انْطَلِقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ » .

قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ السَّحَرِ عَلَى بَطْنِي ، إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ ، فَقَالَ : « إِنَّ هَذِهِ ضِجْجَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ » .

قَالَ : فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

- ضعيف مضطرب : غير أن الاضطجاع على البطن منه صحيح : « ابن

ماجة » ٧٥٢ و (٣٧٢٣) .

١٠٤ - بَابُ فِي النَّوْمِ عَلَى سَطْحٍ غَيْرِ مُحَجَّرٍ

٥٠٤١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ ؛ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ . »

- صحيح : « المشكاة » (٢٧٢٠) ، « الصحيحة » (٨٢٨) .

١٠٥ - بَابُ فِي النَّوْمِ عَلَى طَهَارَةٍ

٥٠٤٢ - عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَيَّتُ عَلَى ذِكْرِ طَاهِرٍ فَيَتَعَارُثُ مِنَ اللَّيْلِ ؛ فَيَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ . »

قَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو ظَبْيَةَ فَحَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ ثَابِتٌ : قَالَ فُلَانٌ : لَقَدْ جَهَدْتُ أَنْ أَقُولَهَا حِينَ أَنْبَعْتُ ؛ فَمَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا .

- صحيح : « المشكاة » (١٢١٥) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٢٠٧ -

(٢٠٨) .

٥٠٤٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى

حَاجَتَهُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: يَعْنِي: بَالٌ .

- صحيح : ق .

١٠٧ - بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ النَّوْمِ

٥٠٤٥ - عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » . - ثلاث مرار - .

- صحيح دون قوله : « ثلاث مرار » « الصحيحة » (٢٧٥٤) ، « تخریج

الكلم » / الطبعة الجديدة - .

٥٠٤٦ - عن البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ ؛ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ؛ رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ » .

قال : « فَإِنْ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » .

قال البراء : فقلت : أَسْتَذْكِرُهُنَّ ، فقلت : وَيَرْسُولِكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ ! قال :

« لا ؛ وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ » .

- صحيح : « الترمذي » (٣٦٣٤) . ق .

۵۰۴۷ - عن البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ وَأَنْتَ طَاهِرٌ ؛ فَتَوَسَّدْ يَمِينِكَ ... » ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

- صحیح : انظر ما قبله .

۵۰۴۸ - عن البراء ، عن النبي ﷺ ... بهذا .

وفي لفظ : « إِذَا أَتَيْتَ فِرَاشَكَ طَاهِرًا » ، وفي آخر : « تَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ... » .

- صحیح : ق باللفظ الآخر ، وتقدم قبل حديثين .

۵۰۴۹ - عن حذيفة ، قال : كان النبي ﷺ إِذَا نَامَ قَالَ : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ » ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

- صحیح : « ابن ماجه » (۳۸۸۰) : ق .

۵۰۵۰ - عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ؛ إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا

تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ .

- صحيح : « الكلم الطيب » (٣٤) : ق .

٥٠٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى

فِرَاشِهِ :

« اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالْقُرْآنِ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ ؛ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ ؛ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ ؛ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ ؛ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ » .

وفي زيادة: « اقض عني الدين ، وأغنني من الفقر » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٧٣) : م .

٥٠٥٣ - عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ، قَالَ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا ، وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا ، وَأَوَانَا ؛ فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ ؟! » .

- صحيح : « الترمذي » (٣٢٣٦) : م .

٥٠٥٤ - عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا أَخَذَ

مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ :

« بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي ، وَفُكَّ رَهَانِي ، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى » .

- صحيح : « المشكاة » (٢٤٠٩) / التحقيق الثاني .

٥٠٥٥ - عن نَوْفَلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ لِنَوْفَلٍ :

« اقْرَأْ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ثُمَّ نَمَّ عَلَى خَاتِمَتِهَا ؛ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ » .

- صحيح : « الترمذي » (٣٦٤٣) .

٥٠٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ ؛ جَمَعَ كَفْيَيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا ، وَقَرَأَ فِيهِمَا : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ؛ وَمَا أَدْبَرَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

- صحيح : ق .

٥٠٥٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي ، وَأَوَانِي ، وَأَطْعَمَنِي ، وَسَقَانِي ، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ ، وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ » .

- صحيح الإسناد .

٥٠٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ؛ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ ؛ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- حسن : « الصحيحه » (٧٨) .

١٠٨ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ

٥٠٦٠ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ حِينَ يَسْتَيْقِظُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَخَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ دَعَا : رَبِّ اغْفِرْ لِي - قَالَ - دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ ، فَإِنْ قَامَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى ؛ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٧٨) : خ .

١٠٩ - بَابُ فِي التَّسْبِيحِ عِنْدَ النَّوْمِ

٥٠٦٢ - عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : شَكَتْ فَاطِمَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا تَلَقَى فِي يَدِهَا

مِنَ الرَّحَى ، فَأَتَيْتِ بِسَبِيٍّ ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ ، فَلَمْ تَرَهُ ، فَأَخْبَرَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةَ ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ ، فَقَالَ :

« عَلَى مَكَانِكُمَا » ، فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ،
فَقَالَ :

« أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا ؛ إِذَا أَخَذْتُمَا مَصَاجِعَكُمَا ، فَسَبَّحَا ثَلَاثًا
وَوَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَوَثَلَاثِينَ ؛ وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَوَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ » .

- صحيح : ق .

٥٠٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« خَصَلْتَانِ - أَوْ خَلْتَانِ - لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ؛ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ؛
هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ : يُسَبِّحُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ
عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي
الْمِيزَانِ ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَوَثَلَاثِينَ ؛ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَوَثَلَاثِينَ ،
وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَوَثَلَاثِينَ ؛ فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ » .

فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ هُمَا
يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ ؟ قَالَ :

« يَأْتِي أَحَدَكُمُ - يَعْنِي : الشَّيْطَانُ - فِي مَنَامِهِ ، فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ ،
وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حَاجَةَ قَبْلِ أَنْ يَقُولَهَا » .

- صحيح : ابن ماجه (٩٢٦) ، وجملة العقد تقدمت برقم (١٥٠٢) .

٥٠٦٦ - عَنْ الْفَضْلِ بْنِ حَسَنِ الضَّمْرِيِّ ؛ أَنَّ ابْنَ أُمِّ الْحَكَمِ - أَوْ ضَبَاعَةَ

أَبْتِي الزُّبَيْرِ - حَدَّثَهُ عَنْ إِحْدَاهُمَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ سَيِّئًا ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَخْتِي فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَكُونَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ ، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ السَّبْيِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« سَبَقُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ » .

ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ التَّسْبِيحِ ... قَالَ : « عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ » ، لَمْ يَذْكُرِ النَّوْمَ .

- صحيح : وقد مضى بتمامه مع القصة (٢٩٨٧) .

١١٠ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ ؟

٥٠٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَرَّنِي بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ! قَالَ :

« قُلْ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه - قَالَ : - قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٣٢) .

٥٠٦٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ :

« اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ » .

وَإِذَا أَمْسَى قَالَ :

« اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورَ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٦٨) .

٥٠٧٠ - عَنْ بُرَيْدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ حِينَ يُمْسِي : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ؛ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ لَيْلَتِهِ : دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

- صحيح : « الصحيحه » (١٧٤٧) .

٥٠٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَمْسَى :

« أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » .

وفي زيادة : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَكَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَمِنْ سُوءِ الْكِبَرِ ، أَوْ الْكُفْرِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا : أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ » .

- صحيح : م (٢٨ / ٨) .

٥٠٧٤ - عن ابنِ عُمَرَ ، قال : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَوْلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي ، وَدُنْيَايَ ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي ؛ اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي » .

وفي لفظ : عَوْرَاتِي ، وَأَمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي ، وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي ، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي » .

: قَالَ وَكَيْعٌ : يَعْنِي : الْخَسْفَ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٧١) .

٥٠٧٧ - عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَكَلِمَةُ الْحَمْدِ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ؛ كَانَ لَهُ عِدْلٌ رَقَبَةٍ مِنْ وَكْدِ إِسْمَاعِيلَ ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ ، وَكَانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمَسِّي ، وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى ؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ » .

وفي رواية : فرأى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فيما يرى النَّائمَ ، فقال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبَا عِيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْكَ بِكَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : « صَدَقَ أَبُو عِيَّاشٍ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٦٧) .

٥٠٨٢ - عن عبد الله بن حبيب ، أنه قال : خرجنا في ليلة مطر ، وظلمة شديدة ، نطلب رسول الله ﷺ ليصلي لنا ؛ فأدركناه ، فقال : « أصليتم ؟ » ، فلم أقل شيئاً ، فقال : « قل » ، فلم أقل شيئاً ، ثم قال : « قل » ، فلم أقل شيئاً ، ثم قال : « قل » ، فقلت : يا رسول الله ! ما أقول ؟ قال :

« قل هو الله أحد » ، والمعوذتين ، حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء .

- حسن : « الترمذي » (٣٨٢٨) .

٥٠٨٥ - عن شريق الهوزني ، قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها ، فسألتها : بم كان رسول الله ﷺ يفتح إذا هب من الليل ؟ فقالت : لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك ! كان إذا هب من الليل ؛ كبر عشراً ، وحمد عشراً ، وقال : « سبحان الله وبحمده » ؛ عشراً ، وقال : « سبحان الملك القدوس » ؛ عشراً ، واستغفر عشراً ، وهلل عشراً ، ثم قال :

« اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا ، وضيق يوم القيامة » - عشراً - ، ثم يفتح الصلاة .

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٣٥٦) .

٥٠٨٦ - عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر ، فأسحر ، يقول :

« سمع سامع بحمد الله ونعمته ، وحسن بلائه علينا ، اللهم صاحبنا

فَأَفْضِلْ عَلَيْنَا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » .

- صحيح : م .

٥٠٨٨ - عن أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَثْمَانَ - يَعْنِي : ابْنَ عَفَّانَ -

يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ؛ لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بَلَاءٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ؛ لَمْ تُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ » .

فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عَثْمَانَ الْفَالَجُ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ! فَقَالَ لَهُ : مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ ! ؟ فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عَثْمَانَ ، وَلَا كَذَبَ عَثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ! وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ ! فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا .

- صحيح : «ابن ماجة» (٣٨٦٩) .

٥٠٩٠ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَيِّهِ : يَا أَبَتِ ! إِنِّي

أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ : اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي ، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي ، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، تُعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ .

وفي زيادة: وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالْفَقْرِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، تُعِيدُهُمَا ثَلَاثًا حِينَ تُصْبِحُ ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمْسِي ، فَتَدْعُو بِهِنَّ ؛ فَأَحِبُّ أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ .

- حسن الإسناد .

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتِكَ أَرْجُو ، فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . » .

- حسن : « الكلم الطيب » (١٢١) .

٥٠٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ - مِائَةَ مَرَّةٍ - وَإِذَا أَمْسَى كَذَلِكَ ؛ لَمْ يُوَافِ أَحَدًا مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى . » .

- صحيح : «التعليق الرغيب» (١/٢٢٦) : م نحوه دون قوله : «العظيم» .

١١٢ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

٥٠٩٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ: مَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا رَفَعَ

طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ:

« اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ ، أَوْ أَضَلَّ ، أَوْ أُرِلَّ أَوْ أُزِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ

أُظْلِمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٣٨٨٤) .

٥٠٩٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ - قَالَ : - يُقَالُ حِينِيذٌ : هُدَيْتَ ، وَكُفَيْتَ ، وَوُقِيْتَ ، فَتَتَحَّى لَهُ الشَّيَاطِينُ ، فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ : كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ ؟ ! » .

- صحيح : « الترمذي » : (٣٦٦٦) .

١١٣ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا هَاجَتِ الرِّيحُ

٥٠٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ »

قَالَ سَلْمَةُ : [رأويه] « ... فَرَوْحُ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ؛ فَلَا تَسُبُّوهَا وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا ، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٢٧) .

٥٠٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ ، إِنَّمَا كَانَ يَتَّبَسَّمُ ، وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْعَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَتْ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَّةُ ! فَقَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ ؛ قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ ، وَقَدْ

رَأَى قَوْمَ الْعَذَابِ ، فَقَالُوا : هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرُنَا .

- صحيح : «الصحيحة» (٢٧٥٧) : م ، خ مختصراً.

٥٠٩٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي
أَفْقِ السَّمَاءِ ؛ تَرَكَ الْعَمَلَ ، وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا » ، فَإِنْ مَطَرَ ؛ قَالَ : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا .

- صحيح : المصدر نفسه ، «الكلم الطيب» (١٥٥).

١١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَطَرِ

٥١٠٠ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ ، فَخَرَجَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَحَسَرَ تَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى أَصَابَهُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ
صَنَعْتَ هَذَا ؟ قَالَ :

« لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّي » .

- صحيح : «الإرواء» (٦٧٨) : م .

١١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدِّيَكِ وَالْبَهَائِمِ

٥١٠١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا تَسْبُوا الدِّيَكَ ؛ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ » .

- صحيح : «المشكاة» (٤١٣٦).

٥١٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا سَمِعْتُمْ صِيْحَ الدِّيَكَةِ ؛ فَسَلُّوا اللَّهَ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مُلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْحِمَارِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

- صحيح : ق .

[باب نهية الحمر ونباح الكلاب] : هذا الباب زيادة في بعض النسخ .

٥١٠٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكِلَابِ ، وَنَهْيَ الْحُمُرِ بِاللَّيْلِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ ؛ فَإِنَّهُنَّ يَرِينَ مَا لَا تَرَوْنَ » .

- صحيح : «الكلم الطيب» (٢٢٠) .

٥١٠٤ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - وَغَيْرِهِ - ، قَالَا : قَالَ :

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هِدَاةِ الرَّجُلِ ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى دَوَابَّ يَبْشُرُ فِي الْأَرْضِ » .

وفي رواية : « فِي تِلْكَ السَّاعَةِ » ، وَقَالَ : « فَإِنَّ لِلَّهِ خَلْقًا » ، ثُمَّ ذَكَرَ :

نُبَاحَ الْكَلْبِ ، وَالْحَمِيرِ ... نَحْوَهُ .

- صحيح : «الصحيحة» (١٥١٨) .

١١٦ - بَابٌ فِي الصَّبِيِّ يُوَلَّدُ فَيُؤَدَّنُ فِي أُذُنِهِ

٥١٠٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْتَى

بِالصَّبِيَّانِ فَيَدْعُو لَهُمْ بِالْبَرَكَةِ .

وفي زيادة: وَيُحَنِّكُهُمْ .

- صحيح : (م ١٦٣/١ - ١٦٤).

١١٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْتَعِيدُ مِنَ الرَّجُلِ

٥١٠٨ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ ، فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ ، فَأَعْطُوهُ » .

وفي لفظ: « مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ ... » .

- حسن صحيح : «الصحيحه» (٢٥٣).

٥١٠٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ » .

وفي رواية: « وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ » ، « وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ » .

وفي رواية: « فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ؛ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ

كَافَأْتُمُوهُ » .

- صحيح : مضى (١٦٧٢).

١١٨ - بَابُ فِي رَدِّ الْوَسْوَسةِ

٥١١٠ - عَنْ أَبِي زُمَيْلٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ أَجِدُهُ

فِي صَدْرِي ؟ قَالَ : مَا هُوَ ؟ قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا أَتَكَلَّمُ بِهِ ! قَالَ : فَقَالَ لِي : أَشَيْءٌ مِنْ شَكِّ ؟ قَالَ : - وَضَحِكَ - ، قَالَ : مَا نَجَا مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ ، قَالَ : حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ... ﴾ ، الْآيَةَ ، قَالَ : فَقَالَ لِي : إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئًا ؛ فَقُلْ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

- حسن الإسناد .

٥١١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا الشَّيْءَ ، نَعْظِمُ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ ، أَوِ الْكَلَامَ بِهِ ، مَا نُحِبُّ أَنْ لَنَا وَأَنَا تَكَلَّمْنَا بِهِ !

قَالَ : « أَوْ قَدْ وَجَدْتُمُوهُ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ :

« ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ » .

- صحيح : « ظلال الجنة » (٦٥٤ - ٦٥٧ و ٦٦٢) : م .

٥١١٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَحَدَنَا يَجِدُ فِي نَفْسِهِ يُعْرَضُ بِالشَّيْءِ ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ ! فَقَالَ :

« اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى

الْوَسْوَسَةِ » .

وفي لفظ : « رَدَّ أَمْرَهُ » .

- صحيح : « الظلال » (٦٥٨) .

۱۱۹ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ

۵۱۱۳ - عن عاصمِ الأَحْوَلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ - فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

قَالَ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟! فَقَالَ : سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ .

قَالَ عَاصِمٌ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَثْمَانَ ! لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ ؛ أَيَّمَا رَجُلَيْنِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا أَحَدُهُمَا ؛ فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - أَوْ فِي الْإِسْلَامِ - يَعْنِي : سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ - ، وَالْآخَرُ ؛ قَدِمَ مِنَ الطَّائِفِ فِي بَضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا عَلَى أقدامِهِمْ . . . ، فَذَكَرَ فَضْلًا .

- صحیح : « ابن ماجہ » (۲۶۱۰) : ق .

۵۱۱۴ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ؛ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

- صحیح : م .

۵۱۱۵ - عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

الْمُتَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

- صحيح : «غاية المرام» (٢٦٦).

١٢٠ - بَابٌ فِي التَّفَاخُرِ بِالْأَحْسَابِ

٥١١٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْآبَاءِ ؛ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ ؛ أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ ، مِنْ تُرَابٍ ؛ لِيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ ، أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا التَّنَّ . »

- حسن : «الترمذي» (٤٢٣٣).

١٢١ - بَابٌ فِي الْعَصِيَّةِ

٥١١٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ ؛ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِّيَ ؛ فَهُوَ يُنَزَعُ بِذَنبِهِ .

- صحيح موقوفاً مرفوعاً : «المشكاة» (٤٩٠٤) التحقيق الثاني .

٥١١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

- صحيح : انظر ما قبله .

٥١٢٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ » .

- صحيح : «الترمذي» (٤١٧٥).

١٢٢ - بَابُ إِخْبَارِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ

٥١٢٤ - عَنْ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ ؛ فَلْيُخَيِّرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٥١٥).

٥١٢٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لِأُحِبُّ هَذَا ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَعَلِمْتَهُ؟ » ، قَالَ : لَا ، قَالَ : « أَعَلِمَهُ » ، قَالَ : فَلَحِقَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ ، فَقَالَ : أُحِبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ .

- حسن : «المشكاة» (٥٠١٧) ، «الصحيفة» (٣٢٥٣) .

٥١٢٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ؟! قَالَ : « أَنْتَ - يَا أَبَا ذَرٍّ - مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » ، قَالَ : فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ! قَالَ : « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » ،

قَالَ : فَأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ ؛ فَأَعَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

- صحيح الإسناد .

٥١٢٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ لَمْ أَرَهُمْ فَرِحُوا بِشَيْءٍ أَشَدَّ مِنْهُ ! قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ عَلَى الْعَمَلِ مِنَ الْخَيْرِ ؛ يَعْمَلُ بِهِ وَلَا يَعْمَلُ بِمِثْلِهِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

- صحيح : «صحيح الجامع» (٦٥٦٥) : ق .

١٢٣ - بَابٌ فِي الْمَشُورَةِ

٥١٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٣٧٤٥ - ٣٧٤٦) .

١٢٤ - بَابٌ فِي الدَّالِّ عَلَى الْخَيْرِ

٥١٢٩ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَبْذِعُ بِي ، فَاحْمِلْنِي ! قَالَ : « لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ أَنْتِ فُلَانَا ؛ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ » ، فَأَتَاهُ ، فَحَمَلَهُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ ؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ » .

- صحيح : م (٤١/٦) .

١٢٦ - بَابٌ فِي الشَّفَاعَةِ

٥١٣١ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« اشْفَعُوا إِلَيَّ لِتُؤَجَّرُوا ، وَلَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٢٤) : ق .

٥١٣٢ - عَنْ مُعَاوِيَةَ : اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا ؛ فَإِنِّي لِأُرِيدُ الْأَمْرَ فَأَوْخِرُهُ ؛ كَيْمَا

تَشْفَعُوا فَتُؤَجَّرُوا ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا »

- صحيح : « النسائي » (٢٥٥٧) .

١٢٨ - بَابٌ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى الذَّمِيِّ ؟

٥١٣٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ : مِنْ مُحَمَّدٍ

رَسُولِ اللَّهِ ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ؛ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ ،

فَأَجَلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ؛ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ

الْهُدَى ؛ أَمَا بَعْدُ .

- صحيح : ق .

١٢٩ - بَابٌ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

٥١٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَجْزِي وَكَدَّ وَالِدَهُ ؛ إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » .

- صحيح : «ابن ماجه» (٣٦٥٩) : م .

٥١٣٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ ، وَكُنْتُ

أُحِبُّهَا ، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا ! فَقَالَ لِي : طَلَّقْهَا ، فَأَيَّتُ ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« طَلَّقْهَا » .

- صحيح : «ابن ماجه» (١١٨٩) .

٥١٣٩ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَبْرُؤُ؟

قَالَ : « أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ، ثُمَّ أُمَّكَ ، ثُمَّ أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلِأَقْرَبَ » .

- حسن صحيح : «الترمذي» (١٩٧٦) .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« لَا يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلَاهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَمَنْعَهُ إِيَّاهُ ؛ إِلَّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعًا أَفْرَعَ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْأَقْرَعُ : الَّذِي ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنَ السَّمِّ .

- حسن : «الصحيحه» (٢٤٣٨) .

٥١٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ . »

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ :

« يَلْعَنُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ أَبَاهُ ، وَيَلْعَنُ أُمَّهُ فَيَلْعَنُ أُمَّهُ . »

- صحيح : « الترمذي » (١٩٨٢).

٥١٤٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْمَرْءِ أَهْلَهُ وَدُّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ . »

- صحيح : « الترمذي » (١٩٨٣).

١٣١ - بَابٌ فِي مَنْ ضَمَّ الْيَتِيمَ

٥١٥٠ - عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :

« أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ ، »

وَقَرْنَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ .

- صحيح : « الترمذي » (١٢٠٠) : خ .

١٣٢ - بَابٌ فِي حَقِّ الْجَوَارِ

٥١٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى قُلْتُ : لِيُورِثَهُ » .
- صحيح : «ابن ماجه» (٣٦٧٣) : ق .

٥١٥٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً ، فَقَالَ : أَهْدَيْتُمْ لِحَارِي
الْيَهُودِيَّ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ » .
- صحيح : «الترمذي» (٢٠٢٤) .

٥١٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ ،
فَقَالَ :

« اذْهَبْ فَاصْبِرْ » ، فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ :

« اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ » ، فَطْرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ ، فَجَعَلَ
النَّاسُ يُسْأَلُونَهُ ؟ فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ : فَعَلَ اللَّهُ بِهِ ، وَفَعَلَ ،
وَفَعَلَ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ ، فَقَالَ لَهُ : ارْجِعْ ؛ لَا تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ .

- حسن صحيح : «التعليق الرغيب» (٢٣٥/٣) .

٥١٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ؛ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ؛ فَلْيَقْلُ خَيْرًا
أَوْ لِيَصْمُتْ » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٦٣٠) : ق .

٥١٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي جَارَيْنِ بَأْيَهُمَا أَبَدًا ؟ قَالَ :
« بِأَدْنَاهُمَا بَابًا » .

- صحيح : خ .

١٣٣ - بَابٌ فِي حَقِّ الْمَمْلُوكِ

٥١٥٦ - عَنْ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، قَالَ : كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ :

« الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٩٨) .

٥١٥٧ - عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ غَلِيظٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ ، قَالَ : فَقَالَ الْقَوْمُ : يَا أَبَا ذَرٍّ ! لَوْ كُنْتَ أَخَذْتَ الَّذِي عَلَى غُلَامِكَ فَجَعَلْتَهُ مَعَ هَذَا ، فَكَانَتْ حُلَّةً ، وَكَسَوْتَ غُلَامَكَ ثَوْبًا غَيْرَهُ ! قَالَ : فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : إِنِّي كُنْتُ سَابَيْتُ رَجُلًا ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ، فَشَكَانِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَقَالَ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » ، قَالَ :

« إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ ؛ فَضَلَّكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يُلَايِمْكُمْ فَبَيْعُوه ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٠٢٧) : ق .

٥١٥٨ - عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُويْدٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبْدَةِ ، فَإِذَا عَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ ، فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ! لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَ غُلَامِكَ إِلَى بُرْدِكَ فَكَانَتْ حَلَّةً ، وَكَسَوْتَهُ ثَوْبًا غَيْرَهُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِخْوَانُكُمْ ؟ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَكْسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا يَكْلِفْهُ مَا يَغْلِبُهُ ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله .

٥١٥٩ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي ، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا : اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ! - قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى - مَرَّتَيْنِ - اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ ! فَالْتَفْتُ فَإِذَا هُوَ النَّبِيُّ ﷺ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ حُرٌّ لِرُوحِهِ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ :

« أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَعْتَكَ النَّارُ - أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارُ - » .

- صحيح : م .

٥١٦٠ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ - نَحْوَهُ - ، قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي أَسْوَدَ بِالسُّوْطِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الْعَتَقِ .

- صحيح أيضاً .

٥١٦١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ لَاءَمَكُمْ مِنْ مَمْلُوكِكُمْ فَأَطِعْمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَآكُسُوهُ مِمَّا تَلْبَسُونَ ،
وَمَنْ لَمْ يَلِائِمْكُمْ مِنْهُمْ فَيِعْوَهُ ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ » .

- صحيح : «الإرواء» (٢٣٥/٧).

٥١٦٤ - عن عبد الله بن عمر ، قال : جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ ، فقال : يا
رسول الله ! كم نغفو عن الخادم ؟ فصمت ، ثم أعاد عليه الكلام ، فصمت !
فلما كان في الثالثة ، قال :

« اغفوا عنه في كل يوم سبعين مرة » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٣١).

٥١٦٥ - عن أبي هريرة ، قال : حدثني أبو القاسم نبي التوبة ﷺ ،

قال :

« مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ ؛ جُلِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا » .

- صحيح : «الترمذي» (٢٠٢٩) : ق .

٥١٦٦ - عن هلال بن يساف ، قال : كنا نزولاً في دارِ سويد بن مقرن ،
وفينا شيخٌ فيه حدةٌ ، ومعه جاريةٌ له ، فلطم وجهها ، فما رأيتُ سويداً أشدَّ
غضباً منه ذاك اليوم ! قال : عجز عليك إلا حرٌّ وجهها ، لقد رأيتنا سبعَ سبعةٍ
من ولدِ مقرن ، وما لنا إلا خادمٌ ، فلطم أصغرنا وجهها ! فأمرنا النبي ﷺ
بعقها .

- صحيح : م .

٥١٦٧ - عن معاوية بن سويد بن مقرن ، قال : لطمت مؤلى لنا ، فدعاه أبي ، ودعاني ، فقال : اقتص منه ؛ فإننا معشر بني مقرن كنا سبعة على عهد النبي ﷺ ، وكيس لنا إلا خادم ، فلطمها رجل منا ، فقال رسول الله ﷺ : «أعتقوها» ، قالوا : إنه ليس لنا خادم غيرها ! قال :

« فلتخدمهم حتى يستغنوا ، فإذا استغنوا فليعتقوها » .

- صحيح : م (٩٠/٥ - ٩١) .

٥١٦٨ - عن زاذان ، قال : أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا له ، فأخذ من الأرض عودا - أو شيئا - ، فقال : ما لي فيه من الأجر ما يسوى هذا ! سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من لطم مملوكه أو ضربه ؛ فكفارته أن يعتقه » .

- صحيح : «الإرواء» (٢١٧٣) : م .

١٣٤ - باب ما جاء في المملوك إذا نصح

٥١٦٩ - عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال :

« إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله ؛ فله أجره مرتين » .

- صحيح : «الصحيحة» (١٦١٦) : ق .

١٣٥ - باب فيمن حبب مملوكا على مولاه

٥١٧٠ - عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ خَبَّ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ ؛ فَلَيْسَ مِنَّا » .

- صحيح : «الصحيحة» : (٣٢٤).

١٣٦ - بَابُ فِيِ الْاِسْتِذَانِ

٥١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ أَوْ مِشَاقِصٍ ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَخْتَلُهُ لِيَطْعَنَهُ .

- صحيح : ق.

٥١٧٢ - عن أبي هريرة ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

« مَنْ أَطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ؛ فَفَقَّطُوا عَيْنَهُ ؛ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ » .

- صحيح : «الإرواء» (٢٢٢٧) : ق نحوه.

٥١٧٤ - عن هزئيل ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ - سَعْدٌ - فَوَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ ﷺ

يَسْتَأْذِنُ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ - مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ - ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« هَكَذَا عَنْكَ - أَوْ هَكَذَا - ؛ فَإِنَّمَا الْاِسْتِذَانُ مِنَ النَّظْرِ » .

- صحيح : «التعليق الرغيب» (٢٧٣/٣).

١٣٧ - بَابُ كَيْفِ الْاِسْتِذَانِ ؟

٥١٧٦ - عن كلدة بن حنبل ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بَلْبَنٍ ، وَجَدَايَةَ ، وَضَعَايِسَ ، وَالنَّبِيَّ ﷺ بِأَعْلَى مَكَّةَ ، فَدَخَلْتُ ، وَكَلِمَ أُسَلِّمُ ، فَقَالَ :

« ارْجِعْ ، فَقُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ »

وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُسَلِّمَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ .

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٦٥) .

٥١٧٧ - عَنْ رَبِيعِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ ؛ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ

النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ ، فَقَالَ : أَلَجُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ :

« اخْرُجْ إِلَيَّ هَذَا فَعَلَّمَهُ الاسْتِئْذَانَ ؛ فَقُلْ لَهُ : قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ؛

أَدْخُلُ ؟ » .

فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ،

فَدَخَلَ .

- صحيح : « الصحيحة » (٨١٨) .

١٣٨ - بَابُ كَمْ مَرَّةً يُسَلِّمُ الرَّجُلُ فِي الاسْتِئْذَانِ ؟

٥١٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي مَجْلِسٍ مِنْ

مَجَانِسِ الْأَنْصَارِ ، فَجَاءَ أَبُو مُوسَى فَرِيعًا ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا أَفْرَعَكَ ؟ قَالَ : أَمَرَنِي

عُمَرُ أَنْ آتِيَهُ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، فَارْجَعْتُ ! فَقَالَ : مَا

مَنْعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي ؟ قُلْتُ : قَدْ جِئْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، وَقَدْ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ؛ فَلْيَرْجِعْ » .

قَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ هَذَا بِالْبَيِّنَةِ ! فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ! قَالَ: فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ مَعَهُ ، فَشَهِدَ لَهُ .

- صحیح : خ (٦٢٤٥) ، م (١٧٨/٦) .

٥١٨١ - عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّهُ أَتَى عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا ، فَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ أَبُو مُوسَى ، يَسْتَأْذِنُ الْأَشْعَرِيُّ ، يَسْتَأْذِنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ ، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ! فَرَجَعَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ عُمَرُ : مَا رَدَّكَ ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ » .

قَالَ: ائْتِنِي بَيِّنَةً عَلَى هَذَا ! فَذَهَبَ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ: هَذَا أَبِي ! فَقَالَ أَبِي: يَا عُمَرُ لَا تَكُنْ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَكُونُ عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

- حسن الإسناد : م (١٠٨/٦) .

٥١٨٢ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ... بِهِذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ فِيهِ: فَاَنْطَلَقَ بِأَبِي سَعِيدٍ ، فَشَهِدَ لَهُ ، فَقَالَ: أَخْفِي عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَلْهَانِي السَّفْقُ بِالسَّوَابِقِ ، وَلَكِنْ سَلِّمْ مَا شِئْتَ وَلَا تَسْتَأْذِنُ .

- صحیح : م (١٧٩/٦) دون قوله : «ولكن سلم ما شئت...» .

٥١٨٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى ، ... بِهِذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي

مُوسَى: إِنِّي لَمْ أَتَّهَمَكَ ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَدِيدٌ !
- صحيح الإسناد .

٥١٨٤ - وعن أبي موسى بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى : أَمَا
إِنِّي لَمْ أَتَّهَمَكَ ؛ وَلَكِنَّ خَشِيْتُ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! .
- صحيح الإسناد .

٥١٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى
بَابَ قَوْمٍ ؛ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تَلْقَاءِ وَجْهِهِ ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ
الْأَيْسَرِ ، وَيَقُولُ :

«السَّلَامُ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ عَلَيْكُمُ» .

وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمئِذٍ سُتُورٌ .

- صحيح : «المشكاة» (٤٦٧٣) .

١٣٩ - بَابُ الرَّجُلِ يَسْتَأْذِنُ بِالذَّقِّ

٥١٨٧ - عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَيْنِ أَبِيهِ ، فَدَقَّقْتُ
الْبَابَ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » ، قُلْتُ : أَنَا ، قَالَ :

« أَنَا أَنَا ؟ ! » ، كَأَنَّهُ كَرِهَهُ .

- صحيح : ق .

٥١٨٨ - عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
حَتَّى دَخَلْتُ حَائِطًا ، فَقَالَ لِي : « أَمْسِكِ الْبَابَ » ، فَضْرِبِ الْبَابَ ،

فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- حسن الإسناد .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَعْنِي : حَدِيثَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ... قَالَ فِيهِ : فَذَقَّ

الْبَابَ .

- صحيح : م .

١٤٠ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُدْعَى ؛ أَيَكُونُ ذَلِكَ إِذْنَهُ؟

٥١٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ » .

صحيح : « الإرواء » (١٩٥٥) ، « المشكاة » (٤٦٧٢) / التحقيق الثاني .

٥١٩٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَهُ إِذْنٌ » .

صحيح بما قبله .

١٤١ - بَابُ فِي الْأَسْتِئْذَانِ فِي الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ

٥١٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمْ يُؤْمَرْ بِهَا أَكْثَرُ النَّاسِ - آيَةُ الْإِذْنِ - ،

وَإِنِّي لِأَمْرٍ جَارِيَتِي هَذِهِ تَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ !

- صحيح الإسناد موقوف

٥١٩٢ - عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالُوا: يَا ابْنَ عَبَّاسِ! كَيْفَ تَرَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي أَمَرْنَا فِيهَا بِمَا أَمَرْنَا ، وَلَا يَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ؟! قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ ﴾ - إِلَى : ﴿ ... عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ - ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ حَلِيمٌ رَحِيمٌ بِالْمُؤْمِنِينَ ، يُحِبُّ السَّتْرَ ، وَكَانَ النَّاسُ لَيْسَ لِبُيُوتِهِمْ سِتُورٌ وَلَا حِجَالٌ ، فَرُبَّمَا دَخَلَ الْعَادِمُ أَوْ الْوَكْدُ أَوْ يَتِيمَةُ الرَّجُلِ - وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ - ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالِاسْتِذْنَانِ فِي تِلْكَ الْعَوْرَاتِ ، فَجَاءَهُمُ اللَّهُ بِالسُّتُورِ وَالْخَيْرِ ، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَعْمَلُ بِذَلِكَ بَعْدُ.

حسن الإسناد موقوف

١٤٢ - بَابٌ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٥١٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ؛ أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟! أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٨) : م

٥١٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ

الإسلام خير؟ قال:

« تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .

صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٥٣) : م

١٤٣ - بَابُ كَيْفَ السَّلَامِ ؟

٥١٩٥ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَشْرٌ » ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ : « عَشْرُونَ » ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ :

« ثَلَاثُونَ » .

صحيح : « الترمذي » (٢٨٤٢) .

١٤٤ - بَابُ فِي فِضْلِ مَنْ بَدَأَ السَّلَامَ

٥١٩٧ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ » !!

صحيح : « الكلم الطيب » (١٩٨) ، « المشكاة » (٤٦٤٦) .

١٤٥ - بَابُ مَنْ أَوْلَى بِالسَّلَامِ ؟

٥١٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

صحيح : « الترمذي » (٢٨٥٩) : خ

٥١٩٩ - عن أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« يُسَلِّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِيِ . . . » ؛ ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .

صحيح : « الصحيحة » (١١٤٥) : ق .

١٤٦ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُفَارِقُ الرَّجُلَ ثُمَّ يَلْقَاهُ ، أَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ ؟

٥٢٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِذَا لَقِيَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ

حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجْرٌ ، ثُمَّ لَقِيَهُ ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا .

صحيح : موقوفاً ومرفوعاً ، « الصحيحة » (١٨٦) .

٥٢٠١ - عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ ، فَقَالَ :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ؟ ! أَيَدْخُلُ عُمَرُ ؟

صحيح : م (٤ / ١٩٢ - ١٩٤) نحوه ، خ (٤٩١٣) مختصراً في

حديث لهما طويل .

١٤٧ - بَابُ فِي السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

٥٢٠٢ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ ، فَسَلَّمَ

عَلَيْهِمْ .

صحيح : ق .

٥٢٠٣ - عن أنس ، قال : انتهى إلينا رسول الله ﷺ - وأنا غلام في الغلمان - ، فسلم علينا ، ثم أخذ بيدي ، فأرسلني برسالة ، وقعد في ظل جدارٍ ، - أو قال : إلى جدارٍ - ، حتى رجعت إليه .
صحيح : م (٧ / ١٦٠) دون القعود في الظل .

١٤٨ - باب في السلام على النساء

٥٢٠٤ - عن أسماء ابنة يزيد ، قالت : مرر علينا النبي ﷺ في نسوة ، فسلم علينا . - صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٠١) .

١٤٩ - باب في السلام على أهل الذمة

٥٢٠٥ - عن سهيل بن أبي صالح ، قال : خرجت مع أبي إلى الشام ، فجعلوا يمشون بصوامع فيها نصارى ، فيسلمون عليهم ، فقال أبي : لا تبدؤهم بالسلام ؛ فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله ﷺ ، قال :
« لا تبدؤهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم في الطريق ؛ فاضطروهم إلى أضييق الطريق » .

صحيح : « الترمذي » : (١١٦٨ و ٢٨٥٥) : م .

٥٢٠٦ - عن عبد الله بن عمر ؛ أنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم ؛ فإنما يقول : السام عليكم ! فقولوا :
وعليكم » .

صحيح : « الترمذي » (١٦٦٩) : ق .

٥٢٠٧ - عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا ؛ فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ:

« قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ » .

صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٩٧) : ق .

١٥٠ - بَابُ فِي السَّلَامِ إِذَا قَامَ مِنَ الْمَجْلِسِ

٥٢٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ ؛ فَلْيَسَلِّمْ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ ؛ فَلْيَسَلِّمْ ، فَلْيَسَلِّمْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ » .

حسن صحيح : « الترمذي » (٢٨٦١) .

١٥١ - بَابُ كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ

٥٢٠٩ - عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ الْهُجَيْمِيِّ ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ:

« لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ ؛ فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى » .

صحيح : وهو طرف من الحديث المتقدم (٤٠٨٤) .

١٥٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَدِّ الْوَاحِدِ عَنِ الْجَمَاعَةِ

٥٢١٠ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَفَعَهُ - ، قَالَ:

« يُجْزَى عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ ، وَيُجْزَى عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ » .

صحيح : « الإرواء » (٧٧٨) ، « الصحيحه » (١١٤٨) و (١٤١٢) .

١٥٣ - باب في المصافحة

٥٢١٢ - عَنْ الْبَرَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ، فَيَتَصَافَحَانِ ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا » .

- صحيح : « الصحيحه » (٥٢٥) .

٥٢١٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

ﷺ :

« قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، وَهُمْ أَوْلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ » .

صحيح : إلا أن قوله : « وهم أول ... » مدرج فيه من قول أنس :

«الروض (١٠٤٥)» .

١٥٥ - باب ما جاء في القيام

٥٢١٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ لَمَّا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ

سَعْدٍ ؛ أُرْسِلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ أَقْمَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« قَوْمُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ - أَوْ إِلَيَّ خَيْرِكُمْ - » .

فَجَاءَ حَتَّى قَعَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

صحيح : « المشكاة » (٤٦٩٥) ، (٦٧) : ق .

٥٢١٦ - عن أبي سعيد الخدري . . . بهذا الحديث .

قال : فَلَمَّا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ لِلْأَنْصَارِ : « قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ » .

صحيح : انظر ما قبله .

٥٢١٧ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ

أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا - بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ [كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهَا !] كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا ، فَأَخَذَ يَدَهَا ، وَقَبَّلَهَا ، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ ، فَأَخَذَتْ يَدَهُ ، فَقَبَّلَتْهُ ، وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا .

صحيح : « الترمذي » (٤١٤٦) .

١٥٦ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ

٥٢١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُقْبَلُ

حُسَيْنًا ، فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ ، مَا فَعَلْتُ هَذَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ » .

صحيح : « الترمذي » (١٩٩٣) : ق .

٥٢١٩ - عن عائشة ، قالت : قال - تعني النبي ﷺ - :

« أبشري يا عائشة ! فإن الله قد أنزل عذرك . »

وَقَرَأَ عَلَيْهَا الْقُرْآنَ ، فَقَالَ أَبُو أَي : قَوْمِي فَقَبِلِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقُلْتُ : أَحْمَدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لَا إِيَّاكُمْ .

صحيح : « صحيح الجامع » (٣٨) : ق .

١٥٨ - بَابٌ فِي قُبْلَةِ الْخَدِّ

٥٢٢١ - عن إياس بن دغفل ، قال : رأيتُ أبا نصرَةَ قَبْلَ خَدِّ الْحَسَنِ بْنِ
عَلِيٍّ [عَلَيْهِمَا السَّلَامُ] :

صحيح الإسناد مقطوع

٥٢٢٢ - عن البراء ، قال : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا
عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ ، قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى ، فَأَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهَا : كَيْفَ
أَنْتِ يَا بِنْتِي ؟! وَقَبَّلَ خَدَّهَا .

صحيح : خ (٣٩١٨) .

١٦٠ - بَابٌ فِي قُبْلَةِ الْجَسَدِ

٥٢٢٤ - عن أسيد بن حضير - رجل من الأنصار - ، قال : بَيْنَمَا هُوَ
يُحَدِّثُ الْقَوْمَ - وَكَانَ فِيهِ مَزَاحٌ - بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ ، فَطَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي خَاصِرَتِهِ
بِعُودٍ ، فَقَالَ : أَصْبِرْنِي ، فَقَالَ :

« اصْطَبِرْ » .

قَالَ : إِنَّ عَلَيْكَ قَمِيصًا ، وَلَيْسَ عَلَيَّ قَمِيصٌ ! فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَمِيصِهِ ، فَاحْتَضَنَهُ ، وَجَعَلَ يُقَبِّلُ كَشْحَهُ ، قَالَ : إِنَّمَا أَرَدْتُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ .
- صحيح الإسناد .

١٦١ - بَابُ فِي قُبْلَةِ الرَّجُلِ

٥٢٢٥ - عن زارع - وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ - ، قَالَ : لَمَّا قَدْنَا الْمَدِينَةَ ، فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا ، فَتَقَبَّلَ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلِهِ .
- حسن ، دون ذكر الرجلين : « المشكاة » (٤٦٨٨) التحقيق الثاني .

قَالَ : وَانْتَظَرَ الْمُنْدِرُ الْأَشَجَّ حَتَّى أَتَى عَيْبَتَهُ ، فَلَيْسَ ثَوْبِيهِ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ :

« إِنَّ فِيكَ خَلْتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا أَتَخَلَّقُ بِهِمَا ، أَمْ اللَّهُ جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا ؟ قَالَ : « بَلِ اللَّهُ جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا » ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلْتَيْنِ ، يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ .
- صحيح : « ابن ماجه » (٤١٨٨) : م - ابن عباس .

١٦٢ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ : جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ !

٥٢٢٦ - عن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ! »

فَقُلْتُ: لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا فِدَاؤُكَ .

- حسن صحيح : ق مختصراً في حديث : « الصحيحة » (٨٢٦) .

١٦٤ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ : حَفِظَكَ اللَّهُ

٥٢٢٨ - عن أبي قتادة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ ، فَعَطِشُوا ، فَانْطَلَقَ سَرْعَانَ النَّاسِ ، فَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ :

« حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ » .

صحيح : م (٢ / ١٣٨ - ١٤٥) في قصة نومهم في السفر ، وتقدمت)

(٤٣٧)

١٦٥ - بَابُ فِي قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ

٥٢٢٩ - عن أبي مجلز ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ عَامِرٍ ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ ، وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَامِرٍ: اجْلِسْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمُثَلَ لَهُ الرَّجَالُ قِيَامًا ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٩١٥) .

١٦٦ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ : فَلَانَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ

٥٢٣١ - عَنْ غَالِبٍ ، قَالَ : إِنَّا لَجُلُوسٌ بِبَابِ الْحَسَنِ ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : بَعَثَنِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّهُ فَأَقْرَبُهُ السَّلَامَ ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، فَقَالَ :

« عَلَيْكَ السَّلَامُ ، وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ » .

حسن .

٥٢٣٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا :

« إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » .

فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .

صحيح : ق .

١٦٧ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يُنَادِي الرَّجُلَ فَيَقُولُ : لَيْبِكَ

٥٢٣٣ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَهْرِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينًا ، فَسَرْنَا فِي يَوْمٍ قَائِظٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَتَزَلْنَا تَحْتَ ظِلِّ الشَّجَرَةِ ، فَلَمَّا زَالَتْ الشَّمْسُ لَبَسْتُ لَأَمْتِي ، وَرَكِبْتُ فَرَسِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي فُسْطَاطِهِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ قَدْ حَانَ الرُّوْحُ قَالَ : « أَجَلٌ » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا بِلَالُ ! قُمْ » ، فَثَارَ مِنْ تَحْتِ سَمْرَةٍ ، كَأَنَّ ظِلَّهُ ظِلُّ طَائِرٍ ، فَقَالَ : لَيْبِكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَأَنَا فِدَاؤُكَ ، فَقَالَ :

« أُسْرَجَ لِي الْفَرَسَ » ، فَأَخْرَجَ سَرَجًا ؛ دَفَّتَاهُ مِنْ لَيْفٍ لَيْسَ فِيهِ أَشْرٌ وَلَا بَطْرٌ ،
فَرَكِبَ وَرَكِبْنَا . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- حسن .

١٦٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبِنَاءِ

٥٢٣٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُطِينُ
حَائِطًا لِي ، أَنَا وَأُمِّي ، فَقَالَ: « مَا هَذَا ؟ يَا عَبْدَ اللَّهِ ! » ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! شَيْءٌ أَصْلَحُهُ ، فَقَالَ:

« الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ ! » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٤١٦٠) .

٥٢٣٦ - عن عبدالله بن عمرو . . . بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا .

قَالَ: مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا وَهِيَ ، فَقَالَ: « مَا
هَذَا ؟ » ، فَقُلْنَا: خُصٌّ لَنَا وَهِيَ ؛ فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

صحيح : انظر ما قبله .

٥٢٣٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ، فَرَأَى قُبَّةً
مُشْرِفَةً ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ ؟ » ، قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: هَذِهِ لِفُلَانٍ- رَجُلٍ مِنْ
الْأَنْصَارِ- ، قَالَ: فَسَكَتَ ، وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا رَسُولَ

اللَّهُ ﷺ ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ ؛ أَعْرَضَ عَنْهُ - صَنَعَ ذَلِكَ مِرَارًا - ، حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ ، وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأُنْكِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا : خَرَجَ ، فَرَأَى قُبَّتَكَ ! قَالَ : فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ ، فَهَدَمَهَا ، حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَلَمْ يَرَهَا ، قَالَ : « مَا فَعَلْتَ الْقُبَّةُ ؟ » ، قَالُوا : شَكَا إِلَيْنَا صَاحِبُهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ ، فَأَخْبَرْنَا ، فَهَدَمَهَا ، فَقَالَ :

« أَمَا إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ وَبِئَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا ، إِلَّا مَا لَا » . - يَعْنِي : مَا لَا بُدَّ مِنْهُ .

- صحيح : « الصحيحة » (٢٨٣٠) .

١٧٠ - بَابُ فِي اتِّخَاذِ الْغُرْفِ

٥٢٣٨ - عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزَنِيِّ ، قَالَ : أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ ، فَقَالَ :

« يَا عُمَرُ ! اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ » .

فَارْتَقَى بِنَا إِلَى عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ ، فَفَتَحَ .

- صحيح الإسناد .

١٧١ - بَابُ فِي قَطْعِ السُّدْرِ

٥٢٣٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ ؛ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ » .

سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ ؟ فَقَالَ : هَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ ؛ يَعْنِي : مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ فِي فِلاَةٍ ، يَسْتَنْظِلُ بِهَا ابْنُ السَّيْلِ وَالْبَهَائِمُ ؛ عَبَثًا وَظُلْمًا بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فِيهَا ؛ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ .

صحيح : الصحيحة (٦١٤) .

١٧٢ - بَابُ فِي إِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

٥٢٤٢ - عن بُرَيْدَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ مِثَّةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلًا ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّصِدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ » .

قَالُوا : وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَالَ :

« النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا ، وَالشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؛ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ » .

- صحيح : « المشكاة » (١٣١٥) ، « الإرواء » (٢ / ٢١٣) ، « التعليق

الرغيب » (١ / ٢٣٥) .

٥٢٤٣ - عن أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ ؛ تَسْلِيْمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ

الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَبُضِعَتْهُ أَهْلُهُ صَدَقَةٌ .

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَأْتِي شَهْوَةٌ وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ ! قَالَ:

« أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْتِمُ ؟ ! » .

قَالَ: « وَيُجْزِيُّ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّحَى » .

صحيح : م ، مضى برقم (١٢٨٥) .

٥٢٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ:

« نَزَعَ رَجُلٌ - لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ - غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ ؛ إِذَا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ وَالْقَاهُ ، وَإِذَا كَانَ مَوْضُوعًا فَأَمَاطَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ » .

حسن صحيح : « التعليق الرغيب » (٤ / ٣٦) .

١٧٣ - بَابُ فِي إِطْفَاءِ النَّارِ بِاللَّيْلِ

٥٢٤٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، رِوَايَةٌ:

« لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » .

- صحيح : ق .

٥٢٤٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: جَاءَتْ فَاةٌ فَاخَذَتْ تَجْرُ الْفَتِيلَةَ ،

فَجَاءَتْ بِهَا ، فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِدًا

عَلَيْهَا، فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مِثْلَ مَوْضِعِ الدَّرْهَمِ ، فَقَالَ :

« إِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَتُحْرِقُكُمْ » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٤٢٦) .

١٧٤ - بَابٌ فِي قِتْلِ الْحَيَّاتِ

٥٢٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَا سَأَلْتَاهُنَّ مِنْدُ حَارِبِنَاهُنَّ ، وَمَنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْهُنَّ خِيفَةً فَلَيْسَ مِنَّا » .

- حسن صحيح : « المشكاة » (٤١٣٩) / التحقيق الثاني .

٥٢٤٩ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

- صحيح : « المشكاة » (٤١٤٠) / التحقيق الثاني .

٥٢٥٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ تَرَكَ الْحَيَّاتِ مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ ؛ فَلَيْسَ مِنَّا ، مَا سَأَلْتَاهُنَّ مِنْدُ حَارِبِنَاهُنَّ » .

- صحيح : « المشكاة » (٤١٣٨) / التحقيق الثاني .

٥٢٥١ - عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا

نُرِيدُ أَنْ نَكُنْسَ زَمْرَمَ ، وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْجِنَانِ - يَعْنِي : الْحَيَاتِ الصَّغَارَ - !
فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِهِنَّ .

صحيح : إن كان ابن سابط سمع من العباس : « المشكاة » (٤١٤١) /
التحقيق الثاني .

٥٢٥٢ - عن عبدالله بن عمر ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ ، وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ ، وَالْأَبْتَرِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ ،
وَيُسْقِطَانِ الْحَبْلَ » .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا ، فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ - أَوْ زَيْدُ بْنُ
الْخَطَّابِ - وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

- صحيح : ق .

٥٢٥٣ - عَنْ أَبِي لُبَابَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي
تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ ،
وَيَطْرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ .

- صحيح : ق .

٥٢٥٤ - عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَجَدَ بَعْدَ ذَلِكَ - يَعْنِي : بَعْدَ مَا حَدَّثَهُ
أَبُو لُبَابَةَ - حَيَّةً فِي دَارِهِ ، فَأَمَرَ بِهَا ، فَأَخْرَجَتْ . - يَعْنِي : إِلَى الْبَقِيعِ - .

- صحيح الإسناد .

٥٢٥٥ - عَنْ نَافِعٍ .. فِي هَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ نَافِعٌ : ثُمَّ رَأَيْتُهَا - بَعْدُ - فِي بَيْتِهِ .

- حسن الإسناد .

٥٢٥٧ - عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ ، سَمِعْتُ تَحْتَ سَرِيرِهِ تَحْرِيكَ شَيْءٍ ! فَنظَرْتُ ؛ فَإِذَا حَيَّةٌ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ : حَيَّةٌ هَاهُنَا ! قَالَ : فَتَرِيدُ مَاذَا ؟ قُلْتُ : أَقْتُلُهَا ؛ فَأَشَارَ إِلَى بَيْتٍ فِي دَارِهِ تَلْقَاءَ بَيْتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَمِّ لِي كَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اسْتَأْذَنَ إِلَى أَهْلِهِ - وَكَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرسِ - ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلَاحِهِ ، فَأَتَى دَارَهُ ، فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَائِمَةً عَلَى بَابِ الْبَيْتِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ ، فَقَالَتْ : لَا تَعْجَلْ حَتَّى تَنْظُرَ مَا أَخْرَجَنِي ! فَدَخَلَ الْبَيْتَ ، فَإِذَا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ ، فَطَعَنَهَا بِالرُّمْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهَا فِي الرُّمْحِ تَرْتِكِضُ ! قَالَ : فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا ! الرَّجُلُ أَوْ الْحَيَّةُ ؟ فَأَتَى قَوْمَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ صَاحِبَنَا ، فَقَالَ : « اسْتَغْفِرُوا لَصَاحِبِكُمْ » ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ اسْلَمُوا بِالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدًا مِنْهُمْ ؛ فَحَذَرُوهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ إِنَّ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ ؛ فَاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ » .

- حسن صحيح : « الترمذي » (١٥٢٩) : م .

٥٢٥٨ - عَنْ أَبِي السَّائِبِ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ مُخْتَصَرًا ، قَالَ :

« فليؤذنه ثلاثا فإن بدا له بعد فليقتله ؛ فإنه شيطان » .

- حسن صحيح : انظر ما قبله .

٥٢٥٩ - عَنْ أَبِي السَّائِبِ - مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ - ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَأَتَمَّ مِنْهُ .

قَالَ: « فَأَذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؛ فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ ؛ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

صحيح : م ، انظر ما قبله .

٥٢٦١ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا ؛ إِلَّا الْجَانَّ الْأَبْيَضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبُ فِضَّةٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: فَقَالَ لِي إِنْسَانٌ: الْجَانُّ لَا يَنْعَرُجُ فِي مِشْيَتِهِ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا صَحِيحًا كَانَتْ عَلَامَةً فِيهِ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- .

- صحيح موقوف : « المشكاة » (٤١٤٢) / التحقيق الثاني .

١٧٥ - بَابُ فِي قَتْلِ الْأَوْزَاعِ

٥٢٦٢ - عَنْ سَعْدِ ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْوَزَغِ ، وَسَمَاءُ فُوَيْسِقًا .

صحيح : م (٧ / ٤٢) .

٥٢٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

« مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ؛ أَدْنَى مِنَ الْأُولَى ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ؛ أَدْنَى مِنَ الثَّانِيَةِ » .

صحيح : م (٧ / ٤٢ - ٤٣) .

٥٢٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً » .

صحيح : م أيضاً ، [و في رواية : مائة حسنة] . هذه الرواية ليست عند أبو هريرة حينئذ وإنما هي
فائدة من الشيخ - رحمه الله - فانتبه !

١٧٦ - بَابُ فِي قَتْلِ الذَّرِّ

٥٢٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ ، فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ ،
فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأَحْرَقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمْلَةٌ
وَاحِدَةٌ؟! » .

صحيح : « صحيح الجامع » (٦٦٣٥) : ق .

٥٢٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

« أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ ، فَأَوْحَى
اللَّهُ إِلَيْهِ : أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ ! »

- صحيح : خ (٣٠١٩) .

٥٢٦٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ

الدَّوَابِّ : النَّمْلَةُ ، وَالنَّحْلَةُ ، وَالْهُدُودُ ، وَالصَّرْدُ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٢٤) .

٥٢٦٨ - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ ، فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرْخَانٌ ، فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا ، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ ، فَجَعَلَتْ تُفْرِّشُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا ؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا » ، وَرَأَى قَرْيَةً نَمَلٌ قَدْ حَرَّقَهَا ، فَقَالَ : « مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ ؟ » ، قُلْنَا : نَحْنُ ، قَالَ :

« إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ » .

صحيح : تقدم برقم (٢٦٧٥) .

١٧٧ - بَابٌ فِي قَتْلِ الضَّفْدَعِ

٥٢٦٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ ، أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ ؟ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا .

صحيح : وهو مكرر الحديث (٣٨٧١) .

١٧٨ - بَابٌ فِي الْخَذْفِ

٥٢٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ ، قَالَ :

« إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا ، وَلَا يَنْكأُ عَدُوًّا ، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ » .

صحيح : « ابن ماجه » (١٧) : ق .

١٧٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِتَانِ

٥٢٧١ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتِنُ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ :

« لَا تُنْهَكِي ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ الْبَعْلِ » .

- صحيح : « الصحيحة » (٧٢١) .

١٨٠ - بَابُ فِي مَشْيِ النِّسَاءِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الطَّرِيقِ

٥٢٧٢ - عَنْ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاخْتَلَطَ الرَّجَالُ مَعَ النِّسَاءِ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِلنِّسَاءِ :

« اسْتَأْخِرْنَ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ ، عَلَيَكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ » ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ ، حَتَّى إِذَا ثَوَّبَهَا لِيَتَّعَلَّقُ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ .

- حسن : « الصحيحة » (٨٥٦) ، « المشكاة » (٤٧٢٧) .

١٨١ - بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسُبُّ الدَّهْرَ

٥٢٧٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ ؛ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرِ ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .

صحيح : « الصحيحة » (٥٣١) : ق .

- تم الكتاب بحمد الله الوهاب -

فهرس الكتب والأبواب

٢٩- كتاب الفتن والملاحم

- ١- باب ذكر الفتن ودلائلها.....
- ٢- باب في النهي عن السعي في الفتنة.....
- ٤- باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة.....
- ٥- باب في النهي عن القتال في الفتنة.....
- ٦- باب في تعظيم قتل المؤمن.....
- ٧- باب ما يرجى في القتل.....

٣٠- كتاب المهدي

- ١- [باب].....

٣١- كتاب الملاحم

- ١- باب ما يذكر في قرن المائة.....
- ٢- باب ما يذكر من ملاحم الروم.....
- ٣- باب في أمارات الملاحم.....
- ٥- باب في تداعي الأمم على الإسلام.....

- ٦- باب في المعقل من الملاحم.....
- ٧- باب ارتفاع الفتنة في الملاحم.....
- ٨- باب في النهي عن تهيج الترك والحبشة.....
- ٩- باب في قتال الترك.....
- ١٠- باب في ذكر البصرة.....
- ١١- باب النهي عن تهيج الحبشة.....
- ١٢- باب أمارات الساعة.....
- ١٣- باب حسر الفرات عن كنز.....
- ١٤- باب خروج الدجال.....
- ١٥- باب في خبر الجساسة.....
- ١٦- باب في خبر ابن صائد.....
- ١٧- باب الأمر والنهي.....
- ١٨- باب قيام الساعة.....

٣٢- كتاب الحدود

- ١- باب الحكم فيمن ارتد.....
- ٢- باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ.....
- ٣- باب في المحاربة.....
- ٤- باب في الحد يشفع فيه.....
- ٥- باب العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان.....
- ٧- باب في صاحب الحد يجيء فقير.....

- ٩- باب في الرجل يعترف بحد ولا يسميه.....
- ١٠- باب في الامتحان بالضرب.....
- ١١- باب ما يقطع فيه السارق.....
- ١٢- باب ما لا قَطْع فيه.....
- ١٣- باب القَطْع في الخلسة والخيانة.....
- ١٤- باب من سرق من حرز.....
- ١٥- باب في القَطْع في العارية، إذا جحدت.....
- ١٦- باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًا.....
- ١٧- باب في الغلام يصيب الحد.....
- ١٨- باب في الرجل يسرق في الغزو أَيُقَطَع؟.....
- ١٩- باب في قطع النباش.....
- ٢٠- باب في السارق يسرق مرارًا.....
- ٢٣- باب في الرَّجْم.....
- ٢٤- باب رجم ماعز بن مالك.....
- ٢٥- باب المرأة التي أمر النبي ﷺ بـرجمها من جهينة.....
- ٢٦- باب في رجم اليهوديين.....
- ٢٧- باب في الرجل يزني بحرمة.....
- ٢٩- باب فيمن عمل عمل قوم لوط.....
- ٣٠- باب فيمن أتى بهيمة.....
- ٣١- باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة.....
- ٣٢- باب في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل.....

- أن يأخذه الإمام.....
- ٣٣- باب في الأمة تزني ولم تُحصن.....
- ٣٤- باب في إقامة الحد على المريض.....
- ٣٥- باب في حد القذف.....
- ٣٦- باب الحد في الخمر.....
- ٣٧- باب إذا تتابع في شرب الخمر.....
- ٣٨- باب في إقامة الحد في المسجد.....
- ٣٩- باب في التعزير.....
- ٤٠- باب في ضرب الوجه في الحد.....

٣٣- كتاب الديان

- ١- باب النَّفْسُ بِالنَّفْسِ.....
- ٢- باب لا يؤخذ أحدٌ بجريرة أخيه أو أبيه.....
- ٣- باب الإمام يأمر بالعفو في الدم.....
- ٤- باب ولي العمد يرضى بالدية.....
- ٦- باب فيمن سقى رجلاً سُمًّا أو أطعمه فمات؛ أيقاد منه؟..
- ٧- باب من قتل عبده أو مثلاً به؛ أيقاد منه؟.....
- ٨- باب القتل بالقسامة.....
- ٩- باب في ترك القود بالقسامة.....
- ١٠- باب يقاد من القاتل.....
- ١١- باب أيقاد المسلم بالكافر؟.....

- ١٢- باب فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقنته؟.....
- ١٣- باب العامل يصاب على يديه خطأ.....
- ١٤- باب القود بغير حديد.....
- ١٧- باب من قتل في عمياء بين قوم.....
- ١٨- باب الدية كم هي؟.....
- ١٩- باب في الخطأ شبه العمد.....
- ٢٠- باب ديات الأعضاء.....
- ٢١- باب دية الجنين.....
- ٢٢- باب في دية المكاتب.....
- ٢٣- باب في دية الذمي.....
- ٢٤- باب في الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه.....
- ٢٥- باب فيمن تطب بغير علم [فأعنت].....
- ٢٦- باب في دية الخطأ شبه العمد.....
- ٢٧- باب في جناية العبد يكون للفقراء.....
- ٢٨- باب فيمن قتل في عمياء بين قوم.....
- ٣٠- باب العجماء والمعدن والبئر جبار.....
- ٣١- باب في النار تعدي.....
- ٣٢- باب القصاص من السن.....

٣٤- كتاب المنة

- ١- باب شرح السنة.....

- ٢- باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن.....
- ٣- باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم.....
- ٤- باب ترك السلام على أهل الأهواء.....
- ٥- باب النهي عن الجدال في القرآن.....
- ٦- باب في لزوم السنة.....
- ٧- باب في لزوم السنة.....
- ٨- باب في التفضيل.....
- ٩- باب في الخلفاء.....
- ١٠- باب في فضل أصحاب رسول الله ﷺ.....
- ١١- باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ.....
- ١٢- باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه.....
- ١٣- باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة.....
- ١٤- باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.....
- ١٥- باب في رد الإرجاء.....
- ١٦- باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه.....
- ١٧- باب في القدر.....
- ١٨- باب في ذراري المشركين.....
- ١٩- باب في الجهمية.....
- ٢٠- باب في الرؤية.....
- ٢١- باب الرد على الجهمية.....
- ٢٢- باب في القرآن.....

- ٢٣- باب في الشفاعة
- ٢٤- باب في ذكر البعث والصور
- ٢٥- باب في خلق الجنة والنار
- ٢٦- باب في الحوض
- ٢٧- باب في المسألة في القبر وعذاب القبر
- ٢٩- باب في الدجال
- ٣٠- باب في قتل الخوارج
- ٣١- باب في قتال الخوارج
- ٣٢- باب في قتال اللصوص

٣٥- كتاب الأدب

- ١- باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ
- ٢- باب في الوقار
- ٣- باب من كَظَمَ غِيظاً
- ٤- باب ما يقال عند الغضب
- ٥- باب في التجاوز في الأمر
- ٦- باب في حسن العشرة
- ٧- باب في الحياء
- ٨- باب في حسن الخلق
- ٩- باب في كراهية الرفعة في الأمور
- ١٠- باب في كراهية التماذج

- ١١- باب في الرفق.....
- ١٢- باب في شكر المعروف.....
- ١٣- باب في الجلوس في الطرقات.....
- ١٤- باب في سعة المجلس.....
- ١٥- باب في الجلوس بين الظل والشمس.....
- ١٦- باب في التحلق.....
- ١٨- باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه.....
- ١٩- باب من يؤمر أن يجالس.....
- ٢٠- باب في كراهية المراء.....
- ٢١- باب الهدي في الكلام.....
- ٢٢- باب في الخطبة.....
- ٢٣- باب في تنزيل الناس منازلهم.....
- ٢٤- باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما.....
- ٢٥٧- باب في جلوس الرجل.....
- ٢٦- باب في الجلسة المكروهة.....
- ٢٧- باب النهي عن السمر بعد العشاء.....
- ٢٨- باب في الرجل يجلس متربعا.....
- ٢٩- باب في التناجي.....
- ٣٠- باب إذا قام من مجلس ثم رجع.....
- ٣١- باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله..
- ٣٢- باب في كفارة المجلس.....

- ٣٤- باب في الحذر من الناس
- ٣٥- باب في هدي الرجل
- ٣٦- باب في الرجل يضع إحدى رجله على الأخرى
- ٣٧- باب في نقل الحديث
- ٣٨- باب في القَتَّات
- ٣٩- باب في ذي الوجهين
- ٤٠- باب في الغيبة
- ٤١- باب من رد عن مسلم غيبة
- ٤٣- باب ما جاء في الرجل يحل الرجل قد اغتابه
- ٤٤- باب في النهي عن التجسس
- ٤٦- باب المؤاخاة
- ٤٧- باب المستبان
- ٤٨- باب في التواضع
- ٤٩- باب في الانتصار
- ٥٠- باب في النهي عن سبّ الموتى
- ٥١- باب في النهي عن البغي
- ٥٣- باب في اللعن
- ٥٥- باب فيمن يهجر أخاه المسلم
- ٥٦- باب في الظن
- ٥٧- باب في النصيحة [والحيطة]
- ٥٨- باب في إصلاح ذات الين

- ٥٩- باب في النهي عن الغناء.....
- ٦٠- باب كراهية الغناء والزمر.....
- ٦١- باب في الحكم في المخنثين.....
- ٦٢- باب في اللب بالبنات.....
- ٦٣- باب في الأرجوحة.....
- ٦٤- باب في النهي عن اللعب بالنرد.....
- ٦٥- باب في اللعب بالحمام.....
- ٦٦- باب في الرحمة.....
- ٦٧- باب في النصيحة.....
- ٦٨- باب في المعونة للمسلم.....
- ٦٩- باب في تغيير الأسماء.....
- ٧٠- باب في تغيير الاسم القبيح.....
- ٧١- باب في الألقاب.....
- ٧٢- باب فيمن يتكنى بأبي عيسى.....
- ٧٣- باب في الرجل يقول لابن غيره يا بني.....
- ٧٤- باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم.....
- ٧٦- باب في الرخصة في الجمع بينهما.....
- ٧٧- باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد.....
- ٧٨- باب في المرأة تكنى.....
- ٨٠- باب في قول الرجل: «زعموا».....
- ٨١- باب في الرجل يقول في خطبته «أما بعد».....

- ٨٢- باب في الكرم، وحفظ المنطق.....
- ٨٣- باب لا يقول المملوك: «ربي» و«رَبِّي».....
- ٨٤- باب لا يقال خبثت نفسي.....
- ٨٥- باب.....
- ٨٦- باب في صلاة العتمة.....
- ٨٧- باب ما روي في الرخصة في ذلك.....
- ٨٨- باب في التشديد في الكذب.....
- ٩٨- باب في حسن الظن.....
- ٩١- باب في المتشبع بما لم يُعْطَ.....
- ٩٢- باب ما جاء في المزاح.....
- ٩٣- باب من يأخذ الشيء على المزاح.....
- ٩٤- باب ما جاء في التشدق في الكلام.....
- ٩٥- باب ما جاء في الشعر.....
- ٩٦- باب ما جاء في الرؤيا.....
- ٩٧- باب ما جاء في الثاؤب.....
- ٨٩- باب في العطاس.....
- ٩٩- باب ما جاء في تشميت العطاس.....
- ١٠٠- باب كم مرة يُشَمَّت العطاس.....
- ١٠١- باب كيف يشمت الذمي.....
- ١٠٢- باب فيمن يعطس ولا يحمد الله.....

أبواب النوم

- ١٠٤- باب في النوم على سطح غير حجار.....
- ١٠٥- باب في النوم على طهارة.....
- ١٠٧- باب ما يقال عند النوم..... ✓
- ١٠٨- باب ما يقول الرجل إذا تعاراً من الليل.....
- ١٠٩- باب في التسبيح عند النوم.....
- ١١٠- باب ما يقول إذا أصبح.....
- ١١٢- باب ما يقول إذا خرج من بيته.....
- ١١٣- باب ما يقول إذا هاجت الريح.....
- ١١٤- باب ما جاء في المطر.....
- ١١٥- باب ما جاء في الديك والبهائم.....
- ١١٦- باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه.....
- ١١٧- باب في الرجل يستعيز من الرجل.....
- ١١٨- باب في رد الوسوسة.....
- ١١٩- باب في الرجل يتمي إلى غير مواليه.....
- ١٢٠- باب في التفاخر بالأحساب.....
- ١٢١- باب في العصبية.....
- ١٢٢- باب إخبار الرجل بمحبته إليه.....
- ١٢٣- باب في المشورة.....
- ١٢٤- باب في الدال على الخير.....
- ١٢٦- باب في الشفاعة.....

- ١٢٨- باب كيف يكتب إلى الذمي؟
- ١٢٩- باب في بر الوالدين
- ١٣١- باب في من ضم اليتيم
- ١٣٢- باب في حق الجوار
- ١٣٣- باب في حق المملوك
- ١٣٤- باب ما جاء في المملوك إذا نصح
- ١٣٥- باب فيمن خبب مملوكا على مولاه
- ١٣٦- باب في الاستئذان
- ١٣٧- باب كيف الاستئذان
- ١٣٨- باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان
- ١٣٩- باب الرجل يستأذن بالدق
- ١٤٠- باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه
- ١٤١- باب الاستئذان في العورات الثلاث
- ١٤٢- باب في إفشاء السلام
- ١٤٣- باب كيف السلام؟
- ١٤٤- باب في فضل من بدأ بالسلام
- ١٤٥- باب من أولى بالسلام؟
- ١٤٦- باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه، أيسلم عليه؟ ..
- ١٤٧- باب في السلام على الصبيان
- ١٤٨- باب في السلام على النساء
- ١٤٩- باب في السلام على أهل الذمة

- ١٥٠- باب في السلام إذا قام من المجلس.....
- ١٥١- باب كراهية أن يقول :عليك السلام.....
- ١٥٢- باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة.....
- ١٥٣- باب في المصافحة.....
- ١٥٥- باب ما جاء في القيام.....
- ١٥٦- باب في قبلة الرجل ولده.....
- ١٥٨- باب في قبلة الخد.....
- ١٦٠- باب في قبلة الجسد.....
- ١٦١- باب في قبلة الرجل.....
- ١٦٢- باب في الرجل يقول: جعلني الله فداك.....
- ١٦٤- باب في الرجل يقول للرجل: حفظك الله.....
- ١٦٥- باب في قيام الرجل للرجل.....
- ١٦٦- باب في الرجل يقول: فلان يقرئك السلام.....
- ١٦٧- باب في الرجل ينادي الرجل فيقول: لبيك.....
- ١٦٩- باب ما جاء في البناء.....
- ١٧٠- باب في اتخاذ الغرف.....
- ١٧١- باب في قطع الصدر.....
- ١٧٢- باب في إمطة الأذى عن الطريق.....
- ١٧٣- باب في إطفاء النار بالليل.....
- ١٧٤- باب في قتل الحيات.....
- ١٧٥- باب في قتل الأوزاغ.....

- ١٧٦- باب في قتل الذرّ.....
- ١٧٧- باب في قتل الضفدع.....
- ١٧٨- باب في الخذف.....
- ١٧٩- باب ما جاء في الختان.....
- ١٨٠- باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق.....
- ١٨١- باب في الرجل يسبّ الدهر.....

